

العنف الأسري

الأستاذ الدكتور
منى يونس بحري

الدكتورة
نازك عبد الحليم قطيشات



٢٠١٤٤
بـ ٣٤



﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾

صدق الله العظيم

العنف الأسري

العنف الأسري

الدكتورة

نازك عبد الحليم قطيشات

الاستاذ الدكتور

منى يونس بحري

الطبعة الأولى

م - 1431 هـ 2011



دار صفاء للنشر والتوزيع - عمان

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (2010/5/1795)

306.87

البحري، منى يرنس
العنف الأسري / منى يونس البحري، نازك عبد الحليم قطيشات .
عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع 2010 .

() ص

ر.ا: (2010/5/1795)

الواصفات: العنف الأسري // الأسرة // العلاقات بين الأفراد

* تم إعداد بيانات الفهرسة الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

حقوق الطبع محفوظة للناشر

Copyright ©
All rights reserved

الطبعة الأولى

2011 م - 1432 هـ



دار صفاء للنشر والتوزيع

+962 6 4612190 عمان - شارع الملك حسين - مجمع الفحيحص التجاري - تلفاكس

هاتف: +962 6 4611169 ص.ب 922762 عمان - 11192 الأردن

DAR SAFA Publishing - Distributing

Telefax: +962 6 4612190- Tel: + 962 6 4611169

P.O.Box: 922762 Amman 11192- Jordan

<http://www.darsafa.net>

E-mail:safa@darsafa.net

ردمك 978-9957-24-626-6 ISBN

الفهرس

9 المقدمة

الفصل الأول

الأسرة

15.....	مفهوم الأسرة
16.....	أهمية الأسرة
17.....	أنواع الأسرة
21.....	الأسرة والتشرذمة الاجتماعية للأطفال
23.....	دور الأسرة في التشرذمة الاجتماعية
25.....	وسائل التشرذمة الاجتماعية للطفل في الأسرة
31.....	التشرذمة الاجتماعية والعنف
33.....	علاقة مفهوم الذات بالعنف

الفصل الثاني

العنف الأسري

37.....	مفهوم العنف
38.....	العنف الأسري
40.....	نشأة الاهتمام بالعنف الأسري
42.....	انتشار ظاهرة العنف الأسري
43.....	الاتجاهات والنظريات المفسرة للعنف
47.....	أشكال العنف ضد المرأة في الأسرة
53.....	متغيرات ترتبط بعنف الزوج نحو الزوجة
54.....	أسباب العنف نحو الزوجة
58.....	صفات الرجل المعنف

58.....	صفات المرأة العنفة
59.....	ردود فعل الزوجات على عنف الأزواج
60.....	آثار العنف الأسري
70.....	أسس نجاح العلاقة الزوجية
73.....	خصائص العلاقات في الأسرة

الفصل الثالث

العنف الأسري في الأردن

85.....	المعرفة والاتجاهات والواقع
86.....	الملخص
90.....	أبرز النتائج الكمية للدراسة
101.....	توصيات الدراسة

الفصل الرابع

العنف الأسري ضد الطفل

107.....	تعريف الطفل
107.....	الاهتمام الدولي بالعنف ضد الطفل
108.....	ازدياد العنف الأسري ضد الطفل
110.....	الأماكن التي يتعرض فيها الطفل للعنف
111.....	الموقف الدولي من العنف الأسري ضد الطفل
113.....	الموقف الدولي العربي من العنف الأسري ضد الطفل
114.....	العنف المدرسي
115.....	العنف الجنسي ضد الطفل
118.....	عمالة الأطفال
121.....	الطفل في مواجهة العنف الإرهابي

الفصل الخامس

الطفل كضحية للعنف الأسري

العنف الأسري الجسدي ضد الطفل (دراسة ميدانية)	127
ال طفل كمترتب للعنف ظاهرة العنف في المدرسة الابتدائية (دراسة ميدانية)	158
الملحق: دور البحث العلمي في تناول ظاهرة العنف الأسري نحو المرأة والطفل	

الفصل السادس

علاج العنف ضد المرأة الزوجة

مقدمة	181
الإرشاد	181
إستراتيجية الإرشاد	182
التخفيف من آثار ما بعد الصدمة	184
الاسترخاء	185
تحصين الذات	188
إرشاد الأزواج	189
تدريب النساء المعنفات على توكييد الذات	191
تعريف المرشد / المسترشد بأسباب توكييد الإنسان لذاته	193
أسلوب التدريب	194
الإرشاد الجمعي للرجال	194
الإرشاد الجمعي للأزواج	199
قائمة ضبط المرشد لأساليبه الإرشادية	201
الإرشاد بالقيم	204
خصائص الأداء الأسري السليم	212
تصور مقترن لبرنامج إرشادي بالقيم	219

الفصل السابع

دور التوعية الأسرية في علاج العنف والتفكك الأسري

229	ماهية العلاج الأسري.....
230	الاهتمام بوضع سياسة لتوعية الأسرة.....
230	دور الزوجين في حل مشكلاتهما.....
232	العلاج الديني ودور جمعيات الإصلاح الديني.....
234	دور وسائل الإعلام.....
236	دور المؤسسات الحكومية والأهلية في التوعية.....
239	التوعية في مجال التربية الزوجية والأسرية.....

الفصل الثامن

المعايير الدولية لحماية المرأة والطفل من العنف

245	العنف ضد المرأة والطفل عبر العصور
247	المعايير الدولية لحقوق الإنسان.....
247	أولاً: الحقوق العامة
248	ثانياً: الاتفاقيات الدولية التي حظيت بالحضانة والضمان.....
248	اتفاقية القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة
250	حقوق الطفل وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل 1989
253	الآليات الدولية لحماية حقوق المرأة والطفل.....
255	آليات الحماية الوطنية

الفصل التاسع

دور البحث العلمي في تناول ظاهرة العنف الأسري نحو المرأة والطفل

259	دراسة ميدانية.....
289	مصادر الكتاب.....

المقدمة

الأسرة قديمة من قدم المجتمع لأنها نابعة من الفطرة وقد حث الإسلام على تكوين الأسرة ودعا الناس إلى أن يعيشوا في ظلالها.

قال تعالى:

﴿وَمِنْ أَيْتَهُمْ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مَنْ أَنْفُسُكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾

سورة الروم آية (21)

لقد شرع الله تعالى الزواج وشجعه لفوائده الكثيرة لفرد والمجتمع. ومن أجل جعل هذه الرابطة المقدسة ناجحة فقد حث الإسلام على قيامها على التكافؤ والقبول بين طرفيها. كما وأكد على حسن التعامل بين الطرفين وحث الزوج على الرفق بالزوجة وتوفير احتياجاتها واحترام إنسانيتها وأكمل على الزوجة ضرورة المحافظة على حقوق زوجها والأسرة.

وكذلك حث الآباء على رعاية الأبناء وحسن تنشئتهم بموجب أساليب سليمة وفي توفير أجواء أسرية يسودها الأمن والسلام والدفء والمودة والتعاطف ويستبعد فيها استخدام العنف المذموم الذي يفكك تماسك الأسرة.

وعليه فإن قضية احترام وتقدير النساء من القضايا المهمة فهناك من يسيء إليهن أحياناً في الأسرة بأشكال مختلفة كالعاطفية والنفسية والاجتماعية والجسدية مبررين ذلك بشتى الأعذار وغير مهتمين بحاجاتهن ومتطلباتهن وحقوقهن كاحترام الرأي، وحسن المعاملة. وكتمان الأسرار.

إن التزام كل فرد بالأسرة بالمحافظة على حقوق الآخر وبالتعاون على حل مشكلات الحياة يجعل الأسرة أكثر سعادة وانسجاماً وفاعلية في مواجهة ما

يعترضها من صعاب، معتمدين في ذلك على حسن التفكير و المناقشة وال الحوار الهادئ بدلاً من الصياح والجدال واللجوء إلى العنف الضار.

إن من أبرز سمات العصر الحالي: التقدم العلمي والتكنولوجي، تعددية مصادر التأثير على حياة الأسرة، تشتت الأفكار والقيم، بالإضافة إلى الصراع بين ما هو مادي وما هو روحى، وازدياد الضغوط والمسؤوليات على أفراد الأسرة وهناك اختلاف بين الأفراد. في استجابتهم للمواقف والمصاعب التي تعيرون لهم ، وهذا يؤدي إلى ظهور سلوكيات إيجابية وأخرى سلبية في التعامل مع الخلافات الأسرية كالعدوان والغضب والعنف المذموم.

وقد انتشرت ظاهرة العنف في مختلف المجتمعات بما يفرضه على المعنيين بها التعامل معها بطريقة تحد من ازدياد انتشارها كوضع خطط لذلك.

وهذا الكتاب يتناول هذه المشكلة على الوجه التالي:

- الفصل الأول: وهو فصل تمهدى يتناول الأسرة ومفهومها وأهميتها وأشكالها ووظائفها ودورها في التنشئة الاجتماعية للأطفال.
- الفصل الثاني: يتناول نظرية تتعلق بالعنف الأسري.
- الفصل الثالث: يعرض العنف الأسري من خلال دراسة ميدانية أجريت في الأردن.
- أما الفصل الرابع: فيعرض العنف الأسري ضد الأطفال.
- ويعرض الفصل الخامس: العنف الأسري الجسدي ضد الأطفال من خلال دراسة ميدانية أجريت في بغداد. كما ويعرض دراسة أخرى حول الطفل كمرتكب للعنف في المدرسة الابتدائية في بغداد أيضاً
- ويعرض الفصل السادس: علاج العنف نحو الزوجة.

- ويعرض الفصل السابع: دور التوعية الأسرية في علاج العنف والتفكك الأسري.
- أما الفصل الثامن: فيعرض المعايير الدولية لحماية المرأة والطفل من العنف.
- ويتناول الفصل التاسع دور البحث العلمي في دراسة العنف الأسري في العراق .
إن هذا الكتاب يمكن أن يفيد جميع المعنيين بشؤون الأسرة وبوجهه خاص معلمي الصنوف والمرشدين الاجتماعيين خلال فترات الإعداد والتدريب والخدمة.

والله ولي التوفيق ، ،

المؤلفتان

أ. د. منى بحري
د. نازك قطبيشات

الفصل الأول

الأسرة

الفصل الأول

الأسرة

- مفهوم الأسرة
- أهمية الأسرة
- وظائف الأسرة
- دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية للطفل
- التنشئة الاجتماعية والعنف

الأسرة

مفهوم الأسرة:

الأسرة كما يشير ابن منظور (1993 أ) (مأخذة من الأسر وهو القوة والشدة ولذلك تفسر بأنها الدرع الحصينة، وأن أعضاء الأسرة يشد بعضهم أزر بعض ويعتبر كل واحد منهم درعاً للأخر، وتطلق كلمة أسرة على أهل الرجل وعشيرته، كما تطلق على الجماعة التي يجمعها هدف مشترك).

وتعرف القصيد 1985 الأسرة بأنها:

منظومة اجتماعية صغيرة تتالف من الزوج والزوجة والأفراد وتتكون بينهم روابط قانونية اجتماعية وأخلاقية وروحية وتعتبر نواة المجتمع والركن الأساسي في كيانه. كما أنها وحدته الأساسية حيث يتكون منها البناء الاجتماعي العام كما أنها مؤسسة دائمة ومستمرة تعتمد على أواصر الدم والمصير المشترك.

وقد اختلف العلماء في تعريف مفهومها:

فهم في علم الاجتماع يهتمون بالأسرة لأن المجتمع يتكون من مجموعة أسر وأفراد هذه الأسرة يقومون بأدوار اجتماعية يجعل هذا المجتمع حياً وممتدأً.

وفي علم التشريع النواة الاجتماعية التي تقوم على الرباط الشرعي المنظم بين الرجل والمرأة وفقاً لقواعد يحددها القانون.

وعرفها علماء الاقتصاد بأنها أصغر وحدة اقتصادية إنتاجية فبالإضافة

إلى دور الأبوين في تربية أولادهم وتشتئتهم اجتماعياً فهم أشبه ما يكونون برؤساء ورش عمل وإنتاج وخاصة في الريف حيث تبدأ هذه الوحدة الصغيرة بالإنتاج ثم بالإتفاق ثم بالموازنة ما بين الإنتاج والاستهلاك ويقودها هذا إلى الادخار أو الاستثمار.

واعتبرها علماء التربية الوحدة الصغيرة والمدرسة الأولى في ترسير العادات في نفوس الأطفال وتلقينهم اللغة والتعامل وأسلوب التخاطب وغرس العقائد الدينية في نفوسهم وتهيئهم للانتقال إلى جو المدرسة.

أهمية الأسرة:

إن الأسرة هي كل الحقب الإنسانية المصدر الرئيسي للتوارد والاستمرار في كيان الأمم وتقدمها وتطورها وبقاء المجتمعات ونتيجة لذلك فهي محاطة بالاحترام والتقدير من كل الأديان السماوية وهي مصونة في كل الدساتير والقوانين الوضعية.

وتمتاز الأسرة بأنها مؤسسة تقوم بتعيين الأدوار بين أفرادها تلقائياً.

فال الأب مثلاً له من الحقوق والمكانة الاجتماعية ما ليس لباقي أفراد الأسرة وعليه من الواجبات غير التي يضطلع بها بقية أفراد الأسرة.

ودور الأم بالغ الأهمية فهي رفيقة عمر الزوج وشريكته في معظم مسؤولياته.

وكذلك الأولاد فلهم أدوارهم المهمة أيضاً، فهم دفقات العاطفة في الأسرة وتجاربها الأولى ومستقبلها المنشود.

وعليه فالأسرة ليست مفهوماً مجرداً بل هي نسيج كل تلك العلاقات والروابط الإنسانية.

أنواع الأسرة:

أولاً: الأسرة الممتدة (المركبة)

وهي الأسرة التي تشتمل على ثلاثة أجيال تسكن في بيت واحد أو في ملاحق بيت الجيل الأول أو بيوت متلاصقة له، والأهم من هذا أن الأسرة تعمل كوحدة اقتصادية واحدة بالمشاركة مع والديهم.

إن هذه الأسرة توفر الرعاية والحماية لأفرادها على اختلاف أعمارهم، أطفال، شباب، كبار السن، مرضى، عاطلين عن العمل، فالفرد فيها لا يواجه مشاكل الحياة منفرداً. وهي توفير بيئة اجتماعية تسودها الألفة والودة والاحترام.

وهذه الأسرة توفر استمرارية في أساليب التنشئة للأطفال عبر الأجيال وبذلك فهي تحافظ على التراث الأسري الثقافي، وتحافظ على ممتلكات الأسرة عبر الأجيال. و يتمتع الأطفال في هذه الأسرة بشبكة واسعة من علاقات القريب ويقوم الأقارب فيها بدور مهم في تنشئتهم الاجتماعية ويتخذ الأطفال من الأقارب نماذجاً يقتدون بها في سلوكهم.

ثانياً: الأسرة النووية

هي جماعة اجتماعية مكتفية ذاتياً تتكون من الزوج والزوجة والأطفال يعيشون معاً.

وهي أصغر أنواع الأسر. وقد تكون من الزوجين فقط أو من أشخاص قلائل مرتبطين برابطة الدم.

إن هذه الأسر توفر بصورة منتظمة ذاتية وشرعية ما يشبع حاجات أفرادها.

وظائف الأسرة:

1- الوظيفة الجنسية:

وهي وظيفة إشباع الدافع الجنسي للزوجين بموجب رابطة الزواج الشرعية المقدسة بينهما والتي بموجبها ينتظم نسب الأطفال في المجتمع وتتضمن لهم حقوقهم. وأداء الأسرة لهذه الوظيفة بصورة سليمة يمكن الزوجين من الانسجام الزوجي، إن تتمتع الزوجين بثقافة جنسية مناسبة يمكن أن يساعدهما في التربية الجنسية الصحيحة للأطفال خلال مراحل نموهم المختلفة، كما ويساعدهما في توفير الوقاية لأفراد الأسرة من الرذيلة، ومن الفشل الأخلاقي الذي هو من أسباباً إساءة معاملة أفراد الأسرة لبعضهم البعض.

2- الوظيفة البيولوجية:

وتتمثل في الارتباط بين الزوجين والطفل الذي يلد نتيجة العلاقة الزوجية، إن العامل البيولوجي يقرب الأم والطفل، والأب والطفل، فكلا الطرفين يستمد السعادة من لمس الطفل. فالأم التي ترضع طفلها تتبادل وإياه العواطف الجميلة الظاهرة فهي تشبع عنده الحاجة إلى الغذاء. وهو يشع عندها دافع الأمومة وهي بذلك معطية ونائلة في الوقت نفسه.

ويمكن أن يكون للأب دور في تلقين الطفل دور القوة والسيطرة لكونه ذكر تسانده السلطة المستمدة من ثقافة المجتمع وقيمته ومعاييره الاجتماعية إن الوحدة الأسرية تقوم على زواج الذكر والأنثى بحيث تكون الأخيرة مرتبطة بسيطرة زوجها.

3- الوظيفة الثقافية:

إن الأسرة وسيط بين المجتمع وأفراد الأسرة. فالمرأة والرجل عندما يتزوجان يكونوا وحدة تميز بأساس ثقافي ويتم اختياره من قبلها، وبمستوى اجتماعي وتعليمي واقتصادي يميز أسرتها ولهم مهنة ومستوى معيشى خاص بهما.

وتقوم الأسرة ببث القيم في نفوس أفرادها. وإياك ساهم المفاهيم والعادات والتقاليد التي تضبط سلوك أفرادها وتحكم علاقاتهم الاجتماعية داخل الأسرة وخارجها فيما يوفر للأسرة مكانة مقبولة في المجتمع.

4- الوظيفة الاقتصادية:

وهذه الوظيفة مستمرة. ولها صور مختلفة وأساليب وأهداف. وقد كانت الأسرة في الماضي وحدة جماعية مشتركة ومتكاملة تقوى علاقاتها والروابط بين أفرادها سلطة رب الأسرة وسيطرته على مقوماتها، وكانت الملكية فيها جماعية. وفي الوقت الحاضر تقوم الوظيفة الاقتصادية على أداء أدوار تتجه نحو الفردية والاستقلالية في أداء الأعمال لتنظيم الحاجات الاقتصادية للأسرة.

5- الوظيفة الاجتماعية النفسية:

قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَيْمَنَهُ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَشْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ يَنْتَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَيْنَ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾
سورة الروم آية (21)

ففي هذه الآية إشارة إلى أن المرأة مخلوقة من نفس الرجل كما أن حواء خلقت من ضلع آدم وعندما التقى بالزواج سكنت إليها وسكنت إليه. ومعناها: أن يقوم الرجل والمرأة ببناء علاقة زوجية تقوم على السكينة والطمأنينة، وأن يكون ما بين الزوجين علاقة متبادلة من المودة والمحبة والمجاملة والرعاية

والرحمة، والتخفيض عن الآخر، والاعتبار له وهو الذي يعين الإنسان على القيام بواجباته وتحمل مسؤولياته.

ويفترض أن يشعر كلا الزوجين بحاجتها إلى بعض وإلى الأخذ والعطاء فيما بينهما كالكلام حول مختلف الموضوعات الفكرية والاجتماعية وبكل لطف ومحبة وتهذيب.

6- الوظيفة التربوية التعليمية:

الأسرة هي المؤسسة الأولى التي تقوم ب التربية وتعليم أطفالها ما تشاء دون تدخل سلطة من سلطات المجتمع. وفي الماضي كان الآباء يعلمون الأبناء فيها ما يمارسونه من مهن وحروف. وإذا كانت هناك حاجة إلى معلم فالأسرة تستقدمه إلى البيت لتعليم أولادها.

أما اليوم فهناك مؤسسات تربوية واجتماعية وتساعد الأسرة على القيام بهذه الوظيفة كالحضانة ورياض الأطفال ما قبل المدرسة. والمدارس الابتدائية والمهنية وغيرها لتربية وتعليم الأطفال في مرحلتي طفولتهم الوسطى والتأخرة.

7- الوظيفة الدينية:

تقوم الأسرة بترسيخ قواعد الدين وتعليم أحکامه للصغرى. وتنتقل إليهم القيم الروحية السامية التي تهذب أخلاقهم. فعن طريق الأسرة يكتب الأطفال دينهم ونظامهم القيمي الأخلاقي الذي يمكنهم من معرفة الفرق بين الخير والشر والحق والباطل والفضيلة والرذيلة وحسن المعاملة وإساءة المعاملة.

8- وظيفة الحماية:

توفر الأسرة الحماية والأمن والدعاية لأفرادها صغار السن منهم

واليافعين والكبار وكبار السن في حالات الصحة والمرض والعجز، وتتوفر لهم العيش الكريم في سنين عمرهم البكرة والأخيرة. فالأسرة كانت وما زالت تقوم بهذه الوظيفة.

كما أنها تقوم بإزالة الخلافات والنزاعات بين أفرادها وتحكم بالعدل بينهم وتقوم سلوكهم من خلال أساليب التنشئة الاجتماعية التي تتبعها، والثواب والعقاب للحفاظ على حقوقهم وتمكينهم من أداء واجباتهم وتحقيق النظام في حياتهم والهيلولة دون وقوع الفوضى والتفكك فيها.

الأسرة والتنشئة الاجتماعية للأطفال:

الأسرة أول بيئة اجتماعية تستقبل الطفل وفيها يتم تكوين قدراته المختلفة وتشكيل العناصر الأساسية لشخصيته. ويرتبط سلوك الفرد تدريجياً بالمعاني التي تتكون عنده من المواقف التي يتفاعل بها في أسرته ومحبيه. والطفل يتأثر بهذه المعاني، وتصاغ شخصيته في مراحلها الأولى وتصبح جزءاً من كيانه الشخصي لا سيما أنه يقضي فترة طويلة مع والديه بالرغم من انتشار دور الحضانة ورياض الأطفال والمدارس. ومن هنا فإن أوضاع الأسرة وخصائصها تشكل أهم العناصر التي تؤثر فيه كل سنوات حياته اللاحقة.

وقد أجمع الباحثون على أهمية السنوات الست الأولى من عمر الطفل. ففيها يكتسب المهارات البدنية والعقلية والنفسية والاجتماعية التي تساعده على إدارة شؤون حياته. مما يتطلب من الأسرة الوعي الكامل بحاجاته الالزمة لنموه وتطوره ومن أهم هذه الحاجات حاجة الطفل إلى الشعور بالأمان والاستقرار وإلى تعزيز ثقته بنفسه. إن تربية الأطفال في محیط العائلة يأخذ جانباً كبيراً من التعقيد والتنوع.

والمطلوب من الوالدين أن يكونوا على قدر من المعرفة والقدرة على التكيف مع شخصية الطفل. ومن الأهمية أن يتم إبعاد الأطفال عن أي صراعات وعنف داخل الأسرة وأن لا يظهر الآباء عيوب أبنائهم أمام الآخرين أو يقارنوا بينهم وبين أقرانهم بصورة متهكمة لاذعة، لأن ذلك يؤدي إلى اهتزاز ثقتهم بأنفسهم. أما إذا وجد الأطفال تشجيعاً وعناية من الوالدين فإنهم يشعرون بالراحة والأمن ويحسون بمكانتهم الاجتماعية بداخل الأسرة. وكلما أمضى الآباء والأمهات أوقاتاً في البيت فإن ذلك يزيد من ارتباط الأبناء بالوالدين، ارتباطاً يتاسب طردياً مع مدة هذا الوقت وعلى الآباء تغيير أساليبهم مع أولادهم وفقاً لما يطرا على هؤلاء الأطفال من تغيرات جسمية وعقلية. كما أن على الآباء بذل الجهد لمساعدة أطفالهم على اكتساب مهارات جديدة وفقاً لنموهم وتطورهم. وهذا ما يصطلح على تسميته بالتشتئة الاجتماعية.

إن الطفل يحتاج إلى مساعدة الغير له منذ لحظة ولادته ليقوى على قيد الحياة، خلال فترة طفولته الطويلة نسبياً والتي يتحول فيها من كائن بيولوجي إلى أي كائن اجتماعي وبموجب ثقافة مجتمعه.

وهناك تعريف عديدة لمفهوم التشتئة الاجتماعية:

تعريف (القصيد 1985): (إنها عملية اكتساب الفرد لثقافة مجتمعه ولغته والمعاني ونظام المعتقدات الذي يوجه سلوكه، وما يتوقع منه منس لوك، وما يتوقعه هو من الآخرين من سلوكهم والتفاعل معهم).

ويعرفها (الشناوي 2001): (تشكيل شخصية الفرد عن طريق ثقافة مجتمعه حتى يقدر على العيش في إطار هذه الثقافة).

ويعرفها (بارسون Parson): (أنه عملية تعليم تعتمد على التلقين والتقليد

مع الأنماط العقلية والعاطفية والأخلاقية عند الطفل والراشد. وهي عملية دمج عناصر الثقافة في نسق الشخصية، وهي مستمرة).

دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية :

يمكن تلخيص دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية للطفل بالمبادئ التالية:

1. تعليم الطفل كيف يتكيّف مع مطالب جسمه وحاجاته البيولوجية والبيئية المحيطة به، حيث يكون مضطراً في هذه المرحلة إلى قبول مختلف المعاني المحددة من قبل الكبار.

2. غرس حب الآخرين واحترامهم وصيانة حقوقهم في نفسية الطفل حيث تبدأ هذه التجربة في تعريف الطفل بحقوقه وحقوق أخوانه وتعويذه احترام هذه الحقوق وزرع القناعة الذاتية في نفسه من منطلق (هذا لك وهذا لي) ثم الانتقال إلى احترام الآخرين وحقوقهم في البيئة المحلية.

3. غرس الحب والاحترام لديه للمجتمع المحلي الصغير الذي يتواجد فيه سكنه ويعيش في أسرته، كجزء من هذا المجتمع وغرس روح المحافظة على الممتلكات العامة والابتعاد عن التخريب العishi، وذلك بأسلوب توجيهي بعيد عن العنف والقسوة وتحث الطفل للمحافظة على البيئة نظيفة وعدم ارتكاب ما يلوثها مثل طرح النفايات وغيرها في الأماكن العامة. إن ما يشكو منه المربيون والمصلحون في تقاريرهم ورسائلهم هي قصور الجيل الصغير في الحفاظ على البيئة وتتضح شكوكهم هذه عندما يتحدثون عن الشؤون البيئية في البلدان الصناعية ومقارنتها بالأوضاع البيئية في الدول النامية لأن نظافة البيئة والحفاظ عليها أصبحت من القضايا المهمة في هذا العنصر.

إن إيجاد بيئة نظيفة خالية من التلوث يوجب البدء بالوعية وأولى الفئات الجديرة بهذه التوعية هم الأطفال الذين سيصبحون الأساس المتبين في تحقيق الأهداف في الخطط المستقبلية لأن بناء البيئة الإنسانية لأي مجتمع هو الركيزة الرئيسية في بناء بيته المادي.

4. غرس احترام قيم العمل في المهن مهما كان نوعها ومستواها، فهي ضرورية في بناء الوطن بحيث تبدأ بالفلاح والصانع والعامل وتنتهي بالمهندس والطبيب وغير ذلك. ونلاحظ في بعض المجتمعات أن الأطفال لا يميلون إلى مهن الفلاحة وتربية الحيوان وإنشاء المزارع والحرف الخاصة بالبناء والصناعة. واتجاهات العمل هذه عندما ترسخ في نفسية الأطفال من قبل أسرهم فمن الصعب تغيير اتجاهاتهم نحوها عندما يكبروا مما يمكن أن يؤثر على ارتفاع مستوى البطالة بين شباب المستقبل.

5. إن من مسؤوليات الأسرة تجاه الأطفال في عملية التنشئة الاجتماعية التعاون مع الأسر الأخرى لإيجاد نمط تربوي موحد لمجموعات الأسر المجاورة، لأنه ليس من السهل تربية الأطفال بمعزل عن أطفال البيئة المحلية. ولا بد للمعنيين بشؤون الأسرة من وضع برامج وخطط تربوية وإعلامية وعقد الندوات المشتركة بين هذه الأسر لتعريفها بمبادئ التنشئة الاجتماعية المرغوب فيها. حيث إن مردود هذه البرامج ينعكس على الأطفال وعمق تفاعلهم مع البيئة المحلية وتكيفهم لها.

التنشئة الاجتماعية: هي العملية التي يسعى الآباء عن طريقها إلى إحلال عادات ودوافع إيجابية لدى الأطفال أو إلى إحلال عادات وطبائع جديدة محل عادات ودوافع كان الطفل قد كونها بطريقة أولية في المرحلة السابقة،

ويهدف الوالدين من ورائها إلى إكساب أولادهم أساليب سلوكية وقيم واتجاهات يرضي عنها المجتمع.

وسائل التنشئة الاجتماعية للطفل في الأسرة:

أولاً: الثواب والعقاب

إن هذه الوسيلة يستخدمها الآباء والأمهات لتدريب الأطفال على اكتساب سلوك المشاركة بالملكية والتعاون الإيجابي مع الغير. وبموجب نظريات التعليم فإن الاستجابات التي تكافئ تقوى وتطور وتتصبح سلوكاً ثابتاً. أما التي يعاقب الطفل بسببيها، فإنها تضعف غالباً وتحتفى. وليس المقصود هنا بالعقاب القسوة والعنف والشدة لما يثبت عليها من عواقب لأن يصاب الطفل بالخوف والقلق والعدوانية. ولا تؤدي إلى الهدف المنشود في إصلاح الأخطاء وقد أكدت نتائج الدراسات أن الآباء الذين يمارسون العنف ضد أطفالهم جاء سلوكهم هذا بسبب اضطرابات في الشخصية نتيجة حرمان سابق أو نبذ في أيام الطفولة ويأتي على شكل إسقاطات من الآباء على الأبناء.

ويدفع العقاب البسيط كأسلوب من أساليب التنشئة الاجتماعية بتعديل السلوك السيئ للطفل وهو لا يعني القسوة أو العنف ويجب أن يتم وفق الأساليب التربوية الحديثة. إن العديد من علماء النفس يؤكدون على ضرورة عدم إهانة إنسانية الطفل ولذلك لا يحبذون ضرره لأن للعقاب مردود سلبي على الطفل وعلى الأسرة ويمكن إتباع مختلف الطرق لتجنب ذلك وهو يختلف عن الحزم بل إنه باستخدام القدوة الحسنة. ويمكن تحسين سلوك الطفل عن طريق رقابة الآباء لسلوكهم فلا يطالعون الطفل بسلوك يمارسونه أو تجنب ألفاظ سيئة ينطقون بها.

إن الطفل في سلوكه مرأة لأسرته ولا يعني تهذيبه استخدام العقاب القاسي بل باكتساب صداقته ومعاملته بنية سليمة ومحبة إن مرحلة الطفولة المتأخرة من 7 - 12 سنة هي امتداد لتربيته في السنوات من 3 - 6 وبعد السابعة يبدأ اهتمام الطفل بالمجتمع. كما إن منع انحراف المراهق أو الشاب يبدأ منذ الطفولة. فتربب الأولاد على:

1. الطاعة.

2. عدم الاعتداء على الذات.

3. حسن معاملة من يتعامل معهم.

4. احترام الذات. وهذا كله يهيئه إيجابياً لمرحلة المراهقة.

الطاعة المقصودة هنا هي الاستجابة والانسجام والتعايش وهي غير الخضوع. فالخضوع يكون مضرًا بالطفل ويؤدي غالباً إلى الاستكانة وسهولة الانقياد لأهواء الغير.

وقد بين ابن خلدون قوله (إن الشدة تضر بال المتعلمين وخاصة الأطفال لأنها تذهب بالنشاط وتحمل على الكذب والخبث والمكر وهجر الفضائل وتدخل الحزن إلى القلوب فيموت الذهن). كما أن من الضروري أن لا يتم الإفراط بالتساهل في التعامل مع الطفل لأن ذلك يعيق بناء شخصيته على وجه سليم.

وبidلاً من أن يعود الطفل على الخوف من إنزال العقوبة به يمكن تعويذه على الطاعة والتوجيه الهادي المتكرر مما يعزز ثقته بنفسه وبآخرين. وإن الطاعة الكاملة من الأطفال غير متوقعة لأنها تختلف من طفل لآخر فالطفل النشيط أقل طاعة من غيره. إلا أنه أنسع لنفسه وللمجتمع إذا أحسنت تربيته.

والأطفال عموماً يكرهون القمع والسيطرة المتطورة والعقاب ويشعرون بالسعادة إذا ما أحسوا أنهم موضع ثقة واعتزاز أسرتهم.

ثانياً: الملاحظة Observation

يميل الأطفال إلى الملاحظة والاستطلاع والاستكشاف للتعرف على الأشياء والبيئة المحيطة ويفترض من الآباء تشجيع هذا الاتجاه لدى الأطفال لتنمية روح الاستقلالية لديهم.

وينمو الطفل سلوكياً نتيجة ملاحظة سلوك الكبار حوله وغالباً ما يتخذ الأطفال من آبائهم ومدربيهم قدوة لهم. وعليه من المهم جداً أن تكون مثل هذه القدوة صالحة.

ثالثاً: التقليد Imitation

في نهاية السنة الأولى عادة يبدأ الطفل بتقليد الآخرين ويعتمد هذا التقليد في كثير من الأحيان على الملاحظة ثم ما يليث أن يصبح الطفل بعد سنتين قادراً على تكوين صورة ذهنية عما يقع حوله مما يتاح له اكتشاف مزيد من المهارات حيث تتولد لديه نزعة لتحقيق ذاته بعد أن كان مقلداً ومعيناً. وواجب الأسرة تعزيز التقليد الإيجابي لدى الأطفال وإبعادهم عن ممارسة تقليد السلبيات.

رابعاً: التوحد

التوحد هو أعلى مراحل التقليد وتتضمن عملية التوحد ملاحظة الطفل أنه يشبه شخصاً آخر غالباً ما يكون أحد الوالدين أو شخصية مهمة ويميل الطفل إلى أن يشارك هذا الشخص تصرفاته أن يتشبه به في حركاته أو انفعالاته ويتجاوز التوحد التعلم البسيط، وهو يتطلب وجود روابط عاطفية قوية

مع النموذج القدوة بحيث يتم تعديل سلوكه بموجب هذا النموذج. وعليه فإن استعداد الطفل للتوحد مع والد يتعلّى بالدفء العاطفي وإذا كان على قدر ممیز من الكفاءة سيكون وسيلة أسرع وأقوى بالمقارنة مهملاً يغيب عن أسرته معظم الوقت ولا يكتثر لما يفعل أطفاله ولا يهتم بدفع جو الأسرة. كما أن في بعض الأحيان تحول المشكلات بين الوالدين دون تقديم الرعاية والتثثيلية للأطفال.

خامساً: المرونة Flexibility

إن استقرار شخصية الفرد وارتقاءه يعتمدان على ما يسود أسرته من علاقات طبيعية مختلفة. ومن العناصر الإيجابية في التنشئة أن يكون النظام في البيت مناساً وإذا ما بدر من الأطفال ما يسبب الاضطراب في نظام الحياة المنزلية تم النظر إلى الأمر بهدوء وتعاون لإصلاح ما أفسدوه إذ من النادر أن يسيء الأطفال السلوك عن قصد ولكن ميولهم إلى حب الاستطلاع مع افتقادهم للخبرة الكافية يوقعهم في مشكلات تعيق تنشئتهم الاجتماعية السليمة. وطالما أن الطفل لم يبلغ درجة كافية من النضج تساعده على توجيهه نفسه فإن التأديب يبقى عنصراً أساسياً في تربيته، ولا يعني التأديب العنف والتعامل الصارم التعسفي الذي يولد الخوف عند الطفل، بل يعني التهذيب والتوجيه المستند إلى الفهم والمحبة لمساعدة الطفل في إدراك ما هو صحيح وأفضل في تقوية جهازه العصبي وضبط عواطفه وتكوين قيمه السامية لأن العنف يكسر إرادة الطفل ويشعره بالذلة ويهز كيانه ويدمر شخصيته.

وإن السلوك اللطيف مع الطفل يقلل من رغبته في إساءة السلوك ويرفع من قدرته الإبداعية وينمي مهاراته في التعاون والتفاعل السليم مع الآخرين. ومن المهم

إتاحة الفرصة للطفل ليتعلم من أخطاءه وأن يعبر عن مشاعره المكبوتة حتى ولو كانت تتضمن بعض الأحيان السلوك السلبي إن هذا يساعد الآباء على معرفة أسباب التوتر والمشاعر المكبوتة في الوقت المناسب مما يسهل معالجة الدوافع والأسباب المؤدية للتوتر لأن المشاعر المكبوتة تكتسبها في نشأة غير متوازنة اجتماعياً ونفسياً.

سادساً: العلاقات الدافئة Warm Relationships

ومن الوسائل المهمة للتشئة الاجتماعية أن يكون الطفل على علاقة إيجابية دافئة مع والديه، لأن الأمومة أو الأبوة علاقة إنسانية تتشكل من خلالها طباع الطفل. وامتداد مثل هذه العلاقة واستمرارها أمر أساسي للتشئة الاجتماعية السليمة. وقد أثبتت الدراسات أن القدرات الإبداعية لدى الأفراد ترتفع عند الذين لديهم احتراماً حقيقياً للأب وحب عميق للأم.

ويؤثر مركز الأسرة في المجتمع - سواء أكان هذا المركز اجتماعياً أو اقتصادياً - في حياة الطفل وتكوينه لأنه عندما تناح له الفرص لإشباع حاجاته بسهولة ويسر بمساعدة أسرته التي تعتبر جسراً لعبوره إلى سلم الحياة العامة فإن ذلك يؤدي إلى نمو طاقاته وقدراته إلى أقصى حد ممكن وبخاصة المهارات التعليمية والتكون الاجتماعي.

إن عملية التشئة الاجتماعية لا تنتهي إلا بانتهاء الحياة الإنسانية مادام قادرًا على التعلم.

ويمر الطفل في مراحل ثلاثة لاكتساب دوره الاجتماعي في عملية التشئة الاجتماعية:

1. المرحلة الذاتية وتتركز على إشباع حاجاته الفسيولوجية الأساسية.

2. مرحلة نمو الدور الاجتماعي وفيها تؤخذ الظروف البيئية المحيطة بالطفل بعين الاعتبار. وفي هذه المرحلة يكتسب الطفل بعض العادات استجابة لرغبات الكبار ويصبح مقلداً ومعيناً لأدوار الآخرين.

3. مرحلة التعامل المشترك بينه وبين الآخرين وتبادل الخبرات البيئية المكتسبة.

وهذه المراحل الثلاث متداخلة مع بعضها البعض ولا يمكن وضع معايير ثابتة لها على اختلاف الفروق الفردية بين الأشخاص من جهة وبين مدى تأثير البيئة المحلية في حياتهم من جهة أخرى.

والآباء يسعون في جميع هذه المراحل تجتهد ليصل أطفالهم إلى درجة عالية من الإبداع والنجاح.

وهذا الأمر ليس بالسهل لكون الأسرة رغم أهميتها القصوى في التنشئة الاجتماعية ما هي إلا وسيط بين المجتمع والفرد، وهي لا تقوم بعملية التنشئة في فراغ بل تتأثر بالبيئة المجتمعية العام وتلتقي منه المضمون القيمي ومعايير السلوك والاتجاهات وتقوم بدورها بغيرتها بالفرد وهذا المضمون هو نتاج القاعدة الحضارية الثقافية العامة التي تراكمت في المجتمع عبر أجيال متعددة، كم تتأثر الأسرة بالبيئة المجتمعية الخاصة الذي تستقيه من التكوين الاجتماعية التي تتسمى إليها الطبقة و الجماعة المهنية.

إن الفرد نفسه ليس له كياناً بسيطاً يسهل تشكيله بوساطة الأسرة وبطريقة آلية أو تلقائية، وهو في الأسرة نفسها يظهر تفاوتاً ملحوظاً في قدراته الإبداعية من مرحلة عمرية إلى أخرى.

التنشئة الاجتماعية والعنف:

تعد التنشئة الاجتماعية من أهم وظائف الأسرة لإكساب الأبناء قيم ومعايير المجتمع الذي ينتمون إليه. وعلى الرغم من تعدد المؤسسات الاجتماعية فإن الأسرة كانت وما زالت أقوى مؤسسة للتنشئة، فهي تؤثر في مكتسبات الإنسان المادية والمعنوية، بصفتها مرافقة للإنسان طوال حياته.

فالأسرة تقوم بدور أساسي في إصلاح الأفراد أو انحرافهم من خلال النماذج السلوكية التي تقدمها لصغارها. وتفاوت أنماط التنشئة الأسرية بتفاوت خصائص الوالدين وطبيعة استخدامها للسلطة، فالطفل الذي ينشأ في جو يراعي ميوله ويحقق ذاته ويشع حاجاته مختلف عن الطفل الذي ينشأ في جو مسلط ويستخدم فيه العنف في تشكيل ذاته.

وتمارس الأسرة دوراً مهماً ورئيسياً في تشكيل شخصية الفرد ونمو ذاته، بتتابع أساليب التنشئة السليمة؛ ليتمكن أفرادها من النمو النفسي والاجتماعي والثقافي السليم الذي يساعدهم على أن يتكييفوا في حياتهم بشكل يجعلهم منتجين فاعلين يسودهم الوفاق والتماسك.


والأسرة التي لا تحسن استخدام أساليب التنشئة في التعامل مع الأفراد ويكثر فيها التناحر والعنف لا شك أن ذلك سيؤدي إلى هدم بناء الأسرة وخلق آثار سلبية عليها.

وهنا يأتي التركيز على العنف بصفته سلوكاً سلبياً يتافق مع حقوق الإنسان وحريته، وهو شكل من أشكال الظلم والتخلف من شأنه أن يثير مشاعر الغضب والكراهية داخل الأسرة، يتعارض ذلك مع تماسك الأسرة وسعادتها.

البدايات الأولى لنشأة روح العنف عند الإنسان:

البدايات الأولى لنشأة العنف عند الإنسان خلال مراحل نمو شخصيته في مرحلة الطفولة ومن خلال مواقف تنشئته الاجتماعية وأساليبه وإشباع حاجاته: الغذاء، النظافة، النوم، اللعب.

فإذا كانت هذه إيجابية نمت مشاعر الطمأنينة والأمن في نفسه وإذا كانت سلبية نمت مشاعر الخوف والعدوان والعنف في نفسه.



(شكل البدايات الأولى للعنف خلال مراحل نمو شخصية الطفل)

علاقة مفهوم الذات بالعنف:

إن الذات هي جوهر الشخصية ومفهوم الذات هو حجر الزاوية فيها وهو الذي ينظم سلوك الفرد. ففكرة الفرد عن نفسه لها دور كبير في توجيه سلوكه وفي تميزه بفرديته الخاصة.

وتسمم عملية التنشئة الاجتماعية في مرحلة الطفولة المبكرة في تكوين ذات الطفل وتصوره لها بما يتضمنه من معتقدات وقيم واتجاهات تحدد مواقفه وتوجه سلوكه تجاه نفسه ومن حوله. والشخصية بذلك نتاج تفاعله الاجتماعي مع الآخرين في الأسرة واندماجه معهم.

فهو يتعلم استخدام الكلمة (أنا) من أنا في نظر نفسي؟ من أنا في نظر الغير؟ من سأكون في المستقبل؟ . نتيجة هذا التفاعل الاجتماعي.

وعليه فهو قد يرى نفسه إنسان مخيف ومتسلط وقاسي. وقد يعتقد أن الآخرين يرونـه إنسان ظالم ومتـجـبرـ. وأنـه فيـ المستـقبلـ سيـقدـرـ عـلـىـ ضـبـطـ سـلـوكـ أـفـرادـ أـسـرـتـهـ وـقـيـادـتـهاـ بـالـعـصـاـ.

هـكـذـاـ قـدـ يـكـونـ تـقـدـيرـ الإـنـسـانـ لـذـاتـهـ. أوـ قـدـ يـكـونـ عـلـىـ العـكـسـ منـ ذـلـكـ تـقـدـيرـهـ اـيجـابـياـًـ.

وتشير نتائج دراسات عديدة إلى وجود علاقة قوية بين التقدير الإيجابي للذات وسلوك الأزواج في الأسرة كقلة استخدامهم للعنف مع الشريك والأطفال. فتقربـهمـ لـشـكـلـهـمـ وإـيمـانـهـمـ بـحـسـنـ خـلـقـهـمـ وـتـقـدـيرـهـمـ لـلـأـدـوارـ الـتيـ يؤـدونـهـاـ كـلـهـاـ أـمـورـ تـجـعـلـهـمـ أـكـثـرـ تـكـيـفـاـًـ فيـ عـلـاقـاتـهـمـ الـزـوـجـيـةـ وـالـأـسـرـيـةـ.

الفصل الثاني

العنف الأسري

الفصل الثاني

العنف الأسري

- مفهوم العنف.
- العنف الأسري.
- نشأة الاهتمام بالعنف الأسري.
- الاتجاهات والنظريات المفسرة للعنف.
- أشكال العنف ضد المرأة في الأسرة.
- متغيرات ترتبط بعنف الزوج نحو الزوجة.
- ردود فعل الزوجات على عنف الأزواج.
- الآثار المترتبة على العنف الأسري.
- منظور عام
- أسس نجاح العلاقة الزوجية.
- خصائص العلاقات في الأسرة.

العنف الأسري

مفهوم العنف : Violence

إن الناظر في معاجم اللغة يرى أن العنف ضد الرفق، عَنْفَ به وأعنته وعنته إذا لم يكن رفيقاً في أمره. وفي الحديث: (إن الله تعالى يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف).

وتحدر كلمة عنف من الكلمة اللاتينية (Violentia) (فيولنتيا) التي تعني: السمات الوحشية بالإضافة إلى القوة، والفعل منها هو (Violar) (Violar) الذي يعني: العمل بالخشونة والعنف أو التدنيس والانتهاك والمخالفة.

يقصد عادة بالعنف، الممارسة المفرطة للقوة، بشكل يفوق ما هو معتاد ومقبول اجتماعياً. ويتضمن الشق الأول من كلمة عنف (Violence) في اللغة اللاتينية معاني الانتهاك والاعتداء والاغتصاب. مصطلح (العنف) بات كثير التداول في الأوساط والجماعات، سواء أكانت إجرامية أو مسلحة. وقد يكون العنف على شكل كلام أو أفعال أو أشكال أخرى من أشكال التعبير الهدف إلى التجريح والتدمير. وفي هذا السياق، يكون العنف إنكاراً لقواعد الاجتماعية المهيمنة، فهو يتخذ صوراً متعددة داخل الأسرة مثلاً أو في العمل، في الشارع ضد النساء، ضد المغوغين والمهاجرين والأقليات والمهشمين، وبطبيعة الحال ضد صغار السن. هذا، ولم تحدد الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل تعريفاً واضحاً للعنف، مكتفية بإبراز الصور التي يتخذها، التي تتعكس خصوصاً في كل من الفقرات: (19)، (34)، (37). وبموجب هذه الفقرات، يشمل مصطلح العنف جميع أشكال العنف الجسدي والنفسي؛ والإصابات؛ وإساءة الاستخدام؛ والإهمال والمعاملة المنطوية على الإهمال؛ وسوء المعاملة، والاستغلال؛ والإساءة الجنسية.

وقد تعددت الآراء والتفسيرات النفسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية في تناول الظاهرة، فظهر مفهوم العنف من منطلقات مختلفة سواء من حيث السياق اللغوي أو من حيث وجوده كظاهرة لها مسبباتها.

فمن المنطلق النفسي على سبيل المثال تعريف (طقش) بأنه: استجابة سلوكية تتميز بطبيعة انفعالية شديدة قد تتطوي على انخفاض في مستوى البصيرة والتفكير. إن العنف سلوك مشوب بالقسوة والعدوان والقهر والإكراه، بعيد عن التحضر والتمدن تستثمر فيه الدوافع والطاقة العدوانية استثماراً صريحاً بدائياً كالضرب وتدمير الممتلكات. يمكن أن يكون هردياً صادراً عن فرد واحد، أو جماعياً صادراً عن جماعات على نحو ما يحدث في المظاهرات التي تحول إلى عنف وتدمير.

العنف إذن هو: استخدام القوة بطريقة غير شرعية لإلهاق الأذى بمختلف أشكاله تجاه الضحية.

وتتعدد أنماط العنف، ومنها العنف الديني والسياسي والاجتماعي والأسري، والأخير هو الذي يحدث داخل الأسرة بأشكاله المختلفة.

مفهوم العنف الأسري : Family violence

إن مصطلح العنف الأسري من المصطلحات المعقدة التي ليس من السهل تحديدها بشكل دقيق، إذ تتدخل فيه العديد من العوامل الاجتماعية والثقافية للمجتمع القابلة للتغير مع الزمن، ومن هنا ركزت العديد من التعريفات ترکز على وضع حدود لهذا المفهوم اعتماداً على تحديد المفاهيم والأنواع والأشكال.

ويشير مصطلح العنف الأسري إلى أنماط السلوك المختلفة التي تُوجه أحد

أفراد الأسرة من فرد آخر داخلها بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وذلك يهدف إيقاع أشكال متعددة من الأذى النفسي أو اللفظي أو الجسدي أو الجنسي.

وتعرف منظمة الصحة العالمية العنف بأنه: الاستعمال المتمم للقوة الفيزيقية (الماديّة) أو القدرة سواء بالتهديد أو الاستعمال المادي الحقيقي (الفعلي) ضد شخص آخر أو ضد مجموعة أو مجتمع، بحيث يؤدي إلى حدوث (أو رجحان حدوث) إصابة أو موت أو إصابة نفسية أو سواء النساء أو الحرمان.

(منظمة الصحة العالمية، 2002) ويشكل هذا التعريف الإطار الدولي للتعرifات الوطنية للعنف داخل الأسرة.

وقد تبني المجلس الوطني لشؤون الأسرة في الأردن ضمن الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف التعريف التالي للعنف الأسري بالأردن: العنف هو الاستعمال المتمم للقوة سواء أكان ذلك بالتهديد أو الاستعمال المادي ضد الذات أو ضد شخص آخر أو مجموعة بحيث يؤدي إلى حدوث إصابة أو موت أو سوء نمو أو حرمان. ومن هنا فإن العنف هو أي اعتداء ضد الآخرين يتسبب أو قد يتسبب في إحداث إيذاء أو ألم جسدي أو نفسي، ويشمل أيضاً التهديد بالاعتداء أو الضغط أو الحرمان التعسفي للحربيات وللحقوق.

إن ظاهرة العنف الأسري ظاهرة قديمة حديثة بدأت ببدء الخليقة، وذلك منذ استبعاد قايميل وجد أخيه هايميل حين رفض الاقتناع بقاعدة القانون التي قررت بتحرير زواج التوأم، والحصول على ما ليس له ومحرم عليه.

ومن صوره القديمة لظاهرة اجتماعية وأد البنات وكانت تمارس بشكل عادي في شتى أرجاء العالم، حيث كان القانون يبين أن الأطفال هم ملك خاص للوالدين ولهمما حق التصرف بهم، والمرأة هي ملكية خاصة للرجل.

وفي المجتمع الحديث أصبحت ظاهرة العنف الأسري بأشكالها المختلفة من الظواهر المختلفة لأنظار الباحثين وغيره لقلتهم لما يتربى عليها من آثار

على الضحايا نتيجة للاعتداءات المادية والمعنوية التي تمارس داخل الأسر. وينتقل العنف الأسري بموضوعات مختلفة كإساءة معاملة الطفل، وإساءة معاملة الزوجين أحدهما للأخر أو إساءة معاملة الآبوبين أو الإساءة تجاه المرأة، وعادة ما يُنظر إلى هذه الأفعال على أنها سلوكيات تتسم بالعنف، وتتفق بصفة عامة استخدام القوة التي تسبب الضرر والإيذاء من قبل شخص آخر.

إن العنف الأسري تتمثل في أنماط سلوكية تُصنف ضمن أفعال العنف، يرتكبها الأقواء ويذهب ضحيتها الضعفاء في العائلة وخاصة الأطفال والإناث منهم، ولكونها تحدث في محیط الأسرة أو العائلة فتسمى بالعنف الأسري أو العائلي.

إن هذا العنف يتضمن ارتكاب أحد أفراد الأسرة، أو امتلاعه عن ممارسة سلوك يترتب على أي منهما حرمان باقي أفراد الأسرة الآخرين من حقوقهم وحرياتهم، يحول دون تمتعهم بحق الاختيار.

يُلاحظ من خلال ما سبق أن العنف الأسري يقصد به الإيذاء والضرر بشكل مباشر وغير مباشر داخل الأسرة؛ وبناءً على ما تقدم من تعريفات له يمكن القول بأنه: جميع أشكال وأنماط العنف التي تمارس داخل الأسرة، والتي من شأنها أن تلحق أذى مادياً أو معنوياً بأحد أفرادها.

نشأة الاهتمام بالعنف الأسري:

تأخر الاهتمام بهذا الموضوع لكون معظم حالاته تبقى مستترة داخل الأسر لاعتبارات اجتماعية وأمنية، لا يكشف عنها إلا بعد أن تصل إلى الحد الذي لا يمكن معه السكوت على آثارها، إضافة إلى قلة الاهتمام بدراسة الإيذاء للأطفال وإهمالهم من قبل الباحثين المعنيين برعايتهم.

إن تأثير ميدان الصحة بالتقدير العلمي والتكنولوجي الحديث في مختلف المجتمعات فيه أطباء الأشعة التطويرية إلى ملاحظة في الصور الشعاعية للأطفال وكان ذلك بداية الاهتمام بإذاء الأطفال في عام (1946) حيث لاحظ المختصون بكسر العظام لدى الأطفال. وإن كسورهم ناتجة عن إصابات أحدهما القائمون على رعايتهم، وليس نتيجة لحوادث غير مقصودة.

إن عدم الاهتمام بهذا الموضوع يعود لكونه مشكلة أسرية تتسم بالخصوصية، وكما أن هذا السلوك العنيف مع الأطفال الزوجة كان ينال قبولاً اجتماعياً في إطار تأديب الرجل لأفراد أسرته.

غير أن العنف قضية متعددة الأبعاد في الأسرة والمجتمع، ولذلك ظهرت كقضية جديرة بالدراسة والاهتمام.

واستمر الاهتمام بهذه الظاهرة على مدار العقود الماضية حتى هذه إلا لحظة، ففي فترة السبعينيات كما يشير براون وهربرت (Browne & Herbert, 1997) في فترات دراسات العنف:

في فترة السبعينيات من القرن العشرين على:

- حدة العنف.

- العوامل التي ترتبط بالعنف.

- تفسير العنف.

وفي الثمانينيات:

دراسات العنف الأسري على:

- نتائج هذا العنف على الضحية صحياً ونفسياً واجتماعياً.

وفي فترة التسعينيات وحتى هذا اليوم:

اهتمت دراسة الدراسات ولا تزال.

- بالبرامج الوقائية والعلاجية للعنف الأسري.

انتشار ظاهرة العنف الأسري:

تنتشر ظاهرة العنف الأسري بشكل متزايد في جميع أنحاء العالم، وهذا ما أشارت إليه الأبحاث والدراسات حول دراسة هذه الظاهرة، فقد أدى القوانين التي تلزم الأطباء بتقديم تقارير رسمية عن الحالات المشتبه فيها من إيذاء وإهمال للطفل إلى وفرة البيانات وإتاحتها أمام الباحثين. كما طبقت الحكومة الفيدرالية في أمريكا دراسة شاملة عن سوء معاملة الأطفال يعتمد على هذه التقارير الرسمية، ورغم كثرة عدد الحالات المسجلة، إلا أنها لا تعبر عن المعدلات الحقيقية للعنف، إذ تتسم بالتحيز بطريقة أو بأخرى، وباعتراضها على تقارير رسمية أو على حالات ظهرت لل العامة فقط.

وتبين سجلات الشرطة في الولايات المتحدة الأمريكية عن وجود حالة عنف ضد الأطفال سنويًا بالإضافة إلى مليون ومائة ألف حالة عنف ضد الأطفال تسجلها وكالات حماية الأطفال الأمريكية. ويشير حلمي (1999) إلى دراسة أجريت في بريطانيا حذرت من خطر العنف داخل الأسرة في بريطانيا وبيّنت أن 82% من الأطفال أصبحوا يعيشون في حالة رعب مستمرة بسبب عنف آبائهم وأمهاتهم.

وبيّنت اليونيسيف في تقريرها السنوي أن 95% من ضحايا العنف في فرنسا هن من النساء، وأن 51% منهن ضحايا عنف الزوج. أما في كندا فيمارس 29% من الرجال العنف ضد زوجاتهم، وفي الهند هناك ثمان نساء من

كل عشر نساء ضحايا للعنف، وتبين في كولومبيا بأن النساء اللواتي يراجعن المستويات العامة تعرضن منهن بنسبة 26.5% للعنف الجسدي على شكل الرفس والضرب المبرح والتهديد بالسلاح. أما في مصر فتبين أن واحدة من كل ثلاثة نساء يتعرضن للضرب من قبل الأزواج مرة واحدة على الأقل خلال حياتها الزوجية.

و حول انتشار هذه الظاهرة في الأردن فقد تعاملت إدارة حماية الأسرة مع حالات العنف قضائياً وإدارياً واجتماعياً حيث سُجلت عام 1998 حوالي (50) حالة ووصلت إلى (60) حالة عام 1999 و (257) حالة عام 2000.

ولا تعكس الإحصائيات المسجلة الرقم الحقيقي حول حالات العنف التي ثمارس داخل الأسر، ولكن من خلال النظر إلى الأعداد السابقة يتضح بأن الظاهرة منتشرة بشكل واسع في جميع أنحاء العالم الأمر الذي يتطلب من المختصين والباحثين المزيد من الجهد في البحث والدراسة ووضع الخطط التي من شأنها أن تكبح هذه الظاهرة.

الاتجاهات والنظريات المفسرة للعنف:

توجد بعض النظريات التي قامت بدراسة الأسباب والأشكال وأساليب الإصلاح والوقاية من العنف الأسري، فالنظريات تعد أمراً أساسياً لفهم الظاهرة من خلال منظور معين ولتفسير وقائعها بشكل يساعد على التنبؤ السابق للسلوك.

ومن أهم الاتجاهات والنظريات التي تناولت العنف ما يلي:

أولاً: الاتجاه البيولوجي

يرى فرويد (Sigmund Freud) أن العنف ينطلق من مبدأ نفسى متمثلاً بغريزة الموت التي تتضح بالتخريب والعدوان والعنف وهي شكل من أشكال

السلوك البشري، يسببها التحرير وهي قوة كامنة داخل الفرد تدفعه للقيام بأي سلوك عدواني، وأن هذا الشكل من السلوك هو فطري في النفس البشرية.

وتوصلت دراسات مختلفة إلى أن ظاهرة العنف موجودة لدى كل فرد إلا أن أشكال هذه الظاهرة تختلف من شخص لآخر، وتتغير بتغير الظروف المحيطة من بيولوجية ونفسية وبيئة عامة، إذ تبدو العمليات العقلية والانفعالية لدى الفرد عمليات عصبية ترتبط بتبنيات كهربائية لمناطق محددة في الدماغ، كالخوف والغضب والألم. قد يرتكب الفرد أفعال العنف نتيجة اضطرابات تحدث في الدورة الدموية وتفاعلات كيميائية وبيولوجية، لذا يركز جل الباحثين على أهمية الجهاز العصبي الحيوي باعتباره الأساس لأنماط السلوك العدواني المتسم بالعنف.

ويرافق السلوك العدواني تغيير في دقات القلب وتبدل في التنفس والدورة الدموية وإفرازات في الغدد، حيث يدرك الفرد ردة الفعل هذه عن طريق الدفع العصبي إلى الدماغ، وبذلك تحدث الحالة النفسية التي نطلق عليها العدوان أو العنف، ولا بد من عملية تفريغ للعنف. وقد أثبتت الطب النفسي الجسدي أنه إذا لم يتم إفراغ العنف إلى خارج الجسم بالأعمال المحسوسة أو على الأقل بالكلام أو المواقف فإنه يفرغ داخل الأعضاء مسبباً اضطرابات الحادة والمزمنة.

وبحسب هذا الاتجاه فإن العنف يعد طاقة نفسية تتشكل لدى الإنسان بسبب ظروف محيطة، يتفاعل معها الجانب البيولوجي عند الفرد فيحدث الضيق والتوتر مما يستدعي الفرد بأن يفرغ هذه الطاقة خارج الجسم لفظياً أو حركياً، وإذا لم يحصل هذا التفريغ فإن التوتر يعود عليه بالاضطرابات التي تفتك به.

ثانياً: الاتجاه الاجتماعي

لقد تعددت الآراء التي فسرت العنف الأسري من ناحية اجتماعية، ولكنها أجمعـت على أن العوامل الاجتماعية تلعب دوراً مهماً في تكوين الشخصية الإنسانية، وما ينبعـق عنها من سلوك اجتماعي، وأن الحياة الاجتماعية هي الإطار والمدرسة التي يصقل الإنسان شخصيته فيها. وسيتم التركيز في هذا المجال على اتجاهين بارزـين في تفسير العنف وهما:

أ. النظرية البنائية :Structural Theory

وفقاً لهذه النظرية فإن العنف الأسري يتزايد في الطبقات الاجتماعية والاقتصادية المنخفضة، حيث يعاني الأفراد والأسر من الإحباطات نتيجة تدني مكانـتهم الاجتماعية وشح مصادرـهم المادية والعاطفـية والتـنفسـية والاجتماعـية. فالإحباط من الناحـية المـاديـة ربما يكون أـشد قـسوـة لأنـه يـؤدي إلى الإـيـذـاء الجـسـدي والنـفـسي لـلـأـوـلـاد وـالـوـجـه منـ قـبـلـ الزـوـج بـسـبـبـ شـحـ المـوارـدـ المـالـيـةـ التي تعـيـنهـ عـلـىـ مـسـؤـولـيـاتـهـ تـجـاهـ أـسـرـتـهـ.

بـ. نـظـريـةـ الـصـرـاعـ :Conflict Theory

يرى أصحابـهاـ بأنـ العنـفـ الذـيـ يـحدـثـ فيـ المجـتمـعـ هوـ مـيدـانـ للـظلـمـ التـاريـخيـ بماـ تـعـانـيهـ الأـقـليـاتـ منـ قـلـةـ فيـ الثـورـةـ وـالـقـوـةـ، وـهـوـ نـاتـجـ عنـ قـهـرـ يـتـعرـضـ لـهـ النـاسـ، وـيـعـدـونـ سـلاـحـاـ فـتـاكـاـ لـلـنزـاعـ بـيـنـ الـجـنـسـيـنـ وـأـدـاءـ الـهـيمـنـةـ الرـجـلـ. إـضـافـةـ إـلـىـ التـركـيزـ عـلـىـ صـرـاعـ الـأـدـوـارـ فـإـنـ هـذـهـ النـظـريـةـ تـرـكـزـ أـيـضاـ عـلـىـ الشـعـورـ الشـخـصـيـ بالـحرـمانـ بـيـنـ مـاـ يـرـغـبـ بـهـ النـاسـ وـمـاـ يـحـصـلـونـ عـلـيـهـ، وـبـيـنـ انـخـفـاضـ الـمـسـتـوىـ الـاـقـتـصـادـيـ الذـيـ يـؤـدـيـ إـلـىـ الـحرـمانـ؛ـ الـأـمـرـ الذـيـ يـزيـدـ مـنـ النـزـوعـ إـلـىـ الـعنـفـ.

ويرى أصحاب هذه النظرية أن الأدوار السائدة في المجتمع تعكس سيطرة الرجل على المرأة ففي المجتمع الذكوري الرجال يسيطرون على النسق الوظيفي ويتمتعون بفوائده ويعني السماح للمرأة بالدخول في هذا النسق مساعلتها للرجل في هذه الفوائد، وعليه فإن من أهم الأساليب للاحافظة على هذه الفوائد والمحاسب هي أساليب التنشئة الاجتماعية حيث تقوم الأمهات بتنشئة البنات تنشئة مختلفة عن الذكور، وبحسب الوضع الاجتماعي والطبقة التي تتسمى إليها الأسرة.

وتستخدم الأسرة في تنشئة البنات أساليب يمتلكها العنف، ويسمح للذكور فيها بممارسة هذا العنف ضد البنات وكان ذلك حق من حقوقهم المشروعة. فتحرم البنات بذلك من الفرص المتكافئة في التعليم والعمل والثقافة وغير ذلك من الفرص المحققة للنمو التقدم.

ثالثاً: نظرية التعلم الاجتماعي Social Learning Theory

إن أكثر النظريات شيوعاً هي التي تفترض أن الأشخاص يتعلمون العنف بنفس الطريقة التي يتعلمون بها أنماط السلوك الأخرى، وتم عملية التعلم داخل الأسرة في شتى المجالات والأنماط الثقافية، حيث أن الأطفال الذين يشاهدون السلوك العدواني لا يتذكرونه فحسب بل يقلدونه إلى حد ما كبير، وبخاصة عندما يرتكب هذا السلوك أحد البالغين الذي يعد سلوكهم نموذجاً يحتذى. حيث يميل الأولاد به إلى محاكاة السلوك العدواني بصورة تلقائية ولتعزيز هذا السلوك يزداد بينهم ارتكابه ويتميزون بالعدوان والعنف.

بأن هناك فرضيات تستند عليها نظرية التعلم في دراسة العنف الأسري وهي أن العنف الأسري يتم تعلمه داخل الأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام، وأن العلاقة المتبادلة بين الآباء والأبناء والخبرات التي يمر بها الطفل في مرحلة

الطفولة المبكرة تشكل شخصية الفرد عند البلوغ، لذلك فإن سلوك العنف ينتقل عبر الأجيال.

وبالنظر إلى هذه النظرية يلاحظ أن التقليد عامل رئيسي في اكتساب العنف من خلال التنشئة الاجتماعية، التي قد تبني العنف وتمهد له الطريق بشكل مباشر وغير مباشر.

من أن الأسرة هي الطوق والملاذ من مواجهة الخطر والعنف داخل الأسرة إلا أن لها دوراً في إنتاج العنف، وأن ثمة عوامل تساهم في وجود العنف الأسري مثل: وقت الفراغ لدى أفراد الأسرة ووجود العنف عند الشخص الذي يعد النموذج داخل الأسرة، وعدم إشباع الحاجات النفسية والاجتماعية والمادية لدى الأفراد، ووجود البطالة والفقر، وكذلك عند اللجوء إلى علاج العنف بالعنف.

وبالنظر إلى جميع النظريات والاتجاهات المفسرة لظاهرة العنف الأسري تبدو هذه التفسيرات مكملة بعضها بعضاً ومساهمة في إحداث هذه الظاهرة بمختلف أشكالها وأنماطها.

أشكال العنف ضد المرأة في الأسرة:

تعرض الأسرة لأشكال مختلفة من العنف:

أولاً: العنف الجسدي Physical Violence

كل اعتداء جسدي على المرأة يتمثل في الصفع أو الركل، أو اللكم، أو الدفع، أو الرمي أرضاً، أو شد الشعر، أو الحرق، أو الخنق، أو الضرب بأداة حادة، أو إشهار السلاح في وجهها ومن أمثلتها:

- استخدام الأطراف العليا والسفلى لإيذائها كالصفع والركل وشد الشعر.

- استخدام أداة ما تترك الإثارة والخدوش والجروح على جسمها.
- استخدام سوائل حارقة تشوه وجهها وجسمها عموماً بشكل دائم.
- استلاب حياتها بسلاح ناري أو خنقها أو إغراقها أو دس السم لها.

وغالباً ما يحدث هذا النوع من العنف من قبل الزوج على أثر مشادات كلامية تتحول إلى صراع بينه وبين الزوجة لفشلهم في احتواء الموقف باستخدام مهارات الاتصال الناجحة لحل المشكلة كمهارة الإصغاء، ومهارة المناقشة ومهارة الحوار. فيأخذان في تبادل الاتهامات والانتقادات اللاذعة التي تدفع الزوج بالنتيجة إلى محاولة فرض سلطته ورأيه على المرأة التي غالباً ما تكون هي الطرف الأضعف في العديد من الثقافات.

وتشديد الزوج إليها لظهورها، مخلفاً وراء ذلك جروح نفسية قد لا تتميل بسهولة.

إن هذا النوع من العنف ضد الزوج كثير الانتشار في مختلف المجتمعات.

ثانياً: العنف اللفظي Verbal Violence

كل سلوك موجه للمرأة بوسائل لفظية، بهدف الإذلال، و التحقيق يوجه بشكل مباشر، أو غير مباشر من أحد أطراف البيئة الأسرية.

- يشيع هذا النوع من العنف في أسر كثيرة بغض النظر عن المستوى المعيشي لها.

- تكون تأثيراته النفسية على المرأة على المرأة عميقة، تحزنها، وتؤلمها، وتربك علاقاتها بأفراد الأسرة وبخاصة أولادها. وتتسبب في توترها.

يشمل هذا العنف من بين ما يتمثل فيه:

- استخدام ألفاظ نابية في وصف الزوجة كشتتها على افراد او بحضور الارواح، المعارف، الاقارب، الجيران، مما يحرجها اشد الإحراج ويدمي قلبها.
- إطلاق النعوت السيئة على الزوجة التي تحظى من قيمتها في نظر نفسها ونظر الآخرين كتشبيه شكلها ببعض الدواب، او وصفها بنصف العقل او بالجنون.
- سب الموتى او الأحياء من أهلها كوالديها.
- صب اللعنات بغضب عليها، وندب الحظ الذي جمعه بها.
- تكريعها وتوبیخها ولو أنها من دون حق.
- الانتقاد لذوقها وطبخها ولأسلوب إدارتها لشؤون المنزل عموماً، مع مقارنتها في ذلك بالزوجات الآخريات.
- إن افتقار الزوجة إلى مهارة الاتصال السليم التي تمكناها من وقف هذا النوع من العنف يجعل الزوج يتماري فيه فستتضرر بذلك ضرراً نفسياً بالغاً.

ثالثاً: العنف النفسي

يحدث هذا النوع من العنف عندما يقوم الزوج بحرمان الزوجة من إشباع حاجاتها التي يتوقع منها إشباعها:

- الحب.
- الأمان والاستقرار.
- الاحترام والتقدير.

- النجاح في العلاقة الزوجية.

- تحقيق الذات.

إن سعي كلا الطرفين إلى إشباع هذه الحاجات الأساسية لبعضها يحول دون تعرضها للعنف النفسي.

وتأكد نتائج العديد من الدراسات وجود ارتباط بين العنف الجسدي الذي يستخدمه الزوج ومعاناة الزوجة من العنف النفسي الذي يتمثل في:

- الخوف.

- التوتر.

- القلق.

- الإحباط.

- اليأس.

- الاكتئاب.

- واضطرابات سلوكية مختلفة وأمراض جسمية عديدة.

إن هذا النوع من العنف الذي تتعرض له الزوجة قد يدفعها في بعض المجتمعات إلى تعاطي المهدئات أو الكحول لتتنسى همومها وإخفاقها الزواجي.

رابعاً: العنف الاجتماعي

وهو حركات المرأة من ممارسة حقوقها الاجتماعية والشخصية وخصوصها لأداء الزوج ومتطلباته العاطفية. ومحاولة الحد من انحرافاتها في المجتمع وممارسة أدوارها. مما يؤثر في استقرارها الانفعالي ومكانها الاجتماعية.

ومما يتمثل في هذا النوع من العنف:

- حرمان الزوجة من مرض التقدم من خلال التعليم أو العمل.
- من زيارة الأهل أو الأقارب أو الأصدقاء والجيران.
- خنق الحرية الشخصية كالتدخل في اختيار الصديقات و اختيار ألوان الملابس.
- حق التعبير عن الرأي المتعلق بحياة الأسرة وشأنها.
- بذل كل جهد ممكن للحيلولة دون خروجها من البيت.
- تغليس كل لحظة سعادة أو فرح شعرت بها عند ابعادها عن البيت عند الرجوع إليه. من خلال العنف غير اللفظي كعبوس الوجه وتصوير النظرات النارية من العينين، والتزام الصمت المطبق كمعذب بروح تعذيب المقابل بعذابه وعقده الدفين بخصوص صدوره المرأة المثلث التي عندما تدخل إلى دار الزوجة لا تخرج منه إلا الدار الأبدية.

خامساً: العنف الصحي

مما يتمثل فيه هذا النوع من العنف بوجه عام:

- منع الزوجة من التردد على عيادة الطبيب خلال فترة الحمل وإصراره على أن تفحص من قابله مأذونه في البيت.
- منها من تناول حبوب منع الحمل عندما لا تكون راغبة في الإنجاب وإجبارها على الحمل المثلث.
- منها من تنظيم النسل الضروري لصحتها.
- عدم توفير الغذاء اللازم لها ولجنينها أثناء الحمل. أو لها ولوليدها بعده.

سادساً: العنف الجنسي

من أبرز ما يتمثل به هذا النوع من العنف:

- إكراه الزوجة على المعاشرة الجنسية من دون مراعاة حالتها النفسية أو الصحية.
- استخدام الزوج لسلطته وقوته الجسدية لإرغام الزوجة على المعاشرة.
- سوء معاملة الزوج للزوجة أثناء المعاشرة.
- استخدام أساليب منحرفة وغير أخلاقية في المعاشرة.
- إلقاء اللائمة عليها لقصوره الجنسي.
- الاغتصاب.
- الأضرار الناجمة عن ختان البنات.
- فتح القنوات الفضائية الجنسية.
- سرد الحكايات الجنسية البذيئة.

سابعاً: العنف الاقتصادي

هو عنف مادي يسيء الزوج من خلاله إلى الزوجة مستخدماً سلطته ويمكن أن يتمثل في:

- بخله عليها وحرمانها من مصروفها لاضعافها وإشعارها بتعدّر حياتها من دونه وإحکام سيطرته عليها وعلى حريتها؛ وخصوصاً إذا كانت ربة منزل.
- استغلال الزوجة العاملة باحتراسها على إنفاق راتبها على الأسرة في حين يقوم هو بتوفير راتبه مدعياً إن ذلك ضمان للمستفيد.

ويمكن أن يكون هناك أسباب أخرى لتحكم الزوج في راتب الزوجة:

- بطالة الزوج.

- فقر الزوج.

- تحریض أهل الزوج.

متغيرات ترتبط بعنف الزوج نحو الزوجة:

ومن أبرزها:

المستوى الاقتصادي والاجتماعي للأسرة:

يكثّر هذا العنف في الأسرة المتدينة في مستواها الاقتصادي والاجتماعي فالأزواج غير العاملين أكثر ممارسة له من العاملين. والعاملين في المهن الحرة أكثر ممارسة له من العاملين في الوظائف، كما أنه يمارس في الأسرة ذات الدخل المتدني أكثر من سواها.

: Childhood experiences خبرات الطفولة

إن موقف عنف الآباء نحو الأمهات والتي شهدتها أطفالهم في صغرهم وكانوا أيضاً ضحية فيها تبقى مراحتها راسخة في ذاكرتهم عند الكبر يبقى غضبهم المكبوت تجاهها كامناً في نفوسهم ينتظر الوقت الذي يجد فيه متنفساً للانطلاق من خلال تكرار نفس الإساءة التي قام أبيائهم أمامهم عندما يتزوجون ويكونون أسرة يفترض أن تكون سعيدة ولا يعني فيها من عقد الطفولة.

فقد وجد (بلادث 1992) ازدياد احتمال ممارسة الزوج للعنف نحو الزوجة والأطفال في حالة تعرضه هو وأمه لعنف والده في طفولته. وذلك على العكس من الأسر التي تعيش بسلام وليس فيها زوج يمارس مثل هذا العنف نحو الزوجة

والأطفال حين ينتفي العنف من أسر هؤلاء الأطفال الذين كبروا وتزوجوا.

العمر : Age

لقد وجد (Ligal 1977) في دراسته عن علاقة العمر بالعنف نحو الزوجة:

- تزداد نسبة العنف بين الأزواج الذين تزوجوا مبكراً (15-20).
- من هم في عمر 20-30 أكثر ممارسة للعنف نحو زوجاتهم ممن هم في 31-40 سنة.
- كلما تقدم الزوج في العمر كلما قل لجوئه إلى استخدام العنف.

أسباب العنف نحو الزوجة :

وجد الباحثون أسباب عديدة ومتداخلة لعنف الزوج نحو الزوجة وأبرزها:

(نشأة الزوج في أسرة يسودها العنف، حيث يمكن أن يتعلم سلوك العنف من خلال مشاهداته الأولى هو نموذج سيء وينعكس ذلك على حياته الزوجية في المستقبل).

وقد وجد (kerega 2002) أن الأطفال الذين تعرضوا للعنف من قبل آبائهم في الصغر أكثر ميلاً من غيرهم إلى تكرار مثل هذه الممارسة مع زوجاتهم في الكبر.

إن التنشئة الاجتماعية للذكور والإإناث في مجتمعات مختلفة وكثيرة تكسبهم سلوكيات معينة بخصوص العنف، فهذه التنشئة يمكن أن تربى الذكور على:

- الشعور بأنهم جنس أقوى من الإناث.
- وإن السلطة والقيادة في الأسرة يجب أن تكون بأيديهم.

- وإن الحق في التعبير عن الرأي واتخاذ القرار وحل المشكلات يجب أن يكون لهم أولاً.
- وإن الاحترام والتقدير والتجليل والمكانة هي لهم باعتبارهم أسياد البيت المطاعين.
- وأنهم المسؤولين عن ضبط سلوك المرأة ومراقبتها ومحاسبتها وإنزال العقوبة بها مهما كانت قاسية عند الضرورة.
- وإن في إمكانهم إساءة معاملة المرأة / الزوجة للتفيس عن غضبهم والتعويض عن إخفاقاتهم، إن كان في ذلك كل ما يعيدهم.
أما بالنسبة للإناث فإن تشتئتم تتضمن:
 - تتميم شعور المرأة بأنها من جنس ناعم وضعيف.
 - تعويدها على الاحتفاظ بآرائها لنفسها.
 - عدم أخذ رأيها حول قضاياها الشخصية أو قضايا الأسرة.
 - تدريبيها على الطاعة التامة وقول كلمة (حاضر) على الدوام ومن دون مناقشة.
 - تدريبيها على الخضوع وعلى وقف حياتها لإرضاء متطلباته.
 - ترسيخ فكرة الاكتفاء بالقدر الأدنى من التعليم في نفسها، فهي بنت وصيبرها الزوج.
 - تشتئتها بموجب ثقافة العيب من دون وجه حق.
- مما يجنبها الوقوف بوجه الرجل، أو رد الإساءة التي تبدر عنه بإساءة مماثلة فعليها أن تتحمل عنفه نحوها صاغرة بل وتوجد الأعذار له فهو الرجل، الطاغية وهي المرأة المسكينة.

الثقافة:

تلعب ثقافة المجتمع دور في إساءة الزوج للزوجة فالثقافة التي تعطي الأفضلية في المكان والسلطة للرجل تكون ممارسة الزوج للعنف الأسري فيها أكثر تلك المجتمعات التي تتحقق فيها المساواة بين الجنسين.

هذا ولا يخفى ما يعامل تعليم المرأة من تأثير بالغ على وعيها وإدراكها لحقوقها وقدرتها على التمسك بها والدفاع عنها وعن إنسانيتها ورفضها لعنف الزوج وزيادة احتمال قدرتها على وقف هذا العنف:

الغيرة والشك:

من الأزواج من لا يستبعد أو يتورّم أن تكون هناك علاقة ما لزوجته برجل آخر. قد تكون تبادلت معه السلام أو كلامه ذات مرة، مما يجعله يغار عليها ويتعذّب بشكوكه في سلوكها مما يدفعه إلى إساءة معاملتها رغم كونها بريئة من ذلك.

قوانين الزوج والأسرة:

في بعض المجتمعات قوانين تبرر استخدام الزوج العنف نحو المرأة المتعلق منها بالشرف.

ضعف مهارات الاتصال:

إن ضعف مهارات أحد الزوجين أو كلاهما على الاتصال مع الآخر بشكل سليم يمكن أن يدفع بالزوج إلى التهور واستخدام العنف نحوها.

الضغط:

إن سوء التوافق الزواجي يمكن أن يتسبب في تكوين ضغط نفسي

يمكن أن يدفع الزوج إلى إساءة معاملة الزوجة كما أن ضغوط العمل عليه وعدم رضاه عنه أو البطالة قد يجعله يجد في ممارسة العنف نحو الزوجة وسيلة للتخفيف من هذا الضغط.

تعاطي الكحول:

إن تعاطي الكحول يمكن أن يتسبب في فقدان الزوج لتوازنه العصبي والنفسي ومن دون وجود سبب وجيه لذلك فيقدم على استخدام العنف نحو الزوجة.

عدد الأطفال:

عندما يكون عدد الأطفال كبيراً في الأسرة تكون احتياجاتهم وطلباتهم كثيرة. وفي حالة اقتران ذلك بتدني مستوى دخل الأسرة، يزداد وقوع العنف فيها وازدياد إساءة معاملة الزوج للزوجة.

وسائل الإعلام:

تقوم البرامج الإعلامية بتصوير الرجل على أنه الأفضل والأقوى والممارس للعنف نحو الزوجة، وهذا يسهم في تعليم هذا العنف للناس أو يجعلهم يرونها مسألة عادية ومقبولة.

الحمل:

تبين بعض الدراسات وجود نسبة من الحوامل (7%) بدأن يعاني من إساءة معاملة الزوج منذ حدوث الحمل لعدم رغبته فيه ولعدم تحقق إشباع حاجاته كما كان يتم قبل الحمل، ولكونه قد يشكل عبئاً إضافياً على حياة الأسرة في المستقبل.

إن استخدام الزوج للعنف الجسدي أو النفسي نحو الزوجة أثناء الحمل يتسبب في مرضها وتضررها جسدياً وربما في إسقاط جنينها أو الولادة المبكرة.

صفات الرجل العنف:

- اتجاهه نحو الأدوار الأنثوية والذكورية تقليدية.
- يتمسك بالصورة النمطية الأنثوية والذكورية في علاقاته مع الآخرين
- يتحكم في سلوك الزوجة
- يمنعها من الخروج.
- يمنعها من اختيار صديقاتها.
- يدرك في قراره نفسه أنه ضعيف ويلجأ إلى العنف لاستعادة توازنه النفسي.
- فشله في توفير سيادة مشتركة في الأسرة يجعله يعاني من صراعات مستمرة مع أفرادها.
- يلجأ إلى العنف لحل الصراعات التي لا يعرف كيف يحلها بغيره.
- يظهر أمام الناس كشخصية صالحة أما في البيت فيكشف عن وجهه الآخر الدميم المرعب.
- مزاجي، سريع الانفعال لأسباب تافهة.

صفات المرأة العنفة:

- تبدو ضعيفة.
- غير واثقة من نفسها.

- تنقصها مهارات الاتصال الصحيحة.

- معتقداتها حول نفسها خاطئة.

- آرائها حول دور زوجها غير صحيحة.

- تقدم تبريرات للعنف الذي يمارس نحوها.

ردود فعل الزوجات على عنف الأزواج:

يبين (أمين 2006) في دراسة له للكيفية التي ترد بها الزوجة المعنفة جسدياً على العنف الواقع عليها من قبل زوجها بأنها قد تتخذ الصور التالية:

- الصمت.

- البكاء والعويل.

- المقاومة للدفاع عن النفس.

- الهرب من المكان.

- العدوان على الذات.

- تمزيق الملابس.

- ضرب الرأس بالجدار.

- محاولة حرق النفس.

- مقابلة العنف بمثله.

- الشكوى للأهل.

- الاستجاج بالجيران.

- تبليغ مركز الشرطة.
- طلب الانفصال.
- مغادرة البيت.
- المرض.
- أخذ إجازة عن العمل.

آثار العنف الأسري:

إن العنف شكل من أشكال السلوك العدوانى وله آثار سلبية كبيرة على شخصية الأفراد وأساليب تكيفهم النفسي والاجتماعي. وقد لخص تقرير منظمة الصحة العالمية (WHO,2002) الآثار المترتبة على العنف الأسري في ضوء نتائج العديد من الدراسات الصحية والاجتماعية والنفسية على الوجه التالي:

أولاً: الآثار الصحية

للعنف تأثيرات سلبية على الصحة العامة للمرأة ؛ وعلى سبيل المثال:

- الإصابات الجنسية المعدية كالإصابة بالزهري والسيلان.
- الإجهاض.
- الولادة قبل الأوان.
- سوء استخدام المخدرات والكحول.
- التدخين.

- القتل.

- الانتحار.

ثانياً: الآثار الجسدية

على سبيل المثال:

- الكسور.

- الجروح والخدش والحرائق.

- العاهات الدائمة.

ثالثاً: الآثار النفسية

إن المرأة التي تتعرض للعنف الأسري المستمر يمكن أن تعاني على سبيل

المثال من:

- جرح النفس وإهانة الكرامة.

- التوتر والإجهاد.

- القلق.

- المخاوف.

- الاكتئاب.

- الإحباط واليأس.

- فقدان الثقة بالنفس.

- الستيريا.

- الانهيار.

- ضعف الشخصية.
- الكراهيّة.
- الانطواء.
- الشعور بالعدوانية.
- التمرد.
- العدوان.
- إضربات النوم، والكوابيس.
- إضربات الجهاز الهضمي.

رابعاً: الآثار الاجتماعية

- صعوبات تكوين العلاقات مع الآخرين.
- الهروب من البيت.
- الانسحاب من النشاط الاجتماعي.
- الانقطاع عن الجيران.
- التفكك الأسري.
- الهجر.
- الانفصال.
- الطلاق.
- فقدان الاحترام.
- اتكال متطلبات أفراد الأسرة.
- الإساءة إلى سمعة الأسرة ومكانتها الاجتماعية.

خامساً: الآثار الاقتصادية

تكاليف نوعية:

- علاج
- قضاء
- إصلاح أو تعويض أثاث وأجهزة وأدوات وشبابيك وأبواب محطمة.

أضرار مالية مهنية:

- قطع راتب للتأخر أو الغياب عن العمل.
- فقدان العمل.
- قصور في العمل المنزلي غير المأجور (ربة المنزل) بوجه خاص.

سادساً: إساءة معاملة الأطفال

يمكن أن يترتب على العنف الأسري نحو الطفل آثار:

أ. جسدية:

- خدش وجروح وحروق وكسور وتسنم موت.
- أمراض معدية.
- عاهات دائمة.

ب. نفسية:

- عقد نفسية
- إضرابات نطق
- إضرابات عادات الغذاء
- إضرابات نوم

- مخاوف
- اكتئاب
- قلق
- تبول لا إرادي
- قضم أظافر
- سرقة
- كذب
- عدم طاعة/ التمرد
- هروب من البيت والمدرسة.

ج. تعليمية:

- تأخر دراسي
- تسرب من المدرسة
- عدوان في اللعب وتحطيم اللعب.
- الوقوع تحت طائلة القانون نتيجة مراقبة أران السوء والانحراف.
- جناح الأحداث
- تعاطي المخدرات.

العنف الموجه للذات كأثر من آثار العنف الأسري:

إن من أخطر أنواع العنف الموجه للذات وأبرزها في الأسرة:

- الانتحار (قتل النفس)
- إيذاء الذات.

- تعاطي المخدرات.
- شم المذيبات الطيارة من قبل الأطفال والأحداث.

الانتحار:

تبين نتائج العديد من الدراسات العلمية:

1. إن حجم الانتحار الظاهري المسجل في دوائر الشرطة أقل بكثير من حجمه الحقيقي لأسباب:

- اجتماعية غرضها المحافظة على الاندماج الاجتماعي بين أفراد المجتمع. فالانتحار يمكن أن يؤدي إلى مشكلات كالانتقام والقتل وخصوصاً إذا كان الانتحار نتيجة لقضايا تتعلق بالشرف العائلي:
- كما أن الانتحار يمكن أن يؤثر على مستقبل أفراد الأسرة. حيث يلحق بهم وصمات اجتماعية من الصعب إزالتها مما يؤثر سلباً على مكانة الفرد والأسرة.

- فالمتحر قد يعتبر شخص جبان أجرم في حق نفسه.
وهنالك أسباب أخرى لضمان الحجم الظاهري للانتحار وذلك على المستوى الرسمي فقد يفضل أحياناً احتواء المشكلة عندما تكون متعلقة بجنس المتحرر لصالح الأسرة.

2. إن نسبة الانتحار بين الإناث هي أكبر من البنين:

- إن نسبة الانتحار بين فئة الشباب هي أعلى من نسبتها عند فئة كبار السن.

- إن انتحار العزاب هو أكثر من انتحار المتزوجين

- إن أكثر طرق الانتحار شيوعاً هي تناول المبيدات الحشرية والحبوب الطبية

- إن الأسباب الأسرية هي مقدمة من أسباب الانتحار، مع العلم بأنه ليس هناك سبب واحد يقف وراء هذه الجريمة.

وقد قام (الصاوي 2002) بدراسة أسباب الانتحار من خلال تحليل سجلات الشرطة في بغداد. فوجد أن مجموع الحالات (14) وإن أسبابها:

- عنف الآباء مع الأبناء الشباب 4
- 3 - خيانة زوجية
- 2 - أمراض عصبية ونفسية
- 2 - قضايا عاطفية
- 2 - الزنا بالمحارم
- 1 - أسباب مجهولة

وبيّنت الدراسة أن أدوات الانتحار كانت:

- 4 حالة - السلاح الناري
- 3 حالة - شنق النفس
- 3 حالة - حرق النفس
- 2 حالة - معدات كيماوية
- 2 حالة - قطع الأوردة

كما وبيّنت الدراسة أن عدد المنتحرين من الذكور كان (9) وعدد الإناث (6) وأعمارهم تراوحت بين 16 – 40 سنة.

إيذاء الذات:

وهو قيام أحد أفراد الأسرة بإلحاق الأذى بنفسه من خلال:

- إحداث جرح في جزء من جسمه.
- كي أصابعه أو يده.
- تناول كمية كبيرة من العقاقير.
- ضرب رأسه بالجدار.
- إطلاق النار على جزء من جسمه.

إلى غير ذلك من ضروب الإيذاء، وذلك للتعبير عن خبثه في الدراسة أو العمل أو العاطفة، أو لرغبته في فرض رأيه على أولياء أمره واسترداد شفقتهم وتحقيق ما يصبو إليه، بهذا العدوان الموجه للذات.

وقد بين (عزام في دراسته 2003) في دراسته حول خصائص مرتكبي العنف نحو الذات فوجد أنهم يعانون من الإحباط ومن إضطرابات سلوكية وصعبيات اجتماعية في الاتصال والتفاعل السليم مع الآخرين. وإن 55% ينحدرون من أسر تشيع الخلافات والمنازعات المستمرة بين أفرادها وتعرضوا نتيجة ذلك للإساءة والإهمال مما أدى إلى سوء تفاقمهم مع أنفسهم وإلى إيذائهم لها.

تعاطي المخدرات:

إن تعاطي المخدرات يلحق أضرار بالغة:

- بجسم المتعاطي وعقله.
- بأفراد أسرته.
- بجماعته.
- بالدولة.

- وبالمجتمع عموم.

إن تعاطي المخدرات يحطم إرادة المتعاطي ويفقده قيمه الدينية والأخلاقية ويعطله عن تعليمه وعمله فتقل بذلك إنتاجيته وتضعف نشاطاته الاجتماعية والثقافية وتزول ثقة من حوله به لكسله واهماهه وعدم تحمله للمسؤولية وسطحيته وسرعة انفعاله.

إن إدمان الأفراد للمخدرات:

- يسيء إلى العلاقة بينه وبين أفراد أسرته.
- علاقته الزوجية.
- يؤدي إلى زيادة الطلاق ومن ثم إلى تسبب الأطفال وانحرافهم وتشريدهم وتزايد أعداد الجانحين من الأحداث.
- يضعف علاقة المدمن وأسرته بالجيران لإنكارهم لسلوكه المشتبه به.
- يزيد من احتمال فقدانه لعمله ولعلاقاته بزملاه في العمل.

وتعمل الدول حثيثاً من أجل القضاء على آفة الإدمان هذه باستخدام طرق عديدة كإتلاف حقول الحشيش ووضع العقوبات الصارمة المتعلقة بتهربيه إلى داخل حدودها. كما ووضعت أحكاماً قاسية على متعاطي الأفيون لعواقبه الخطيرة فيه وفي حياته الأسرية وعلاقته الزوجية وعلاقاته الاجتماعية وحياته المهنية. وزادت من من اهتمامها بأدوات مكافحة المخدرات إن مشكلة تعاطي المخدرات وإدمانها ولدت فكرة فتح مراكز لعلاج المدمنين وإلى وضع استراتيجيات لتوعية الفرد والأسرة والمجتمع بأضرار هذه الظاهرة الدمرة للأمن والسلام.

تعاطي المذيبات الطيارة بين الأحداث:

ويقصد بها المستشفيات التي تصل إلى الرئتين عن طريق الأنف والفم حيث يتم امتصاصها بواسطة الأوعية الدموية المنتشرة في الرئة لتصل إلى الدم الذي يحملها المخ وباقى أعضاء الجسم.

وتشمل المستشفيات مواد مختلفة كالمواد الفازية والأبخرة التي تتطاير من سوائل تتixer بسرعة ومساحيق تتطلق بقوة من الزجاجات فتحتها على شكل رذاذ ومن هذه المواد البنزين والجازولين ومزيل طلاء الأظافر وسوائل التطهيف والمواد اللاصقة. هذا وهناك من يستشق (حشرة السموم المجففة) في بعض الأقطار.

إن الإدمان حالة تسمم تضر ب أصحابها وبأسرته وبالمجتمع وتترتب على تعاطي عقار طبيعي أو مصنوع. وهو ينتشر في مجتمعات الأطفال الأقل حظاً في مختلف جوانب حياتهم كاتصادفه بالفقر وبانخفاض المستوى الثقافي والأوضاع الأسرية المتردية وإساءة المعاملة الأطفال الانحراف والتسلب من المدرسة والعمل المبكر. المعروف أن يقوم أران السوء في المدرسة والشارع بإكساب الأطفال والأحداث هذه العادة و بتزويدهم بموادها المخدرة.

التفكير الأسري كأثر من آثار العنف الأسري:

أوجدت معظم القوانين والشائع من أجل حماية الأسرة، ولذلك قائمًا على الثبات والاستمرار، لأن في هذا مصلحة الوالدين الأبناء والزواج لا يمكن أن يعطي ثماره إلا أن يعطي ثمار إلا إذا نظرنا إليه كرابط مقدس دائم ويرى علماء النفس أن الأسرة المتكاملة ليست تلك التي تكفل لأبنائهما الرعاية الاقتصادية والاجتماعية والصحية فحسب، بل هي الأسرة التي تهئ لهم الجو النفسي الملائم والأمن أيضًا. ومن هنا فإن مجرد وجود الطفل في بيت واحد مع

والديه لا يعني دائماً أنه يحيا في أسرة متكاملة أو يلقي العناية الأبوية الكافية.

وليس هناك أي بدائل يمكنها أن تحل محل عطف وحنان الأم، باعتبار أن الأمومة ليست وظيفة آلية يمكن أن تقوم بها أية هيئة توفر للطفل الغذاء والمأوى، وإنما هي علاقة إنسانية حميمة تبدل من معالم الشخصية لكل من الأم والطفل، وكذلك فإن للأب دوراً حيوياً في حياة الأبناء وبالذات الذكور، فهو النموذج والقدوة، وذلك بالإضافة إلى الدور الذي يقوم به الإخوة والأخوات في حياة كل فرد في الأسرة.

إن الأسرة بوجه عام، الجماعة الصغيرة ذات الأدوار والمراكز الاجتماعية - مثل: الزوج، الأب، الأبن، الابنة - يربطها رباط الدم أو الزواج، وتشترك في سكن واحد، وتعاون اقتصادياً. وترتكز الأسرة في العادة على زواج شخصين - ذكر وأنثى - يتمتعون بعلاقات جنسية يقرها الدين والمجتمع، ويتوقع أن تشمل الأسرة أطفالاً يتحمل الكبار مسؤولية تربيتهم.

إن النمط الشائع للأسرة في المدن يضم الزوجين وأطفالهما، إلا أن ذلك لا يمنع من وجود أنماط أخرى، فالمرأة المطلقة وأطفالها تعتبر أسرة، وكذلك الزوج المطلق وأطفاله، والأرمل أو الأرملة وأطفالهما أيضاً، كما توجد بعض النماذج الأخرى في البلاد الغربية وأمريكا مثل النساء والرجال الذين لم يتزوجوا إطلاقاً إلا أنهم أصبحوا آباء لأطفال غير شرعيين. أو لأطفال بالتبني.

أسس نجاح العلاقة الزوجية:

يحتاج صرح الزواج إلى بعض الأساسيات الضرورية للمساعدة على نجاحه، ومن الملاحظ أن تلك الأساسيات أو المفاهيم ليست مرتبة حسب

أهميةها لكي يبدأ الزوجان بأولهما وينتهيان بآخرها، فلكل زوجين خصائصهما وظروف ارتباطهما المختلفة عن الآخرين، فقد تبدأ علاقتهما بالولد أو بالشعور بالانتماء، أو تبدأ بالصداقة والتعاون ومن المهم أن تشمل العلاقة الزوجية كل تلك المفاهيم.

أولاً: الحب

وهو أسمى العواطف الإنسانية ويعززه حسن الخلق والتضحية المتبادلة والتقوى والعمل المثمر والحب المتبادل بين الزوجين وبينهما وكافة الأسرة أمر أساسي في إنجاح العلاقة الزوجية.

ثانياً: الاحترام

من المهم أن يحترم كل شريك شخصية الطرف الآخر، ويقبل عيوبها قبل مزاياها، والتقبل يعني القبول والتفهم بأن صفات قرينه قد يكون جزء منها وليد الظروف والبيئة، وعليه من المهم تحاشي انتقاد الطرف الواحد لعيوب الآخر وتندemer منه، أن نغيرها بالقوة والعنف فبعض هذه العيوب قد يذوب تلقائياً عندما يشعر الطرف الذي يحملها أن شريكه قبلها فقط من أجله، رغم أنها قد تكون صفات غير مرغوب فيها، وبعضها الآخر قد يظل على ما هو عليه، ولا توجد هناك جدوى من الانتقاد الدائم والنزاع المستمر بشأن هذا السلوك يولد المصاعب والتعب.

ونعني أيضاً بالاحترام تقدير القرین لآراء الطرف الآخر حتى لو كانت لا تساير رغباته الشخصية، وهنا يظهر مبدأ التقارب الفكري، لأنه لا بد من التقابل في منتصف الطريق، إن ذلك يعني ويفكـد احترام كل منهما لآراء الآخر. والاحترام يشمل احترام كيان الشخص في وجوده أو غيابه.

ثالثاً: الانتماء

إن الشعور بالانتماء إلى الكيان الأسري من المفاهيم الأساسية في العلاقة الزوجية، فالزواج ليس مجرد علاقة رسمية فقط تمت بموجب عقد الزواج، أو هو مجرد معيشة فردية معاً ألمها الزواج، إن الزواج أسمى من ذلك بكثير، إنه يعني أن هناك شخصين قد ارتضيا أن يكملَا مسيرة حياتهما معاً، يتقاسمان مرها قبل حلوها، وكل منهما يشعر بالآلام الآخر كأنها آلامه، ويفرح بأفراح شريكه، وكل نجاح أو تحقيق هدف يسجل لصالح الكيان الأسري وليس لصالح فرد معين.

رابعاً: التعاون

إن التعاون من السمات الأساسية التي يجب أن يتحلى بها الزوجان، فكل منهما هو السندي للطرف الآخر، ومع ذلك يحدث أحياناً وقوف أحد الطرفين في طريق نجاح الطرف الآخر، ويتفنن في وضع العرقيل أمامه، وكأن نجاح الشريك يحط من قدره هو. وفي الطرف المقابل هناك صور جميلة للتعاون بين الزوجين، فكل منهما يعاون الآخر ليدفعه قدمًا للأمام، وليس هناك مانع من أن يتازل أحد الطرفين قليلاً عن أهدافه إذا كانت ستعوق تحقيق أهداف الطرف الآخر، لأن كل تقدم يصيب أي شريك هو في النهاية لصالح الأسرة التي تضمنها معاً،

خامساً: الصداقة

لعل الصداقة هي الكلمة التي تشمل كل الصفات السابقة المتعلقة بالمفاهيم الأساسية في العلاقة الزوجية، فالصداقة تعني المحبة الحقيقية، وتعني الاحترام المتبادل القائم على التفاهم، والانتماء الذي يعني الالتزام الأدبي

والمعنى تجاه الطرف الآخر. إن من أجمل التعبيرات التي تسمع من أحد الزوجين أنه بالإضافة إلى علاقتهما الزوجية فإنهما قد يصيحان صديقين. فالزوج قد لا يستطيع أن يبوح بكل مكنونات قلبه لزوجته ولكنه قد يقولها إذا شعر أن زوجته صديقه، بمعنى أن بإمكانها أن تفهم وتقدر دوافع سلوكه، ولن تسيء فهم كلماته.

خصائص العلاقات في الأسرة:

يعتبر الزواج أو الأسرة جماعة تميز إلى حد كبير بما يتميز به الجماعات الأولية والاجتماعية من خصائص. وعلى الرغم من ذلك فهناك بعض الخصائص التي تميز بها الجماعات توفر قدرًا أكبر من الاعتماد المتبادل الذي يؤدي إلى زيادة التفاعل بصورة أكبر مما يحدث في كثير من الجماعات الأخرى.

ويؤدي تشابك الأدوار التي تضمنها جماعة الأسرة إلى أن تصبح كثير من التصرفات والأفعال التي تصدر عن الأعضاء ذات آثار عميقية في الأعضاء الآخرين. فهناك علاقات ودية متوازنة بين كثير من أعضاء الأسرة كالعلاقات بين الأبوين، وبينهما وبين الأطفال، مثل هذه العوامل تتفاعل مع غيرها وتميل إلى زيادة كثافتها.

وعندما تكون للمعتقدات والتوقعات الخاصة بالعلاقات والروابط الأسرية صفة الاستقرار النسبي لفترة ملائمة من الزمن وفي مواقف مختلفة متعددة، تستطيع الأسرة أن تمارس وظائفها، ويتحرر الأفراد في الجماعة الأسرية نسبياً من التوترات، ويشكل الأفراد الذين يشتركون في عملية التفاعل وحدة وظيفة متكاملة.

ومن ثم عندما تتوفر جميع هذه الشروط، يكون للأسرة تنظيم معين،

أي يتم التعاون في عملية بناء اتجاهات منظمة يوافق عليها الأعضاء. هذه المجموعة من الاتجاهات المتبادلة المشتركة أو التوقعات تكون ما نطلق عليه تنظيم أو بناء الأسرة، شبكة علاقات المراكز والأدوار والأهداف المشتركة والقيم التي يقوم عليها نسق العلاقات الأسرية، وعندما يشترك أعضاء الأسرة في نفس التوقعات والأهداف، ويستطيعون العمل والتوافق معها، يستطيع أعضاء الأسرة بصفة عامة إشباع حاجاتهم اليومية.

وعلى الرغم من ذلك فقد يحدث أحياناً أن تظهر صعوبات تعوق التفاهم أو القيام بالأدوار، سواء من داخل جماعة الأسرة أو من خارجها، وفي مثل هذه المواقف قد ينشأ صراع مؤقت بين توقعات أعضاء الأسرة المختلفين. وإذا ما اتخد هذا الصراع صفة الاستمرار فقد يؤثر وحدة الأسرة برمتها.

وكذلك يمكن أن تؤدي التغيرات الاجتماعية التي تطرأ على المجتمع الذي تعتبر الأسرة جزءاً منه إلى تغيير في بناء الأسرة. وعلى سبيل المثال، فقد يؤدي عدم توفر فرص العمالة إلى بطالة رب لأسرة، ولا يغير ذلك من دور الأب الاقتصادي في الأسرة فقط بل ويؤثر في اتجاهات وتوقعات أعضاء الأسرة في علاقاتهم المتبادلة بين بعضهم بعضاً، وكذلك يؤثر بدرجات مختلفة في شبكة العلاقات الأسرية بأكملها، وفي علاقاتها وبالتالي مع المجتمع الخارجي.

وفي الحياة الزوجية، قد يتدخل عدد من العوامل التي تؤدي إلى استقرار الحياة الأسرية والنجاح في الزواج، وقد تؤثر هذه العوامل بطريقة عكسية فينفتح عنها الفشل وإضراب الحياة الزوجية. فتشابه الخلفية الثقافية أو اختلافها التي يحملها كل من الزوج أو الزوجة وينقلها إلى الحياة الزوجية قد تؤدي إلى التوافق والتجانس أو ينتهي إلى الصراع والخلافات والعنف وكذلك يمكن أن يؤدي نمو الميل والقيم إلى تقوية الروابط والوحدة من خلال

الاهتمامات المشتركة وإشباع الميول، أو قد تتجه نحو الاختلافات والصراع. كما أن أنواع النشاط الأسري وما تتضمنه من الأعمال المنزلية، وتربيبة الأطفال، والهوايات الأسرية، وحالات المرض، والأصدقاء، يمكن أن يشترك فيها الزوجان، أو قد يهرب أحد الزوجين إلى أنواع من النشاط خارج دائرة الأسرة، كما يحدث في بعض الزيجات.

وقد أظهرت نتائج دراسات عديدة أهمية التقبل الاجتماعي الذي يبديه الآخر، كالأصهار والأقارب والأصدقاء، في مساعدة الزوجين على التوافق خاصة في بداية تكيفهم مع الموقف الجديد. ومع ذلك فإن ديناميكيات الحياة الزوجية تعتبر أكثر من مجرد نمو الروابط الودية، فالزواج يعني المشاركة في اتخاذ القرارات وتكامل وجهات النظر.

وفي مثل هذه العملية لا يعني قيام الأفراد باتخاذ قرارات مستقلة، ولكن الزوجين يفكran ويقرران معاً، فإذا اتخذت قرارات مشتركة حول موضوعات، كالميزانية والإنفاق أو تربية الأطفال، فإنها تؤدي إلى تكامل الحياة الزوجية، أما إذا تمت القرارات بطريقة (أوتوقراطية) أو فردية فإنها تضعف الزواج.

أما في حالة توافق الزوجين واحترام وجهات النظر المختلفة وتحقيق المشاركة المتبادلة، فيمكن أن يقوى الزواج بدرجة كبيرة، ويستمر التوافق والتكيف باعتباره عملية ديناميكية مستمرة، ويسعد التكيف الزوجي كلاً من الزوج والزوجة على مواجهة المواقف الزوجية وعلاج التغيرات التي تطرأ على المواقف الاجتماعية والتي تعرقل وتؤثر في أدوارهما كزوج وزوجة، وإلى جانب ذلك هناك جوانب أخرى من أهمها التصميم على نجاح الزواج والإيمان بقيمه.

إن من النادر أن تكون حياة الأسرة والزواج كاملاً Perfect طوال دورة حياتهما، لأن كثيراً من الأحداث التي تتعرض لها الأسرة تؤدي إلى حدوث أزمات، بحيث إن الأسرة التي تقابلها المشكلات هي، غالباً تلك الأسرة التي ليس لها الإمكانيات الملائمة لمواجهة الأحداث.

ويقسم الدكتور محمد الجوهرى في كتابه (1979 م) الأزمات الأسرية إلى الأقسام التالية:

1. الأسرة التي تشكل ما يطلق عليه (البناء الفارغ)، فيها الزوجين يعيشان معاً ولكنها لا يتواصلاً إلا في أضيق الحدود، ويصعب على كل منها منح الآخر دعماً عاطفياً.

2. الأزمات الأسرية التي ينبع عنها الانفصال الإرادى لأحد الزوجين، وقد يتخذ ذلك شكل الانفصال أو الطلاق أو الهجر.

3. الأزمات الأسرية الناتجة عن أحداث خارجية، كما هي الحال في حالات التغيب الدائم غير الإرادى لأحد الزوجين، بسبب الترمل أو السجن، أو الكوارث الطبيعية كالفضائيات أو الحرب.

4. الكوارث الداخلية التي تؤدي إلى إخفاق غير متعمد في أداء الأدوار، كما هو الحال بالنسبة للأمراض العقلية أو الفسيولوجية، ويدخل في ذلك التخلف العقلي لأحد الأطفال، أو الأمراض المستعصية التي قد تصيب أحد الزوجين.

أما هيل Hill فقد صنف الأزمات الأسرية إلى ثلاثة فئات هي:

1. التمزق أو فقدان أحد أفراد الأسرة Dismemberment، ويعنى (هيل) بالتمزق فقدان أحد أعضاء الأسرة نتيجة موته في الحرب، أو دخول أحد الزوجين المستشفى، أو موت أحد الوالدين.

2. التكاثر أو الإضافة accession والمقصود بالتكاثر ضم عضو جديد للأسرة دون استعداد مسبق، مثل تبني طفل، أو زوج أم، أو حضور أحد الأجداد للإقامة مع الأسرة، أو المربية، كما في مجتمعات الخليج العربي حالياً.

3. الانهيار الخلقي Demoralization: ويشير إلى فقدان الأسرة والأخلاقية، ويقصد بها (هيل) فقدان العائل أو الخيانة الزوجية أو إدمان الخمور والمخدرات التي تؤدي. وهذه يمكن أن تؤدي إلى نتائج عديدة من التفكك الأسري، مثل: الطلاق، والانتحار، الهرج.

ومن أسباب النزاعات الأسرية التي يمكن أن تسبب العنف:

1. عدم فهم كل من الزوجين لنفسية وطباع الآخر. حيث كثيراً من نجد كلاماً من الزوجين يتمسّك برأيه دون مراعاة لرأي الآخر.

لذا فعل الرجل أن ينافق أفراد أسرته في أمور الأسرة، ويكون معتدلاً في قراراته بحيث لا يظلم، لأن المرأة عادة تتغلب عليها العاطفة أكثر من العقل في اتخاذ القرارات.

2. تظهر الأزمات في بعض الأسر بسبب عمل المرأة، وكيفية صرف ميزانية الأسرة، وهل الإنفاق مسؤولية الرجل أم إنه يجب على المرأة مشاركته؟ وقد يكون لهذا العامل في بعض الأحيان تأثير علا على العلاقات الأسرية. فقدرة الشخص على مزاولة عمل الأعمال ترتبط بالراحة النفسية التي يتمتع بها في أسرته، كما أن قدرته على مزاولة نوع من الأعمال ومدى مطابقتها له يؤثر في حالته النفسية داخل الأسرة.

3. ومن أهم أسباب الأزمات والمشكلات في الأسرة الحديثة مدى اهتمام الأسرة بالأبناء، ومثال ذلك أنه في المجتمعات الخليجية الحديثة نجد عدداً كبيراً من الوالدين قد تركوا الطفل للخادمة ثم نلعب معه مدة وجيزة ثم تأخذه بعد ذلك لنراه في اليوم التالي.
4. من أسباب الأزمات الأسرية أيضاً، الزواج الذي ينشأ عن الطمع والكسب المادي أو المعنوي، فعندما لا يستطيع أحد الطرفين تحقيق هذه المكاسب تقع المشكلات والعنف بينهما.
5. وقد ترجع الأزمات الأسرية إلى تأثير الحضارة الحديثة على الأسرة العربية مثل إطلاق العنان للمرأة وتركها تتحرك بحرية لا حدود لها، لتذهب إلى حيث تريد ومتى تريده، وبالتالي قد لا تعرف الشيء الكثير عن الأسرة، مما يدفع الزوج (الشرقي) إلى حد من تلك الحريات فينشأ عن ذلك خلافات زوجية وإساءة معاملة.
6. إن العديد من المشكلات والأزمات الأسرية قد يرجع أصلها إلى عدم نضوج عقلية الزوج أو الزوجة بالدرجة الكافية لمواجهة أمور الحياة. ويمكن إرجاع ذلك إلى الزواج المبكر في بعض الأحيان.
7. العاهات الجسمية، قد يكون لها تأثير على العلاقات الزوجية، فقد تؤدي إلى زيادة حاجة الفرد إلى الاعتماد على الأسرة اعتماداً كبيراً في قضاء شؤونه، الأمر الذي يسبب له الضيق وبالتالي سرعة الاستشارة. وقد يؤثر عجز الأسرة عن إشباع حاجات ذي العاهة إلى نشأة بعض الأزمات الأسرية المؤدية إلى العنف والتفكك الأسري.
- فيعرف الدكتور أحمد زكي بدوي في كتابه (معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية) التفكك (الانحلال) بأنه: اتجاه التفاعل بين الوحدات التي

ت تكون منها الأسرة ضد مستويات الاجتماعية المقبولة، بحيث يحول ذلك بين الأسرة وبين تحقيق وظائفها والتي لا بد لها من القيام بها لتوفير الاستقرار والتكامل بين أفرادها.

أي وهن أو سوء تكيف وتوافق، أو انحلال يصيب الروابط التي تربط الجماعة الأسرية كلاماً مع الآخر، ولا يقتصر وهن هذه الروابط على ما يصيب العلاقة بين الرجل والمرأة، قد يشتمل أيضاً علاقات الوالدين بأبنائهما وذلك لأسباب متداخلة من أبرزها إضاعة المعاملة.

وتبيّن بعض الأدبيات الحديثة أن التفكك الأسري يمر في العادة بعدة مراحل يمكن تلخيصها على النحو التالي:

1. مرحلة الكمون: وهي فترة محددة وربما تكون قصيرة جداً بشكل يجعلها غير ملحوظة، والخلافات فيها سواء أكانت صغيرة أو كبيرة لا يتم مناقشتها أو التعامل معها بواقعية.
2. مرحلة الاستثارة: وفيها يشعر أحد الزوجين أو كلاهما بنوع من الارتباك، وبأنه مهدد وغير قانع بالإشباع الذي يحصل عليه.
3. مرحلة الصدام: وفيها يحدث الاصطدام أو الانفجار نتيجة الانفعالات المترسبة، وتظهر الانفعالات المكمبة لمدة طويلة بعدوانية.
4. مرحلة انتشار النزاع: إذا زاد التحدي والصراع والرغبة في الانتقام فإن الأمور تزداد حدة، ويؤدي ذلك لزيادة العداء والخصومية بين الزوجين، والنقد المتبادل بينهما، ويكون هدف كل طرف هو الانتصار على الطرف الآخر دون محاولة الوصول إلى التسوية، وينظر كل منهما إلى نفسه على أنه الإنسان المتكامل على حساب الطرف الآخر، ويزداد السلوك السلبي، وإذا كان النزاع في البداية يتعلق بناحية معينة فإنه سرعان ما ينتشر ليغطي النواحي الأخرى المتعددة.

5. مرحلة البحث عن حلفاء: إذا لم يستطع الزوجان حل المشكلة بمفردهما فإنهما يبحثان عن من يساعدهما في تحقيق ذلك من الأهل والأقارب والأصدقاء، وإذا استمر النزاع لفترة طويلة فإن القيم والمعايير التي تحكم بناء الأسرة تصبح مهددة، وهنا قد يلجأ أحد الطرفين أو كلاهما للحصول على الإشباع من خلال المصادر الأخرى البديلة، مثل التركيز على الاهتمام بالأطفال، أو المشاركة في الأنشطة الاجتماعية، والتركيز على النجاح في العمل على حساب الإشباع الذي يتحقق داخل الأسرة.

6. مرحلة إنهاء الزواج: وعندما يكون لدى الزوجين على الأقل الدافعية والرغبة لتحمل مسؤولية القرار المتعلقة بالانفصال، تبدأ إجراءات الانفصال، والتي تعني عدم التفكير في العودة مرة أخرى للحياة الزوجية، وهنا قد يوكل أحد الطرفين أو كليهما محامياً لذلك ويلجأ للقضاء.

إن مصطلح (تفكك الأسرة) يشير إلى انهيار الوحدة الأسرية وانحلال بناء الأدوار الاجتماعية المرتبطة بها، عندما يفشل عضو أو أكثر في القيام بالتزاماته ودوره بصورة مرضية.

وجدير بالذكر أنه لا ينظر لجميع أنماط تفكك الأسرة في أي مجتمع بنفس الدرجة من الأهمية، إلا أن الطلاق يعتبر أهم أشكال التفكك الأسري في جميع حالات المجتمعات بل استثناء.

والطلاق هو إنهاء العلاقات الزوجية بحكم الشرع والقانون، ويترتب عليه إزالة ملك النكاح، ونظراً لخطورة هذه الظاهرة في حياة الأسرة والمجتمع، فقد قيده المجتمعات بقوة شديدة وأباحته في حالات محددة، وهو مع إباحته شرعاً وقانوناً غير أنه أبغض الحال إلى الله عز وجل، وهو ظاهرة

قديمة قدم عهد الإنسانية بالزواج.

وتحتختلف المجتمعات من حيث العوامل الاجتماعية من حيث العوامل الاجتماعية النفسية التي تكمن وراء ظاهرة الطلاق، بحسب اختلاف درجات الثقافة في تلك المجتمعات، ويمكن حصر أهم أسباب الطلاق فيما يلي:

1. الصراعات الزوجية، التي تتجسد في عدم الانسجام النفسي بين الزوجين وإلى إساءة المعاملة والعنف بينهما.
2. الجهل بالأمور والثقافة الجنسية.
3. ضعف شخصية المرأة وعدم مشاركتها للزوج مشاركة إيجابية، أو العكس بالنسبة للرجل.
4. انغماط الرجل في السهر والسكر والسفر وأموره الخاصة.
5. عقم أحد الزوجين، أو إصابته بمرض مزمن.
6. اختلاف الزوجين في المستوى الثقافي والاجتماعي، فقد تكون مجموعة الصفات المرغوبة عند الزوجين غير متماثلة مما يؤدي إلى فك رابطة الزوجية.
7. الخيانة الزوجية والأمور المتعلقة بالشرف.
8. عمل المرأة، في كثير من الأحيان يكون السبب الأساس للطلاق.
9. العوامل المزاجية التي تحدد ردود الفعل الانفعالية والعاطفية للفرد.
10. التفاوت في المستوى العمري بين الزوجين.
11. النظرة إلى الزواج غير جدية، وعدم تحمل مسؤوليات الزواج، التي تعين على احتمال وبقاء استمرارية الحياة الزوجية.
12. تدخل الأهل في المعيشة بين الزوجين.
13. تعدد الزوجات وعدم العدل بينهن وإجراء الطلاق.

الفصل الثالث

العنف الأسري في الأردن المعرفة والاتجاهات والواقع

الفصل الثالث

العنف الأسري في الأردن

المعرفة والاتجاهات والواقع

ملخص دراسة علمية للمجلس الأعلى لشؤون الأسرة 2005

- مقدمة -

- الأهداف -

- أبرز النتائج

- التوصيات

(العنف الأسري في الأردن)

مقدمة :

تأتي هذه الدراسة ضمن الجهود الحثيثة التي يبذلها المجلس الوطني لشؤون الأسرة بالتعاون مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة وكمحاولة وطنية أولى لبناء صورة شاملة عن الأبعاد الثقافية والقيمية والممارسات الخاصة بالعنف الأسري في المجتمع الأردني. بهدف تطوير حملة توعية وطنية حول حماية الأسرة من العنف انطلاقاً من أهمية التوعية في الحد من العنف الأسري ،

الأهداف :

هدفت الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

1. التعرف على مفهوم العنف الأسري لدى أفراد المجتمع الأردني ومدى وعيهم به.
2. التعرف على مستويات التدخل لدى أفراد المجتمع الأردني في حالات العنف الأسري والإبلاغ عنها.
3. تحديد اتجاهات المواطنين نحو العنف الأسري بأشكاله المختلفة الجسدي، والنفسي، والجنسني، والإهمال، وغيرها.
4. تحديد الفئات الأكثر تعرضاً للعنف الأسري والفئات الأكثر ممارسة له.
5. التعرف على مستويات العنف الأسري بأشكاله وأنواعه المختلفة.
6. تحديد مصادر المعلومات الرئيسية التي يحصل من خلالها المواطنون على المعلومات عن المجتمع الأردني بشكل عام وعن العنف بشكل خاص.

المنهجية :

من أجل تحقيق أهداف الدراسة فقد اعتمدت المنهجية أسلوب المسح الاجتماعي، وأسلوب النقاشات الجماعية المركزية للخروج بمؤشرات حول العنف الأسري في المجتمع الأردني. وقد شمل المسح الوطني 1500 رجل وامرأة موزعين مناسفة على الذين تتراوح أعمارهم بين 18 سنة فما فوق. تم اختيار المبحوثين من خلال عينة وطنية طبقية عنقودية ضمنت تمثيل كافة مناطق المملكة وقد تم تصميم استماره خاصة لأغراض هذه الدراسة والتي عرضت على محكمين وخبراء وتم إجراء اختبار أولي لها قبل إجراء المسح الميداني. أما فيما يتعلق بالنقاشات الجماعيات المركزية. فقد تم اختيار 7 جماعات في كل إقليم من أقاليم المملكة من الفئات التالية: الشباب الذكور، والشباب الإناث، والمتزوجون الذكور، والمتزوجات الإناث، والأجداد والجدات، والمهنيين. وكان هناك نقاشات مع 21 مجموعة في أقاليم الوسط والشمال والجنوب. ونفذ العمل الميداني للمسح الوطني والجماعات المركزية في شهر شباط من عام 2004.

النتائج : (وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية) :

1. أن فهم ظاهرة العنف الأسري وإدراكها مرتبطة بشكل أساس، بالعنف الجسدي بأشكاله المختلفة مثل: الضرب، والركل، واستخدام أدوات حادة وغيرها، ومرتبطة أيضاً بشدته وتكراره. وكان أكثر الفئات إدراكاً لمفهوم العنف، حسب متغيرات الدراسة، المبحوثين من إقليم الوسط، والفئة العمرية (58 فأكثر)، كما ويعتقد المبحوثين أن أكثر الفئات تعرضًا للعنف الأسري هي الزوجة والأبناء الذكور، وأن أكثر

الفئات ممارسة للعنف الأسري هي: الزوج والأب والأخ الأكبر والزوجة والأم.

2. أما فيما يتعلق بأسباب العنف بالنسبة للمبحوثين فقد كان أهمها تعاطي الكحول والمخدرات والتوتر والمشكلات الأسرية المرتبطة بالتوتر الذي يحدث داخل الأسرة والناجمة عن اضطراب العلاقات داخل الأسرة والصعوبات المالية، وعدم السيطرة على النفس والغضب السريع.

3. لقد أبدى المبحوثون وعيًّا كبيرًا للآثار السلبية الناجمة عن العنف الأسري سواء كان ذلك للأسرة أم للفرد. وبعد التفكك الأسري المرتبط بالطلاق والتوتر والخلافات الأسرية المستمرة ضمن الآثار السلبية للعنف على الأسرة كما يراها المبحوثون. أما على مستوى الأفراد فقط كان من أهمها الآثار الصحية والنفسية مثل: الخوف، والكآبة، والأذى النفسي، والتوجه نحو السلوكيات المنحرفة كالإجرام وغيرها.

4. وقد أفضت النتائج إلى وجود معوقات للإبلاغ أو الإفصاح عن العنف الأسري سواء كان ذلك لأفراد آخرين أو للمؤسسات المعنية بهذا المجال. ومن أهم هذه الأسباب: الخوف من تفكك الأسرة، والحرص على سمعتها، وعدم الثقة بالمؤسسات الموجودة أو عدم المعرفة بها. كذلك، فقد كانت هناك أسباب متعلقة بالأشخاص أنفسهم مثل: ضعف الثقة بالنفس والخجل والاعتماد على المعتمدي اقتصاديًا وغيرها من الأسباب. وكانت أكثر الفئات تأثرًا بالأسباب التي تحول دون البوح أو الإبلاغ عن العنف الأسري حسب متغيرات الدراسة. هي فئة المبحوثون في إقليمي الوسط والشمال، فئة الإناث، والفئة العمرية (37-47) سنة وفئة الأميين والتعليم الثانوي، وفئة الدخل 200 دينار فأقل. وفيما يتعلق بالمقترنات للحد من

العنف الأسري أو منعه، فقد تركّزت أغلبها في القيام بحملات توعية في وسائل الإعلام المختلفة، وبخاصة التلفاز، وتعديل القوانين الخاصة بالعنف بجوانبه المختلفة وتطوير وانتشار عمل المؤسسات العاملة بهذا المجال، وتطويرها.

5. أشارت النتائج إلى أن أهم مصدر من مصادر المعلومات حول المجتمع الأردني والعنف هو التلفاز يليه وبفارق واسع الإذاعة، والصحف، والإنترنت. كذلك برزت المؤسسات التطوعية والدينية والرسمية كمصدر من مصادر المعلومات حول العنف الأسري على الرغم من ضعف دورها وتأثيرها.

6. وفيما يتعلق بواقع العنف الأسري بالأردن، كانت هناك عدة مؤشرات يمكن الاستدلال منها حول حجم المشكلة. حيث أشار ما يقارب من ثلث المبحوثين إلى أنهم سمعوا أو شاهدوا حالات عنف أسري سواء كان ذلك في أسر معروفة أو غير معروفة لديهم وأن أغلب أنواع العنف كانت مرتبطة بأشكال مختلفة من العنف الجسدي وأن أغلب المعتدين في هذه الحالات كان الأب يليه الأخ والأم. وبال مقابل، كان الأطفال الذكور والزوجة ثم الأطفال الإناث هم ضحايا هذا العنف. كذلك، فقد أفادت الغالبية بأنها لم تفعل شيئاً حيال ذلك، في حين أشار ما يقارب الثلث وأشاروا بأنهم حاولوا الإصلاح وتقديم المساعدة والنصائح للمعتدى عليه ونسبة ضئيلة جداً قامت بابلاغ الشرطة بهذه الحوادث.

وحول حجم ممارسة المبحوثين للعنف خلال الـ 12 شهر الماضية (سؤال مفتوح)، فقد أشار 11.1% إلى أنهم قاموا بذلك. وكانت ضحايا هذا العنف

بالترتيب الأبناء، الذكور، الإناث، والزوجة، والأم. وقد ترکزت الإجابة على هذا السؤال في حالات العنف الجسدي أكثر من غيرها. كما كانت الفئات الأكثر ممارسة للعنف حسب متغيرات الدراسة هي إقليم الجنوب، والفئة العمرية (28 - 37)، وفئة الدخل 200 دينار فأقل، وأخيراً لدى فئة الأميين. ويرتفع حجم ممارسة العنف لدى المبحوثين عند الانتقال من السؤال العام المفتوح إلى السؤال المغلق والذي يضم تفاصيل السلوك العنيف، حيث أشار حوالي 60% بأنهم مارسوا العنف النفسي مثل: الصرخ والشتم والتحفيظ، وأشار حوالي 40% إلى أنهم مارسوا أحد أشكال العنف الجسدي ونسبة ضئيلة الإهمال والتحرش الجنسي.

7. وفيما يتعلق بالاتجاهات نحو أبعاد محددة من العنف الأسري، فقد أشارت النتائج إلى أن الغالبية ما زالت ترکز على دور الأسرة الرئيس في الحياة، وأنه لا يوجد مبرر للأسرة لتعيش في خوف من العنف الأسري. ولكن بالمقابل، أشارت النتائج أن لا زالت نسبة ليست بقليلة من المبحوثين ما زالت تقبل أن يضرب الزوج زوجته ويستمها، أو أن يضرب الأخ أخته ويستمها في حالات معينة مما يدل على إضفاء مشروعية على العنف الأسري.

إذا كانت أكثر نسبة قبول ضرب الزوجة أو الأخت لدى المبحوثين في إقليم الجنوب، وفئة الذكور (مع وجود نسبة ليست بالقليلة من الإناث يقبلن بأن تضرب الزوجة أو الأخت، إذ بلغت هذه النسبة حوالي الخمس)، كذلك فئة (28 - 37) سنة لضرب الزوجة وفئة (18 - 27) سنة لضرب الأخت، وفئة الدخل 200 دينار فأقل، وفئة الأميين.

وفي الوقت نفسه أشارت النتائج إلى وجود مؤشرات إيجابية في تغير الاتجاهات نحو العنف الأسري، فقد أشار ما يقارب نصف من المبحوثين إلى أن العنف الأسري يشكل جريمة حقيقة تستدعي تدخل الشرطة وتظهر الأهمية بأن العنف لم يعد شأنًاً أسرياً خاصاً بل هو شأن عام.

أبرز النتائج الكمية للدراسة:

من أجل إلقاء مزيد من الضوء على دراسة العنف الأسري في الأردن، تعرض في الصفحات التالية مجموعة من الجداول التي توضح آراء واتجاهات المبحوثين حول العنف الأسري.

1. مفهوم العنف الأسري
2. أنواع العنف الأسري المحتمل في سلوكيات محددة.
3. السلوكيات الخطيرة.
4. أسباب العنف الأسري.
5. تأثيرات العنف الأسري على أفراد الأسرة.
6. أسباب عدم الإبلاغ عن العنف الأسري.
7. مقتراحات تساعد الشرطة في حالات العنف الأسري.
8. طرق وبرامج منع العنف الأسري.
9. مصادر المعلومات عن المجتمع الأردني.

10. المعرفة بالعنف الأسري.

11. الشخص المسيء في الحالات التي تم مشاهدتها أو سمعها.

مفهوم العنف الأسري:

أكيد معظم أفراد العينة على الضرب بالأيدي والأرجل والإهانة للضحية

مع وجود مفاهيم أخرى حوله. والجدول (1) يبين ذلك.

الجدول رقم (1)

مفهوم العنف الأسري حسب رأي المبحوثين

الرقم	السلوكيات	العدد
1	الضرب بالأيدي والأرجل	486
2	الإهانة والشتم	179
3	الضرب المبرح	129
4	خلافات زوجية	107
5	الفقر	68
6	الإهمال	52
7	استخدام سلاح ناري	51
8	السلوك غير المقبول	43
9	حب السيطرة والتدخل	23
10	الضرب بألة حادة	21
11	الهرج والزواج من ثانية	9
12	الاغتصاب والتحرش الجنسي	3
13	لا أعرف	82
14	آخرى	75
15	غير مبين	172
	المجموع الكلى	1500

أنواع العنف الأسري:

يبين الجدول (2) سلوكيات ترى العينة إمكانية في اعتبارها من أنواع العنف الأسري.

الجدول (2)

مدى اعتبار السلوكيات التالية من أنواع العنف الأسري

الرقم	السلوكيات	%
1	الصرارخ	7.6
2	الدفع أو الدفع أو الشد	76.2
3	استخدام سلاح ناري لتهديد فرد من الأسرة	92.1
4	الضرب باليد أو الرجل	82.9
5	الضرب بالعصا أو أداة حادة	91
6	السب و الشتم والتحقير والمناداة باللقب	83.1
7	التحرش الجنسي	91.5
8	حرق / كى	92.3
9	إهمال تلبية حاجات الأبناء	74.8
10	إهمال الزوج لمتطلبات الزوجة	79.4
11	رمي شيء على أحد أفراد الأسرة بقصد الإيذاء	91.5
12	عدم تقديم الطعام أو الدواء أو العناية أو المأوى لأحد أفراد الأسرة	87.9
13	منع المصرف عن أفراد الأسرة	77.8

السلوكيات التي تشكل خطراً على الأسرة:

يبين الجدول (3) هذه السلوكيات التي تهدد الحياة الأسرية المستقرة

ومجموعها : (82)

الجدول (3)

مدى اعتبار المبحوثين للسلوكيات التالية بأنها تشكل خطراً على الأسرة

الرقم	السلوكيات	%
1	الصرارخ	65.1
2	الدفع أو الدفع أو الشد	80.6
3	استخدام سلاح ناري لتهديد فرد من الأسرة	91.6
4	الضرب باليد أو الرجل	84.4
5	الضرب بالعصا أو أداة حادة	90.9
6	السب و الشتم والتحقير والمناداة باللقب	83.9
7	التحرش الجنسي	91.4
8	حرق / كي	91.6
9	إهمال تلبية حاجات الأبناء	79.6
10	إهمال الزوج لتطلبات الزوجة	82.5
11	رمي شيء على أحد أفراد الأسرة بقصد الإيذاء	90.3
12	عدم تقديم الطعام أو الدواء أو العناية أو المأوى لأحد أفراد الأسرة	88.2
13	منع المصروف عن أفراد الأسرة	80.2

أسباب العنف الأسري:

يبين الجدول (4) أسباب العنف الأسري. ومنه يتضح أن الأسباب المؤثرة

في ذلك بشكل دائم في مقدمتها تعاطي الكحول والمخدرات، وعدم السيطرة على العنف، وتواتر الأسرة وحب السيطرة وفقدان الاحترام والفقر.

الجدول رقم (4)

أسباب العنف الأسري كما يراها المبحوثون

البيانات		بشكل دائم		السبب	الرقم
(%)	العدد	(%)	العدد		
8.3	125	83.5	1252	تعاطي الكحول أو المخدرات	1
37.2	559	54.3	815	عدم السيطرة على النفس والغضب السريع	2
25.6	384	64.3	965	توترًا في الأسرة	3
32.3	484	55.3	830	حب السيطرة وإجبار أفراد العائلة على الطاعة	4
33.7	505	56	840	قلة الاحترام	5
33.5	503	53.9	808	الصعوبات المالية التي تواجهها الأسرة	6
32.9	493	54.2	813	التعطل عن العمل	7
41.6	624	41.9	629	الضغوط التي يواجهها الشخص في العمل	8
41.3	619	41.9	629	كثرة مطالب الزوجة	9
39	585	49.6	744	سلوك الأبناء غير المقبول	10
37.8	566	43.5	652	تدخل الحماة	11
42.4	635	41.9	629	تحريض من الآخرين	12
34.7	520	46.7	700	الاعتقاد بأن العقاب البدني هو الأسلوب الأفضل للتربية	13
42.8	642	42.2	634	تدخل أهل الزوج أو الزوجة	14

تأثيرات العنف الأسري على أفراد الأسرة:

يبين الجدول (5) هذه الآثار الجسدية والصحية والنفسية والتربوية والقانونية بالإضافة إلى الموت.

الجدول رقم (5)

مدى تأثيرات العنف الأسري على أفراد الأسرة

الرقم	الأثر	%	العدد
1	الأذى الجسدي	83.3	131
2	فقدان الثقة بالنفس	84.2	113
3	العزلة	81.3	150
4	ظهور سلوكيات عدوانية وبخاصة عند الأطفال	85.3	93
5	تأثيرات نفسية سلبية (الخوف والكآبة)	87.3	71
6	سوء نمو الأطفال	73.2	253
7	جرائم الشباب والاعتداءات	83.9	112
8	تدنى الأداء الدراسي للأطفال	83.3	130
9	تدهور الصحة	81.3	151
10	فقدان الاحترام للشخص المعتدى	84.2	120
11	طلاق الزوجين	82.3	142
12	انفصال الزوجين دون طلاق	81.5	151
13	ترك المنزل	81.5	155
14	السجن للمعتدى	79.9	169
15	توتر مستمر في الأسرة	86	97
16	الانتحار أو محاولة الانتحار	68.6	306
17	لا شيء	0.2	9

أسباب عدم الإبلاغ عن العنف الأسري:

يبين الجدول (6) وجود 16 سبب لعدم البوح بالعنف عن العنف الأسري

الجدول (6)

أسباب عدم البوح عن العنف الأسري وإخفائه

الرقم	أسباب عدم الإبلاغ	العدد	%
1	الخجل	1046	96.8
2	الاعتماد على المعتدي اقتصادياً	1022	86.1
3	الخوف من تفكك الأسرة	1326	88.4
4	الخوف من أن يقوم المعتدي بزيادة العنف	1272	84.8
5	عدم / قلة وجود أصدقاء لإخبارهم	828	55.3
6	على أمل أن يزول العنف بمرور الوقت	1149	76.7
7	البكاء بصمت على أمل أن يتغير المعتدي	1081	72.1
8	عدم معرفة بالخدمات المتوافرة للمعرضين للعنف الأسري	1006	76.7
9	صلة القرابة بين الزوج والزوجة	1065	71
10	المداخلة لن تحل المشكلة	997	66.5
11	عدم وجود مكان يلجأ إليه المعتدي عليه	1129	75.3
12	الخوف من سجن المعتدي	1176	78.4
13	عدم توافر السرية في حالة إبلاغ آخرين	1163	77.6
14	العنف غير شديد (يمكن تحمله)	1138	75.3
15	نقص الثقة بالأ الآخرين	1190	88.9
16	الخوف على سمعة الأسرة	1333	

أسباب عدم إبلاغ المؤسسات عن حالات العنف الأسري:

يبين الجدول (7) وجود السبب لذلك

الجدول رقم (7)

أسباب عدم إبلاغ المؤسسات (كالشرطة) عن حالات العنف

الرقم	أسباب عدم الإبلاغ	العدد	%
1	الخوف من كلام الناس	1254	83.6
2	الخوف من الانتقام المسبب للعنف	1174	78.2
3	الاعتماد على المعتدي اقتصادياً	1083	72.2
4	المحافظة على تماسك الأسرة	1347	89.8
5	المحافظة على سمعة الأسرة	1364	90.9
6	العادات والتقاليد تمنع ذلك	1292	86.2
7	عدم وجود فائدة من إبلاغ الشرطة	831	55.4
8	الأفضل إبلاغ آخرين من أفراد العائلة	1223	81.5
9	خوفاً من سجن المعتدى	1196	79.8
10	عدد الموظفات الإناث في الشرطة قليل	778	51.9
11	الشرطة تعامل مع قضايا العنف الأسري بغير جدية	757	50.5

مقترنات تساعد الشرطة في حالات العنف الأسري:

يبين الجدول (8) أن هناك 9 مقترنات قدمها لعينة لمساعدة الشرطة

الجدول رقم (8)

مقترنات حول كيفية مساعدة الشرطة في حالات العنف الأسري

الرقم	أسباب عدم الإبلاغ	العدد	%
1	الحفاظ على سلامة الأفراد	1318	87.9
2	التنقيف في قضايا العنف الأسري	1292	86.1
3	الحفاظ على سرية الحالات	1279	85.3
4	إنشاء وحدة خاصة للتعامل مع حالات العنف الأسري	1278	85.2
5	تدريب أفراد الشرطة على كيفية التعامل مع حالات العنف الأسري استعمال وسائل وعقوبات رادعة ضد الجاني	1272	84.8
6	استعمال وسائل وعقوبات رادعة للجاني	1223	81.5
7	تسهيل الوصول إلى القضاء	1216	81
8	توفر ملحاً للمعتدى عليهم	1202	80.2
9	تعيين شرطيات للتعامل مع حالات العنف الأسري	1129	75.3

طرق وبرامج منع العنف الأسري:

يبين الجدول (9) الطرق والبرامج التي يمكن أن تمنع حدوث العنف

الأسري

الجدول رقم (9)

الطرق أو البرامج التي يمكن عملها لمنع حدوث العنف الأسري أو التقليل منه

المقترح	العدد	%
التفاهم والاحترام الثقة المتبادلة بين أفراد الأسرة وتعليمهم كيفية حل المشكلات	670	51.0
برامج تلفازية عن العنف الأسري	448	36.9
توعية الناس بالعنف الأسري	364	26.4
التربية الصالحة للأبناء ومراقبة سلوكهم، وتوجيههم، ومحافظة المرأة على بيئتها	193	14.7
تنقيف ديني	190	14.5
ندوات لتنقيف الناس ومناقشة الشباب المعرضين للعنف الأسري	113	8.6
حل المشاكل المالية، وإيجاد فرص عمل، وتحسين الوضع الاقتصادي	86	6.5
محاضرات في المدارس والجامعات	45	3.4
الاهتمام من قبل الدولة وإنشاء جمعيات تعنى بالعنف الأسري	40	3.0
إصدار كتب ونشرات عن العنف الأسري	40	0.3
قانون لمنع الضرب وعقوبات رادعة ضد المعتمدي	35	2.7
تلبية حاجات الأبناء	23	1.8
إعلانات في الصحف عن العنف الأسري	14	1.1
عدم الكذب	12	0.9
التعرف على المسببات ومعالجتها	12	0.9
تنقيف المرأة قبل الزواج	9	0.7

مصادر المعلومات عن العنف الأسري:

يبين الجدول رقم (10) وجود 9 مصادر لذلك من وجود نظر المبحوثين:

الجدول رقم (10)

مصادر معلومات المبحوثين عن المجتمع الأردني

المصدر	العدد	النسبة المئوية
التلفاز	1103	73.5
الإذاعة	26	1.7
الصحف	86	5.7
المجلات	2	0.1
الإنترنت	32	2.1
الأهل	47	3.2
الأصدقاء	33	2.2
أخرى	60	4.1
غير مبين	111	7.4
المجموع	1500	100

المعرفة بالعنف الأسري:

يبين الجدول (11) التوزيع النسبي للمعرفة بالعنف الأسري:

الجدول رقم (11)

التوزيع النسبي للمعرفة بالعنف الأسري (السماع / المشاهدة)

المعرفة بالعنف الأسري	العدد	النسبة المئوية
سمعت	214	14.3
شاهدت	67	4.5
سمعت وشاهدت	147	9.8
لم أسمع ولم أشاهد	952	63.4
لا أذكر	15	1
غير مبين	106	7
المجموع	1500	100.0

الشخص المعتمد في العنف الأسري:

يبين الجدول (12) توزيع أفراد الأسرة الذين يمارسون العنف الأسري

بشدة

الجدول رقم (12)

الشخص المعتمد في الحالات التي تمت مشاهدتها أو سماعها

النسبة المئوية	العدد	المعتمد
13.4	59	الأم
56.7	249	الأب
21.2	93	الأخ
0.9	4	الحماة
0.7	3	الأخت / الابنة
1.4	6	زوجة الأب
5.2	23	أخرى
0.5	2	لا ذكر
100	439	المجموع

توصيات الدراسة :

لقد أفضت الدراسة إلى عدد من النتائج الهامة المتعلقة بأهداف الدراسة. واستناداً إلى النتائج التي تم عرضها بهذا التقرير، فإننا نخلص إلى عدد من التوصيات، والتي تم تقسيمها إلى ثلاثة أجزاء أو أبعاد وهي التوصيات المرتبطة بالحد من ظاهرة العنف والتوصيات المتعلقة بحملة التوعية الوطنية المزعج إجراؤها والتوصيات الخاصة بالدراسة المستقبلية.

وبخصوص التوصيات المرتبطة بالحد من العنف، فقد أوصت الدراسة بـ:

1. تطوير برامج داعمة وموجهة للأسرة تسعى إلى تقديم خدمات وبرامج في مجالات التربية السليمة للأطفال وتقديم الخدمات للأفراد المعنفين وغيره.

2. تقديم خدمات العلاج والإرشاد لضحايا العنف الأسري.
 3. رفع كفاءة الأفراد والعاملين في المؤسسات التي تعنى بمجال العنف الأسري.
 4. توسيع الخدمات المقدمة من المؤسسات الوطنية في مجال العنف الأسري لتشمل مناطق المملكة كافة.
 5. تأسيس مراكز أسرية متعددة الأغراض (الاستشارات والخدمات) على المستوى المحلي وتعديل القوانين ذات العلاقة.
 6. سن قوانين جديدة خاصة بالعنف الأسري.
 7. إنشاء محاكم أسرية تعنى بالمشاكل الخاصة بالعنف الأسري والمشاكل الأسرية.
 8. دمج الوقاية من العنف الأسري في السياسات الاجتماعية والثقافية.
- وفيما يتعلق بالتوصيات الخاصة بحملة التوعية الوطنية، فقد أوصت الدراسة باستخدام وسائل الاتصال والإعلام الجماهيري وبخاصة التلفاز بصورة أساسية بالإضافة للصحف والإنترنت والتلفونات الخلوية في المدى القصير وتوفير المعلومات عن العنف الأسري بشكل عام مع التركيز على المفاهيم والأبعاد وأنواع العنف الأسري، والأسباب التي تؤدي إلى العنف الأسري، والنتائج السلبية الصحية والنفسية والاجتماعية المترتبة على العنف الأسري على مستوى الأسرة والأفراد.
- بالإضافة إلى توفير معلومات عن الخدمات وبرامج الدعم المتاحة بأنواعها المختلفة.
- وأخيراً، أوصت الدراسة بعدد من التوصيات البحثية كان من أهمها:
1. إجراء دراسات على أنواع وأشكال العنف الأسري المحددة وذلك

- لاختلاف كل شكل من هذه الأشكال مثل: العنف ضد الأطفال أو الزوجة أو العنف الجنسي أو غيره.
2. إجراء دراسة تقويمية على المؤسسات العاملة في مجال العنف الأسري من حيث البرامج والخدمات التي تقدمها، والقدرات المؤسسية، وحجم التغطية الجغرافية والاجتماعية، وبرامجها وقدراتها وتفصيلاتها... وغيرها.
3. إجراء دراسة تقويمية للسياسات والقوانين الموجودة للعنف الأسري.
4. إجراء مسح بعدي، أي بعد حملة التوعية الوطنية لقياس الاتجاهات ومدى تأثير الحملة الإعلامية فيها.

الفصل الرابع

العنف الأسري ضد الطفل

الفصل الرابع

العنف الأسري ضد الطفل

- تعريف الطفل.
- الاهتمام الدولي بالعنف ضد الطفل.
- ازدياد العنف الأسري ضد الطفل.
- الأماكن التي يتعرض فيها الطفل للعنف.
- الموقف الدولي من العنف الأسري ضد الطفل.
- الموقف الدولي العربي من العنف الأسري ضد الطفل.
- العنف المدرسي.
- العنف الجنسي ضد الطفل.
- عمالة الأطفال.

العنف الأسري ضد الطفل

تعريف الطفل:

من الشائع اعتبار المولود والولد طفلاً حتى سن البلوغ، ويتم استخدام مصطلح (حديث السن) كناءة عن بداية العمر. في اللغة اللاتينية، كلمة طفل (Enfant/ Child) تعني الذي لا يتكلم. وفي الحقيقة، ظل العالم ينتظر خروج (الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل) لسنة 1989 إلى النور، لتضع ولأول مرة تعريفاً للطفل، على الرغم من وجود نصوص دولية سابقة اهتمت بتنكيس حقوق الطفل وحمايته، مثل إعلان جنيف لسنة 1924، وإعلان حقوق الطفل لسنة 1959. وقد عرّفت المادة الأولى من الاتفاقية الطفل على النحو التالي: (لأغراض هذه الاتفاقية يعني الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر ما لم يبلغ سن (18) سنة، ما لم يتدخل المشروع الوطني في تحديد سن الرشد بأقل من هذا السن. وعلى العكس من واقع الأطفال في معظم دول العالم، فإن الطفل العربي يبرح طفولته ويصبح راشداً في سن مبكرة، وذلك لأن مقدمة الميثاق العربي لحقوق الطفل اعتبرت أن: الطفل هو كل مولود جديد حتى بلوغه سن 15 سنة.

الاهتمام بظاهرة العنف ضد الطفل:

إن اهتمام المجتمع الدولي بالطفل لم يكن وليد الصدفة أو الفراغ، ذلك أن هناك أسباب وعوامل تاريخية وأخرى واقعية ومستقبلية موضوعية تقف وراء كل هذا الاهتمام.

إن وسائل الإعلام العالمية تنقل أخبار كثيرة عن العنف الذي يتعرض له

الأطفال كاستخدام بعض تلاميذ المدارس الابتدائية كقنابل بشرية من قبل جماعات إرهابية في بعض مناطق النزاعات المسلحة في العالم، وازدياد أعداد أطفال الشوارع الذين يعملون في الطرق السريعة والمقاهي والمطاعم، ومنهم من يأكل من القمامات في بلدان عديدة، في الوقت الذي يفترض فيه تمتعهم بحقهم في التعليم المجاني.

ومع التفاصي عن الواقع السلبي الذي يعيشه الأطفال في العديد من البلدان العربية، فإنهم يظلون العمود الفقري لأي كيان اجتماعي، والمؤشر الحقيقي لمستقبل أي أمة. ومن هنا فإن الطفل وبإجماع الخبراء يبقى حجر الزاوية والقاعدة والمرتكزة لأية انطلاقة جادة من أجل تمية مستدامة، وهو ما عبرت عنه بوضوح الأمم المتحدة عندما اتخذت من سنة 1979 سنة دولية للطفل.

ازدياد العنف الأسري ضد الطفل:

وقد شهدت مختلف المجتمعات ومنها العراق ارتفاعاً ملحوظاً في نسب العنف ضد الطفل وعلى سبيل المثال تبين إحصائيات مديرية الشرطة العامة العراقية تصاعدت ارتفاعاً ملمسياً يقدر بحوالي (15%); إذ تزايد عدد ضحايا ممارسات العنف من (5454) طفلاً عام 2004 إلى (6091) طفلاً عام (2005) وهذا مع ظهور ظاهرة انتحار الأطفال ما بين (13-18) سنة؛ إذ قدرت مصالح الأمن وقوع (41) حالة عام (2005)، و (16) حالة في عام (2006).

ويوضح الجدول التالي توزيع الأطفال ضحايا الأشكال المختلفة من العنف حسب الجنس:

جدول رقم (1)

توزيع الأطفال ضحايا الأشكال المختلفة من العنف حسب الجنس

الجنس		عدد الأطفال الضحايا	طبيعة العنف
الذكور	الإناث		
2008	1002	3010	الضرب والجرح العمدى
200	302	502	عنف جنسى
308	192	401	سوء المعاملة
80	140	220	الاختطاف
		29	الاغتصاب
2	2	4	فعل الآباء على القصر
5	12	17	القتل

أما بخصوص توزيع الفئات العمرية التي يمارس عليها العنف، فيتضمنها

الجدول التالي:

جدول رقم (2)

توزيع الأطفال ضحايا العنف حسب الفئة العمرية

عدد الضحايا	الفئة العمرية
1970	- أقل من 16 سنة
1830	سنة 18-16
851	- أقل من 13 سنة
692	أقل من 10 سنوات

يلاحظ وفقاً للجدول أعلاه أن الأطفال البالغين ما بين (13 – أقل من 16) سنة هم النسبة الأكثـر عرضة للعنف، يتبعها فئة الأطفال ما بين (16-18) سنة، ثم الأطفال ما بين (10 – أقل من 13 سنة)، وأخيراً الأطفال الأقل من 10 سنوات. وتبيـن هذه الأرقـام أن الطفل ليس بمنـحـى من العنـف مـهما كان عمرـه، ويرجـع السبـب في اعتقادـنا إلى الفراغـ القـانـونـي الذي لا يـجرـم العنـف بـصـورـه المـختـلـفة: المـادـية والمـعـنـوية.

من جهة أخرى، تشير الإحصاءات نفسها إلى تورطـ ما لا يـقل عن (11302) طـفل في جـرـائم مـخـتـلـفة، بـيـنـهـم (272) قـاصـرة، بـنـسـبـة قـوـامـها (3 %) من مـجمـوعـ الجـنـحـ المـرـتكـبةـ، وـإـلـىـ ضـلـوعـ (25) قـاصـراًـ في جـرـائم قـتـلـ عمـدـيـ. وـعـلـىـ التـبـيـهـ بـأـنـ الفـئـةـ الـعـمـرـيـةـ الـأـقـلـ مـنـ 10ـ سـنـوـاتـ مـتـورـطـةـ فيـ جـنـحـ مـخـتـلـفةـ اـرـتـكـبـتـ مـنـ جـانـبـ (132) طـفـلـاًـ. وـتـأـتـيـ السـرـقةـ فيـ صـدـارـةـ الجـنـحـ المـرـتكـبةـ؛ إـذـ تمـ فيـ السـنـةـ الـمـاـضـيـةـ توـقـيـفـ (4739) قـاصـراًـ، تـلـيـهـاـ حـالـاتـ الـاعـتـدـاءـاتـ ضـدـ الـأـشـخـاصـ، الـتـيـ تـورـطـتـ فـيـهاـ (2728) قـاصـراًـ، عـلـمـاًـ بـأـنـ (7)ـ مـنـ حـالـاتـ الـاعـتـدـاءـ تـلـكـ قدـ أـدـتـ إـلـىـ الـوفـاةـ، كـمـ اـتـجـهـتـ (124)ـ حـالـةـ مـنـ تـلـكـ الـحـالـاتـ إـلـىـ الـأـقـارـبـ.

الأماكن التي يتعرض فيها الطفل للعنف:

1. الأسرة: وذلك انطلاقاً من هيمنـةـ اـعـتـقـادـ شـعـبـيـ رـاسـخـ مـفـادـهـ أنـ التـرـبـيـةـ الـحـسـنـةـ تـتـطـلـبـ الضـربـ، وـسـوـءـ الـعـاـمـلـةـ وـالـتـجـريـعـ وـالـإـهـمـالـ، وـرـبـماـ القـتـلـ فيـ بـعـضـ الـأـحـيـانـ.

2. المدرسة: مـكانـ الـعـلـمـ وـالـمـعـرـفـةـ وـالـتـرـبـيـةـ وـالـتـقـيـيفـ، كـثـيرـاًـ مـاـ يـتـعـرـضـ الطـفـلـ فـيـهاـ لـمـارـسـاتـ العـقـابـ الجـسـديـ الـذـيـ يـنـعـكـسـ عـلـىـ نـفـسـيـتـهـ،

تلك الممارسات التي يمكن أن يقال فيها - على الأقل - أنها أفعال غير تربوية ومنافية لأخلاقيات المهنة التي تحمل قيم التبجيل والوقار والاحترام.

3. الشارع: كنأية عن المجهول والخوف وانعدام الحماية، وأطفال الشوارع يتعرضون لكل أشكال العنف، من استغلال اقتصادي وجسدي، ومن مخدرات وتجنيد في الجماعات الإجرامية والأسلحة.

4. العنف الأسري: الوسط العائلي هو البيئة الطبيعية التي ينشأ فيها الطفل وينمو ويترعرع، وكلما كانت تلك البيئة سليمة مستجيبة لحاجات الطفل النفسية (العاطف والحنان والألعاب) والمادية (التغذية والرعاية الصحية والتعليم) كان الطفل أكثر قابلية لأن يكون في المستقبل مواطناً واعياً عصياً على التجويع والقهر والاستعباد.

الموقف الدولي من العنف الأسري ضد الأطفال:

وبحسب نص المادة (18) من (الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل)، فإن على الوالدين مسؤولية مشتركة لضمان نمو الطفل. لهذا ينظر قانون الأسرة الجزائري في المادة (2) منه إلى الأسرة بوصفها الخلية الأساسية للمجتمع، التي تمثل حمايتها حقاً دستورياً ضمنه المادة (58)، فهي: (تحظى بحماية الدولة و المجتمع). من جهة أخرى، يؤكّد قانون الأسرة في المادة (36) ضرورة: (حماية الأسرة الجزائرية والمحافظة على وحدتها وتماسكها واستقرارها الاجتماعي والحضاري)، كما يؤكّد في المادة (72) أن: (على الزوجين التعاون على مصلحة الأسرة ورعايتها الأولاد وتربيتهم).

وفي العالم العربي عموماً يُسند دور التربية في الأساس للألم، بينما

يضطلع الأب بوظيفة ممارسة السلطة. وفي هذا إطار، تحمي المادة (19) من الاتفاقية الدولية الطفل من كل أشكال سوء المعاملة الوالدية. وحسب كل من المادتين (34) و (35) فإن هناك عقاباً لكل أشكال العنف المادي والمعنوي عن كل مساس أو انتهاك للوحدة الجسدية لفرد.

كما تحمي قوانين العقوبات شخصية الطفل وكرامته، فإذا قام أحد الآبوبين أو الوصي بجريمة أو جنحة ضد الطفل القاصر الذي يبلغ أقل من (16) سنة، فإن لقاضي الأحداث، بطلب من النيابة أو مباشرةً، وضع الطفل لدى جهة موثوق منها أو في مؤسسة أو مصلحة عامة مختصة.

إن حالات سوء المعاملة التي قد يتعرض لها القاصر الذي يبلغ أقل من (16) سنة وهي كالتالي: الضرب والجرح العمدي، المنع الإرادي للفداء؛ المنع الإرادي للعلاج. ويعاقب المتهمون بإحدى تلك الجرائم بالسجن من سنة إلى خمس سنوات، وبغرامة مالية، علماً بأن الظروف يكون مشدداً إذا كان الفاعل أحد الآبوبين أو شخص أوكلت له مهمة حضانة الطفل.

وتتجسد سوء المعاملة في الضرب الجسدي للأطفال؛ والسب والشتم؛ والتجريح؛ والتحقير؛ والسخرية؛ والإهمال. وتشكل آثارها، التي قد لا تظهر إلا في سنوات متأخرة، خطراً على الصحة العقلية والجسدية للطفل، وتهدد مستقبله ونموه واستقراره.

وبالرغم من أن الاعتداء على عرض الطفل يشكل جريمة نكراء يعاقب عليها التشريعات الوطنية العربية، إلا أن الطفل لم يسلم من مثل هذه الجريمة الدخلة على المجتمع، حتى داخل النطاق الأسري. والاعتداء الجنسي داخل الأسرة يتم إما عن طريق الأب أو العم أو الحال كأقرباء من الدرجة الأولى، أو

من طرف زوج الأم أو أبناء العم أو الخال. وإذا كانت المادة (16) من (الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل) قد أكدت أنه: (لا يجوز أن يجري أي تعريض تعسفي أو غير قانوني للطفل في حياته الخاصة أو أسرته أو منزله أو مراسلاته، ولا أي مساس غير قانوني بشرفه أو سمعته. للطفل حق لأن يحميه القانون من مثل هذا التعرض أو المساس، فإن قوانين العقوبات تشدد على تجريم الأقراء الذين ينتهيون حرمة الطفل، حتى ولو لم يتزلف ذلك مع أعمال عنف، فيعقابهم بالسجن المؤبد).

الموقف الدولي العربي من العنف الأسري ضد الطفل :

وهذا ويمكن الإبلاغ عن حالات سوء المعاملة لصالح النشاط الاجتماعي، أو الشرطة أو النيابة العامة، علماً بأن ثقافة الإبلاغ ليست من السلوكيات الكثيرة الانتشار في العالم العربي.

وعلى الأطباء طبقاً للمادة (54) من قوانين أخلاقيات مهنة الطب المنظمة الصحية العالمية 2001 التبليغ عن حالات سوء المعاملة التي يفحصونها. ويسمح القانون للأطفال المعرضين للعنف من طرف الأولياء والمربيين إذا لم يتم التكفل بهم أثناء طفولتهم اللجوء إلى الجهات القضائية عند بلوغ سن الرشد. سوء المعاملة في الأسرة :

ويأخذ سوء المعاملة الأسرية أشكالاً أخرى مثل استغلال الطفل في التسول، الذي تمنعه القوانين العربية والتشرد أو الدعارة والفسق. علاوة على هذا، فإن قتل المولود الجديد، جريمة معاقب عليها بعقوبة الإعدام أو بالسجن من عشرة إلى عشرين سنة، وبعد التخلی عن الطفل في مكان مهجور جريمة منوعة وفق ما نصت عليه القوانين. كما يحظر على الوصي القانوني أو

الحاضن إعطاء الطفل مواد سامة تسبب في وفاته. من جهة أخرى، فإن الاستعمال التعسفي للسلطة الأبوية يرتب إسقاطها عن الأم أو الأب كلياً أو جزئياً، وبخاصة في حال صدور حكم جزائي على أحدهما كاقتراف جريمة أو جنحة. كما يُسقط القانون عن الأولياء صفتهم القانونية إذا ما قاموا بتعریض الطفل إلى تناول الكحوليات التي يمنع القانون بيعها أو تقديمها للطفل الذي يبلغ أقل من (19) سنة.

بوجه عام، يمكن القول إن العنف الأسري ضد الطفل العربي مقبول اجتماعياً ضد غالبية الأوساط، لأن الطفل ما يزال محل ملكية أولياء، التي يتصرفون فيها حسب رغباتهم وأهوائهم، خلافاً لروح (الاتفاقية لحقوق الطفل)، التي تجعل منه شخصاً موضعاً لاكتساب الحقوق. أكثر من ذلك، يمكن القول أن هناك استخفافاً واضحاً بالطفل وحقوقه، إن الطفل العربي لا يتمتع إلا بحماية لاسيما محدودة من العنف والإساءة في القوانين العربية.

العنف المدرسي:

انتهت الأقطار العربية سياسة ديمقراطية التعليم، فكفلت القوانين حق التعليم لسائر المواطنين من كلا الجنسين، وجعلته إلزاماً في المرحلة الابتدائية طبقاً لما جاء في نص المادة (28) من (الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل) التي تؤكد أن: (الحق في التعليم مضمون، ومجاني والتعليم الأساسي إجباري). تتضمم الدولة المنظومة التعليمية، كما تسهر على التساوي في الالتحاق بالتعليم والتكوين المهني مع فرض عقوبات على: (الأولياء الذين يمنعون أبناءهم البالغين من (6) إلى (16) سنة من التمدرس). وتحدد تلك العقوبات بتوجيه إنذار لولي الطفل، ثم فرض غرامة مالية عليه في حالة التكرار، غير أن الواقع

المعيش يظهر خلاف ذلك، لأن هذه التدابير لا تجد لها تطبيقاً على أرض الواقع؛ إضافة إلى انعدام آليات مراقبة تنفيذ مثل هذه القوانين.

ومهما يكن من أمر، فإن حرمان الطفل من التعليم معناه تهميشه اجتماعياً وتربيوياً وثقافياً؛ الأمر الذي يعد انتهاكاً صارخاً لحقه في الحياة، وحقه في النمو السليم، بما يهدد مصيره ويعرض مستقبله للخطر ويدفع به للانحراف، ويتنافى في الوقت ذاته مع البند الأول من نص المادة (29) من اتفاقية حقوق الطفل، التي لم تشدد على أن: (التعليم موجه نحو تربية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها).

وتعرف المؤسسات العلمية الممارسات التي أقل ما يقال عنها أنها غير تربوية وتتنافى والرسالة الملقاة على عاتق المربi كقدوة للأجيال، يعلمهم قيم التفاهم والسلم والتسامح والتعاون والمساواة بين الجنسين. هذا، وينعى التشريع المنظم لقطاع التربية منعاً باتاً الشتم والإهانة الشفهية، والمس بكرامة التلميذ والضرب⁽¹⁾. وتأكد المؤسسات التعليمية العربية على أن التأديب البدني أسلوباً غير تربوي في تهذيب سلوكيات التلاميذ ويعتبر الأضرار الناجمة عن خطأ شخصي يعرض الموظف الفاعل إلى تبعات المسؤولية الإدارية والجزائية التي لا يمكن للمؤسسة أن تحل محل الموظف في تحملها. إذن: فالعنف المدرسي ممنوع مهما كان شكله، وهو يعرض المعلم المخالف للعقوبة الجنائية والإدارية.

العنف الجنسي ضد الطفل :

إذا كان حق الطفل في الحياة من أسمى الحقوق التي تتطلب المحافظة

(1) طبقاً لما ينص عليه البند (1) من المادة (29) من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل.

عليها، فإن صيانة عرضه وأخلاقه من الأمور البالغة الأهمية، لما لذلك من تأثير مهم في النمو العقلي والعاطفي للطفل. وتؤكد المنظمات غير الحكومية أن السياحة مسؤولة عن استبعاد الملايين من القاصرين في العالم، فضلاً عن الفقر المدقع الذي يجبر الأطفال من الجنسين على ممارسة الدعارة. وأشار تقرير فوج العمل المكلف بملف الأشكال الجديدة للرق في العصر الحديث، التابع للجنة الفرعية لحقوق الإنسان في جنيف، إن الظاهر الرق والاتجار وبيع الأطفال والاسترقة بسبب الديون وما زالت قائمة في بعض الدول⁽¹⁾.

ومن المسلم به أن حق الطفل في الحياة هو حماية وحدته الجسدية التي تقوم على عدم انتهاك جسده بصيانة حرمته غير القابلة للامتناع. فالمساس بهذه المبادئ يعد انتهاكاً خطيراً ضد شخصية الفرد وحرি�ته حسب المادة (16) من اتفاقية حقوق الطفل، والاعتداء على جسم الطفل يعد جريمة في حقه لأن جرائم العرض على الأطفال: (هي الانتهاكات التي يقصد منها إجبار شخص قاصر أن تكون له علاقات جنسية أو أفعال مخلة بالحياء تحت القوة أو الإكراه).

وتشمل جرائم انتهاك عرض الأطفال: الأفعال الطبيعية وغير الطبيعية المتعلقة بالاتصال الجنسي؛ والبغاء؛ والفحوص؛ والأفعال التي تخدش الحياء؛ والاغتصاب. ويشكل الاعتداء على عرض الطفل جريمة يعاقب عليها في جميع التشريعات الوطنية والدولية، وصفر السن يعد ظرفاً مشدداً بسبب سهولة التحايل على الطفل وإغرائه أو تهديده وإكراهه على القيام بأفعال منافية

(1) انظر: وضع الأطفال في العالم، إصدارات منظمة اليونيسيف، 2000، ص.64.

للطبيعة. وازاء اتساع حجم الظاهرة، وبخاصة مع ازدياد تقل الأشخاص، وفتح شبكة الإنترنت التي حولت العالم إلى قرية صغيرة؛ حرص التشريع الدولي على إصدار قواعد قانونية تمنع مثل هذه التصرفات المنافية للأخلاق، ابتداءً من المادة (34) من (الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل)، والمادة (7) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، و المادة (77) من البروتوكول الإضافي الأول، والمادتين الأولى والثانية من البروتوكول الاختياري للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل الخاص ببيع ودعارة الأطفال واستخدامهم في العروض والمواد الإباحية، والمادة (3) من البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة ضد الجريمة المنظمة العابرة للحدود بشأن الوقاية وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص خاصة النساء والأطفال ورفاهيته، والمادة (13) من الجزء الخاص بالحقوق الأساسية من الميثاق العربي لحقوق الطفل. وعلى الرغم من أن تلك المواثيق لم تأت صراحةً على ذكر الاعتداءات ضد العرض، إلا أنها تكفل للطفل العربي الحماية من كل أشكال الاستغلال التي تعرض حياته الجسدية والنفسية للخطر.

ومن شأن هذه القواعد الدولية مكافحة وردع من تسول له نفس اللطاح ببراءة الطفل، لأن انتهاك عرض الطفل هو شكل من أشكال المساس بكرامة الطفل كإنسان، وهو اعتداء جسدي وعقلي يعرض صحة الطفل النفسية والجسمانية للخطر، وهو ما نهت عنه كل التشريعات الدولية.

إن معظم دول العالم أولت الموضوع اهتماماً بالغاً، تحت مظلة مكافحة العنف الأسري من خلال قوانين العقوبات لتجعل من تحريض الشاب أو الشابة الأقل من (19) سنة على الفسق والدعارة وفساد الأخلاق جريمة يعاقب عليها، ومعاقبة كل من ارتكب فعلًاً مخلاً بالحياء ضد قاصر.

عملة الأطفال:

التأثيرات التي مسّت المجتمع العربي في جميع جوانبه من جراء الأزمة المتعددة الأوجه التي عرفها أثرت مباشرة على الأسرة، التي انخفض مستوىها المعيشي بس تسرّع العمالة؛ الأمر الذي أدى بدوره إلى تقسيم البطالة ومن ثم الفقر، الروابط الأسرية من جراء الطلاق أو فقدان الأب. وقد دفعت هذه الظروف بالكثير من الأطفال إلى مغادرة مقاعد الدراسة في سن مبكرة، لتقاسم الطفل هموم الأسرة وتحمل أعباء الحياة وسد حاجات العائلة ونفقاتها، فاقتصرت مهام الطفل عالم الشغل بشكل واسع، حتى أصبح يعتمد عليه في بعض الأحيان مورداً مالياً أساسياً.

ومن المعروف أن منظمة العمل الدولية عملت منذ تأسيسها عام 1919 على وضع سلسلة من المواثيق لمعالجة ظاهرة عمالة الأطفال منها⁽¹⁾:

- اتفاقية السن الدنيا للاستخدام في الصناعة لسنة 1919.
- اتفاقية السن الدنيا للاستخدام في العمل البحري لسنة 1920، المعدلة سنة 1932.
- اتفاقية السن الدنيا للاستخدام للوقادين ومساعديهم لسنة 1920.
- اتفاقية السن الدنيا للأعمال غير الصناعية، كمراجعة لاتفاقية سنة 1932.
- اتفاقية السن الدنيا لصيادي الأسماك لسنة 1959.

(1) انظر موقع منظمة العمل الدولية على الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.ilo.org>

- اتفاقية السن الدنيا للعمل تحت الأرض لسنة 1965، التي نصت على إلزامية إخضاع الأحداث للفحص الطبي لتحديد قابليتهم للعمل في المناجم تحت سطح الأرض.

- الاتفاقية (132) لسنة 1976 الخاصة بالسن الدنيا للاستخدام⁽¹⁾، التي دعت المادة (1) منها الدول إلى: (القضاء على عمالة الأطفال وترفيع السن الدنيا للاستخدام ترفيعاً تدريجياً يتناسب مع التمو البدنى والذهنى عند الأطفال). وشددت المادة (2) من الاتفاقية على أن: (السن الدنيا للعمل لا يقل عن (15) سنة. ولا يجوز لأية دولة طرف اعتماد (14) سنة دنيا للعمل). ومنعت المادة (3) من الاتفاقية: (استخدام الأطفال دون (18) سنة لأى عمل يعرض صحتهم وسلامتهم وأخلاقيهم لخطر).

- الاتفاقية (138) لسنة 1973.

- الاتفاقية (182) الخاصة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال وبالإجراءات الفورية للقضاء عليها⁽²⁾. وقد كفلت هذه الاتفاقية حماية واسعة للطفل مست جوانب كثيرة منها:

1. منه بيع الأطفال والاتجار بهم.
2. منع العمل القسري، بما في ذلك التجنيد الإجباري للأطفال لاستخدامهم في الصراعات المسلحة.

(1) صدرت هذه الاتفاقية عن المؤتمر العام المنظمة العمل الدولية في دورتها (58) المنعقدة في 6/6/1976، ودخلت حيز التنفيذ في 6/6/1976.

(2) اعتمدت الاتفاقية في الدورة (87) للمؤتمر العام المنظمة العمل الدولية المنعقدة في 17/1999 في جنيف.

3. منع عمل الأطفال الذي يمس بأخلاقهم، وبخاصة تلك الأعمال الموجهة لأغراض الدعاية والعرض الإباحية.

4. منع عمل الأطفال في أنشطة غير مشروعة، وبخاصة تجارة المخدرات و العمل المؤذي لصحتهم.

كما تقدم من النصوص الدولية تؤكد حق الطفل في التعليم المجاني والإلزامي، لهذا يعد عمل الأطفال في أوقات الدراسة منافياً لما ورد في المادة (26) من الإعلان العالمي لحقوق إنسان، والمادة (28) من اتفاقية حقوق الطفل، والمادة (13) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الميثاق العربي لحقوق الطفل (الجزء الخاص بالحقوق الأساسية). علاوة على ذلك، فإن هذه النصوص تمنع عمل الأطفال في سن مبكرة، كما تحظر الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي للأطفال.

إن المشروع العربي عموماً أحاط الطفل بجملة من التدابير من شأنها حمايته، من أبرزها:

1. منع عمل القصر دون رخصة من الولي القانوني.

2. منع عمل الأطفال ليلاً.

3. منع الأطفال من الشغل في الأعمال الخطيرة المضرة بالصحة، ولكن دون تحديد طبيعة هذه الأعمال.

4. خضوع الطفل للرقابة الطبية.

5. خضوع الطفل لرقابة مفتشية العمل.

6. خضوع الطفل لرقابة لجنة الصحة والأمن.

إن معظم التشريعات العربية تمنع منعاً باتاً تشغيل الأطفال دون (16) سنة، وكل مخالفة تعرض صاحبها لغرامة مالية عن كل عامل، وفي حالة العود يسجن الشخص المخالف لمدة (15) يوماً إلى شهرين، دون المساس بالغرامة التي قد تتضاعف. وعلى الرغم من ذلك، ثبتت الحياة اليومية في أن القواعد القانونية قليلة الفاعلية على أرض الواقع؛ إذ نشاهد أطفالاً بأعمار مختلفة، قد لا تزيد عن سنتين في بعض الأحيان، يبيعون في الطرق السريعة ما تتوجه الأسرة من خبز أو أوانى تقليدية، وهناك من الأطفال من يعمل في المقاهي والمطاعم والنقل الجماعي وورش البناء، دون أدنى حماية وبأجر زهيد لا يسد قوت اليوم.

وبوجه عام، إن الطفل العربي لا يعاني من الأعمال الشاقة أو الاستبعاد أو الاسترقاق كما هي الحال في بعض الدول، إلا أن عمله أياً تكن طبيعته يشكل عبئاً ثقيلاً على كاهله لا ينبغي أن يحمله، بيد أن الظروف الاقتصادية والاجتماعية هي المتسبب الرئيس في هذه الوضعية المختلفة، أضف إلى ذلك التسرب المدرسي الذي يكشف سوق عمال الأطفال.

الطفل في مواجهة العنف الإرهابي:

أدت الأوضاع الأمنية المتردية والعنف الإرهابي في بعض الأقطار العربية كالعراق وفلسطين إلى قتل وفقد مئات من المواطنين، وإجبار الملايين منهم، معظمهم من النساء والأطفال، على العرب من الأرياف إلى المدن بحثاً عن الأمان والاستقرار وضمان العيش. وقد أفضت هذه الأوضاع إلى تشرد عائلات بأكملها وتمزيقها، ناهيك عن الفقر وفقدان العمل والسكن وتحلل الروابط العائلية.

الطفل الذي كان يعيش في أحضان الدفء والصدر الحنون صار في لمح من البصر يتيم الوالدين، مصدوماً نفسياً ومضطرباً عقلياً بسبب تعرضه لما لا يطيقه الراسد نفسه من سوء المعاملة والرعب والاستغلال الجسدي والقتل. وقد أحصت وزارة الصحة وقوع ما لا يقل عن (55) ألف طفل ضحية لأعمال إرهابية، أصيبوا فيها بإعاقات جسمانية ونفسانية مختلفة. ونعتقد أن الأرقام تعبر بصورة واضحة عن حجم المأساة التي اقتسمها الطفل مع سائر أفراد المجتمع، ففيما يتعلق بعدد الأطفال الذين وردوا في إحصاء وزارة الصحة الآلية الذكر، ربما كان من المفيد استحضار النسب التالية:

- 21٪ تراوح أعمارهم ما بين (6-10) سنوات.
- 20٪ شاهدوا جثثاً في طريقهم إلى المدرسة.
- 15٪ بمالئه تلقوا نبأ وفاة أحد الأقارب أو الجيران أو الأصدقاء أو زملاء الدراسة.
- 13٪ تعرضوا لخطر الموت، ونجوا بالفرار إثر هجمات على بيوتهم وذويهم، أو كانوا عرضة للقنابل الموضوعة في الأسواق وأمام المدارس أو في الطرقات.
- 11٪ سمعوا دوي قنابل.
- 10٪ شهدوا اقتحاماً إرهابياً أو لأماكن أخرى.
- 9٪ شاهدوا أشخاصاً مصابين.

تبين هذه الأرقام خطورة المعاناة التي عاشها الأطفال في العراق، وإن كانت لا تعبر بصورة فعلية ودقيقة عن حجم الكارثة التي حلت بالبلاد، وذلك

لغياب الإحصائيات الرسمية الدقيقة الشاملة عن أعداد الأطفال القتلى، أو أعداد الأطفال المشاركين في العمليات الإرهابية. وفي كل الأحوال، وسواء أكان الطفل مشاركاً ومتورطاً في الأعمال الإرهابية أو عرضة لها، فإنه يظل ضحية العنف الإرهابي في المقام الأول.

هذا، ويحظر تجنيد الأطفال دون (18) سنة في القوات الأمنية طبقاً لقانون الخدمة الوطنية و(الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل)، ولا يوظف الطفل لدى المصالح العسكرية و لا أسلاك الأمن المدني (شرطة وحماية مدينة)، ولا يؤدي الخدمة (العسكرية) الوطنية الإجبارية للرجال فقط، إلا بعد بلوغه (19) سنة.

غير أن فترة اشتعال الأحداث الإرهابية قد شهدت قيام بعض الجماعات الإرهابية المسلحة بتجنيد أطفال مراهقين، ما تزال أعدادهم مجهولة حتى الآن، وذلك إما لاستعمالهم لنقل المعلومات ورصد تحركات الأشخاص، أو لتشغيلهم في أعمال الطبخ والخدمة، أو لاستغلالهم جسدياً وهذا يتعلق بصورة خاصة بالبنات اللواتي تم اختطافهن من ذويهن وبيوتهن.

من المعلوم أن الطفل في القانون الدولي الإنساني هو موضوع حماية عامة كشخص لا يشارك في العمليات العسكرية، وحتى في حال مشاركته فيها، فإنه يحتفظ بحقه في الحماية الخاصة بحكم ضعفه وصغر سنه. ضمن هذا الإطار، فإن الأطفال الجزائريين الذين شاركوا في أعمال إرهابية يمثلون أمام

القضاء العادي، فحسب قانون الإجراءات الجزائية، يحاكم الطفل الذي يبلغ أقل من (18) سنة أمام محكمة الأحداث.

لكن قانون الإجراءات الجزائية، قد وسع من اختصاص المحاكم الجنائية للنظر في القضايا المتعلقة بالقصر الذين ارتكبوا أعمال إرهابية ممن هم دون سن (16) سنة، شريطة عدم الحكم بإعدامهم. وتكون عقوبة هؤلاء القصر نصف ما يتعين الحكم به على الراشد، مع إمكان معاقبة القاصر بالسجن فترة تتراوح ما بين (10-20) سنة، إذا كانت العقوبة على الراشد لارتكاب نفس الجريمة هي الإعدام.

الفصل الخامس

الطفل كضحية للعنف الأسري

الفصل الخامس

ال طفل كضحية للعنف الأسري

- الدراسة الأولى: الطفل المقهور
دراسة ميدانية حول العنف الأسري الجسدي ضد الطفل
- الدراسة الثانية: ظاهرة عنف الأطفال في المدرسة الابتدائية.
دراسة ميدانية حول الطفل كمتركمب للعنف في المدرسة الابتدائية .

الطفل كضحية للعنف الأسري

الدراسة الأولى: الطفل المقهور

(دراسة ميدانية عن العنف الأسري الجسدي ضد الطفل):

مشكلة البحث وأهميته:

لاحظت الباحثة أن الاهتمام بالطفل يترسخ يوماً بعد آخر في المجتمع العراقي الجديد على الرغم من الأوضاع المجتمعية الأمنية الصعبة؛ نتيجة الوعي بأهمية العناية به نفسياً وتربوياً وثقافياً واجتماعياً، فهذه العناية تمثل جوهر التنمية الشاملة وإحدى أولويات جهودها وبرامجها، فهي التزام ديني ووطني وقومي وإنساني نابع عن عقيدتنا وقيمنا وتراثنا وتعلّقاتنا، وقد بينت الباحثة في دراسة لها حول حقوق الطفل في العراق أن من أهم هذه الحقوق:

تأكيد وكفاية حقه من الرعاية والتشريع الأسرية القائمة على الاستقرار الأسري والدفء والتقبل، وإحلاله المركز اللائق به في الأسرة؛ مما يمكنه من التفاعل الإيجابي في رحابها، وأن يكون محور اهتمامها، مما يضمن تلبية وإشباع حاجاته البيولوجية والنفسية والروحية والاجتماعية، وبما ييسر له بناء شخصية مستقلة وحرية في الفكر والرأي تكافأ مع قدراته دون تمييز بين البنين والبنات.

لا إنما بالرغم من تأكيد هذه الحقوق للطفل، فهناك من الآباء والأمهات من يجهلها أو لم ينتبه إليها أو لم يلتزم بها، وأفراد هذه الفئة قد يلجأون إلى العنف وبخاصة البدني لتحقيق ما يريدونه من الطفل، ما يقهره ويذله ويضعف

إرادته ويرهبه، وقد يقتل روح التحدي عنده، إلى غير ذلك من السمات السلبية للشخصية، التي من الصعب استئصالها في المستقبل⁽¹⁾.

لقد قاست الأسرة العراقية من الحروب الطويلة والظروف الأمنية والاقتصادية الصعبة؛ ما أضر ببنيتها إلى حد كبير⁽²⁾. وهي اليوم تعيش في وطن محتل يعاني من دمار مؤسساته وموارده كلها ومن ضمنها الإنسان، وتقع ضمن مجتمع يعاني من العنف بمختلف أشكاله، وعدم الاستقرار وفقدان الأمن، وهذا كله يؤثر في سلوك الآباء والأمهات وينعكس في تصرفاتهم، فالقهر الذي يعانون منه قد يدفعهم إلى استخدام العنف البدني في معاملة الأبناء وارغامهم على تنفيذ الأوامر بالقوة والإكراه، بما يحبس طاقاتهم ويقييد حرياتهم ويؤلمهم ويحول دون فتح إمكاناتهم وسعادتهم.

وقد أكدت بعض معلمات المدرسة الابتدائية للباحثة وجود بعض الأطفال الذين تمثل فيهم حالة القهر الناجمة عن تردي الأوضاع الأمنية في المجتمع، وهو ما يمتد تأثيره في فترة طويلة، وقد يرسخ في شخصياتهم سمات تميزهم عن غيرهم من الأطفال؛ ما دفع الباحثة إلى محاولة تقصي بعض الحقائق المتعلقة بهذه الحالة وأسبابها وأنواعها وسمات الشخصية التي قد تترتب عليها⁽³⁾.

(1) بحري. منى يونس، (حقوق الأطفال في العراق)، بحيث قدم إلى الندوة العلمية الأولى للطفولة، اليونسيف، نواكشوط، 29 تموز 1981، ص 11.

(2) بحري. منى يونس، (التميية المهمشة)، بحث قدم إلى مؤتمر قمة المرأة (المراة والتربية)، دمشق، 2-3 شباط 2003، ص 14.

(3) المرجع نفسه.

إن من شأن عدم توافر إحصاءات مكتملة لحالات التضرر التي لا تصل إلى علم الأجهزة الرسمية وغير الرسمية، وصعوبة حصر الأضرار الناجمة عن هذا العنف المتتصاعد، وصعوبة تقدير القيمة النقدية لآثار العنف على الطفل رجل الغد، التي قد تمثل في عجز جسدي وإعاقة دائمة تتقلل من إنتاجية وتحتاج علاجاً طبياً مكلفاً على المدى الطويل أحياناً، إن من شأن ذلك كله أن يجسد مشكلة خطيرة تحتاج إلى الدراسة العمقة.

ترتيبياً على ما تقدم تبيّن أهمية البحث من الاعتبارات التالية:

1. إن مرحلة الطفولة مرحلة تتركز عليها مراحل النمو الأخرى في المستقبل، وما يكتسبه الطفل في الصغر يصعب تغييره في الكبر⁽¹⁾.
2. إن الأسرة هي اللبننة الأساسية في بناء المجتمع، وحسن قيامها بدورها في تنشئة الطفل وتربيته بموجب أساليب قوية يشكل ضمانة لما فيه خيرها وخير المجتمع⁽²⁾.
3. إن موضوع البحث يثير التساؤلات حول حقيقة العنف الوالدي، كأعنةكأس للعنف المجتمعي وتسببه في قهر الطفل وإرهابه وفي إكساب شخصيته سمات معينة قد تؤثر سلباً في توافقه النفسي والاجتماعي في الحاضر والمستقبل.
4. إن الطفل سيصبح شاباً في المستقبل، والشاب هم أمل الأمة وطاقاتها

(1) بحري، منى يونس، الطفولة المتأخرة، بغداد: وزارة التعليم العالي.

(2) حامد، ربيع، قيس نوري، منى يونس بحري، (أثر التحولات الاقتصادية والاجتماعية على الأسرة العربية)، مجلة المرأة العربية، 1998، العدد 9 (عدد خاص)، ص 4.

وعدتها في التنمية المستدامة والتقدم⁽¹⁾. ومن أجل استثمار هذه الطاقة على وجه سليم يفترض إحسان توجيهها حتى لا تحول إلى نعمة على الطفل والمجتمع، إن هي وظفت لخدمة أغراض غير سلية⁽²⁾.

أهداف البحث:

1. معرفة مدى وجود حالات قهر ناجمة عن العنف الجسدي الوالدي عند أطفال المدرسة الابتدائية، التي له علاقة بالظروف الأمنية الصعبة في المجتمع.
2. معرفة أنواع العنف الجسدي الوالدي المستخدم مع الطفل المقهور من وجهة نظر أفراد العينة.
3. تشخيص الأسباب العامة للجوء الآباء والأمهات إلى استخدام العنف الجسدي بحق الطفل، في إطار الظروف الأمنية الصعبة في المجتمع.
4. معرفة بعض سمات شخصية الطفل المقهور من وجهة نظر أفراد العينة.
5. معرفة انعكاسات العنف في المجتمع على الحالة النفسية لبعض الأمهات من وجهة نظر أفراد العينة.
6. معرفة انعكاسات الحالة النفسية لبعض الآباء والأمهات الناجمة عن العنف على معاملة الطفل من وجهة نظر أفراد العينة.
7. معرفة الألعاب العنيفة التي يمارسها الأطفال في البيت، التي قد

(1) بحري، مني يونس، الطفولة المتأخرة، مرجع سابق، ص 3.

(2) بحري، مني يونس، (التميذة المهمشة)، مرجع سابق، ص 6.

تتسبب في استخدام بعض الآباء والأمهات للعنف البدني لقهر الأطفال من وجهة نظر أفراد العينة.

8. الخروج باستراتيجية مقترحة لمواجهة العنف الأسري عند الطفل من منظور العدالة الجنائية.

حدود البحث:

يتحدد البحث ضمن الأبعاد التالية:

1. العنف الجسدي الوالدي الذي يستخدم لقهر الطفل.
2. عينة من معلمات المدارس الابتدائية المختلطة في مدينة بغداد للفصل الدراسي الأول 2005/2006.

تحديد المصطلحات:

1. العنف / Violence :

العنف هو: القسوة الطاغية؛ الشدة؛ الصرامة؛ الحدة؛ التهيج؛ الإكراه⁽¹⁾. أما التعريف الإجرائي الذي تعتمده الدراسة لمفهوم العنف البدني أو الجسدي فهو: الاعتداء على جسد الطفل اعتداءً طالماً وشديداً وقاسياً ومتكرراً يترك فيه آثاراً واضحة للعيان.

2. القهر / Defeating :

القهر لغةً هو: الفحذ والأخذ من فوق، وهو إكراه الفرد على ما لا يريد، والأخذ من غير رضاه بما يصير أمره إلى الذل⁽²⁾. أما الطفل

(1) إلياس. أنطوان إلياس، القاموس العصري، بيروت: دار الجيل، 1988، ص 777.

(2) ابن منظور، لسان العرب، مادة (قهر).

المقهور (إجرائياً): فهو الطفل المعتدى على جسده بأدوات مختلفة والذي يبدو من جراء ذلك مغلوباً على أمره ومظلوماً ومنكسرأ أو مهزوماً وخائباً.

وتتجدر الإشارة هنا إلى جانبين لمعاناة الطفل من القهر:

الجانب الأول: وهو ما يسمى (حالة القهر)، كحالة طارئة وقifica متذبذبة.

الجانب الثاني: وهو ما يسمى (سمة القهر)، التي تبدو ثابتة نسبياً مع اختلاف درجة القهر بموجب ما اكتسبه الطفل وتراسكم عنده من خبرات.

3. العدالة الجنائية / Criminal Justice

يمكن تعريف العدالة الجنائية بأنها الإنصاف ورفع الظلم بموجب نظام وgear ي المتعلّم لتحقيق قواعد القانون الضرورية لحماية أفراد المجتمع، ويتحقق هذا الجهاز أهدافه لضبط الجناة وإلقاء القبض عليهم وتقديمهم للمحاكمة، وتشيّت الإدانة وتقييم العقاب لمنع الجريمة والجنوح، وإعادتهم إلى المجتمع متاعبين⁽¹⁾.

خلفية نظرية ودراسة سابقة:

أولاً: خلفية نظرية تربوية

العلاقة بين الطفل والراشد:

الأسرة هي البنية الأساسية للمجتمع والاهتمام بها وتحسين أحوالها وأوضاع أفرادها من الأمور المهمة لإصلاح المجتمع. وعلى الرغم من توافر

(1) البشري، محمد الأمين، العدالة الاجتماعية ومنع الجريمة، الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1997 ، ص.23

المدارس والمؤسسات الثقافية والتربوية الأخرى فإن للأسرة صفاتها المميزة في تربية الأبناء؛ إذ أنها تميز بخصائص تجعل دورها التربوي أكثر تأثيراً وعمقاً في نفوس أفرادها. فهي المؤسسة الأولى التي تتعهد الطفل بتربيته والعمل على تربية قيمه وشخصيته وعلى رسم ملامحها المستقبلية، كما تميز التربية في الأسرة بالدفء العاطفي أثناء فترة الطفولة الطويلة؛ ما يسهل عملية التعليم والتعلم وتأثير الآباء على الأبناء⁽¹⁾. ويتمثل الدور التربوي للأسرة في تعليم أنماط السلوك الاجتماعي والاتجاهات المشاعر والمعارف والسلوك المتعلق بإشباع الحاجات الأساسية، كالغذية والنظافة والعناء بالصحة، والسلوك المتعلق بمهامات الاتصال الاجتماعي والمشاركة الاجتماعية؛ إذ يتعلم الطفل تعاليم الدين واللغة والتقاليد ومعايير السلوك وغير ذلك.

وفي مقدمة القيم التي يتعلّمها الطفل في الأسرة احترام الكبار وتوثيق صلات القرى. فالمولود والرحمة التي يتعلّمها في الأسرة تتسع لاحقاً لتشمل محبة المجتمع الأكبر، مع رفض مشاعر الحقد والانتقام والتمرد والعدوان نحوه. إن تعلم التوقعات الاجتماعية التي ترتبط بالأدوار التي سيؤديها الطفل، حسب جنسه، في عالم الكبار يتم داخل الأسرة.

وهناك أساليب مختلفة يتم بموجبها الوفاء بالدور التربوي للأسرة، كالتقليد، والملاحظة و المشاركة؛ وما يبرز أهمية القدوة؛ إذ تعتبر الأم أو الأب الأنموذج الأصلاح للطفل. ومن الأساليب المهمة التي تتبعها الأسرة في تربية الأطفال أسلوب الثواب والعقاب؛ إذ يميل الطفل إلى إعادة السلوك الذي يثاب

(1) أحمد. فكري شحاته، العلاقة بين الطفل والراشد، دمشق: دار المعارف، (موسوعة سفير تربية الأبناء)، 1996، المجلد 2، ص 29.

عليه، وتجنب السلوك الذي يتعرض للعقاب بسببه.

وهناك شروط من الضروري توافرها في الثواب والعقاب حتى تكون هذه

العملية مؤثرة منها:

1. عدم استخدام العنف المبالغ فيه أسلوباً للعقاب.

2. تجنب المكافأة المبالغ فيها.

3. أن يكون العقاب من جنس العمل، أي أن يتاسب حجم العقاب مع مستوى الخطأ.

4. أن يشعر الطفل بأهمية ذلك كله في تقويميه وتحسين حياته الحاضرة والمستقبلية⁽¹⁾.

وهناك عدة عوامل ظهرت حديثاً وأثرت في الدور التربوي للأسرة المعاصرة في العالم عموماً؛ ما جعلها تعويضية عن طريق مؤسسات تربوية أخرى. فعلى سبيل المثال، يمكن ملاحظة الآثار السلبية التي ظهرت على الأبناء نتيجة غياب الأب كلياً أو جزئياً عن الأبناء، ونتيجة خروج الأم إلى العمل وتعدد أدوارها؛ ما يتسبب في كثرة الضغوط عليها، ويقلل من ارتباط الأبناء بالوالدين واحترامهم لهما، مع قلة تلقיהם الإرشاد والتوجيه السليم منهما حول ما يتعلق بدراساتهم وسلوكهم عموماً. وفي ظل ذلك، قد لا يجد الآباء مناسياً من اللجوء إلى استخدام أقصر الطرق لضبط أطفالهم أو للتغافل عن التوترات التي يعانون منها، فيلجأ إلى العنف البدني الصارم والضار بهم عقاباً

(1) سيدة: محمد عبد الرحمن، دراسات في التربية الأسرية، القاهرة: دار القباء للطباعة والنشر

والتوزيع، 1998، الجزء 2، ص 21.

على هفوات وأخطاء قد تكون شديدة البساطة، بدلًا من العمل على توفير البيئة المستقرة والمعاملة المتفهمة لخصائص نموهم، والقائمة على حسن التوجيه والعدالة والمحبة المحققة لنموهم السليم⁽¹⁾.

أثر بعض المتغيرات في كف سلوك العنف عند الآباء تجاه أطفالهم:

1. متغير الوفاق الزواجي: فالزوجات السعيدة يكاد ينعدم فيها استخدام العنف البدني من جانب الآباء تجاه أطفالهم.

2. متغير الثقافة النفسية: فالوعي بالآثار السلبية التي يسببها العنف البدني يستخدمه الآباء تجاه الطفل يقلل من استخدامهم له.

3. كفاية دخل الأسرة: فوجود مورد مادي ثابت مع عدم بطاله رب الأسرة يقلل من احتمال التوتر والقلق والعنف الذي قد يدفع بالآباء إلى استخدام العنف البدني في مواجهة مضائقات الأبناء وسلوكياتهم السيئ.

4. استقرار الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في المجتمع عموماً: وهو ما يمتد تأثيره إلى داخل الأسرة، فيقلل من استخدام الآباء للعنف مع الطفل لقهره وكف السلوك غير المرغوب عنده.

5. خفض عنف الطفل بإيجاد بدائل مقبولة اجتماعياً في البيت والمدرسة، كتربية هواياته ومهاراته⁽²⁾

(1) الشرييني، يسيرة، الطفل والعقاب، القاهرة: دار الفكر العربي، 1996، ص 24.

(2) لبابيدي، ليلى، (العنف والطفل)، مجلة خطوة (القاهرة)، 2003، العدد 8، ص 10.

العنف بين الورثة والبيئة:

أثيرت هذه القضية بصورة مباشرة في بعض الدراسات، وبصورة غير مباشرة في دراسات أخرى من تلك التي تناولت موضوعة العنف. أن انحياز بعض الباحثين لترجيح دور الوراثة يتراجع أمام البحوث الحديثة التي كشفت كثيراً عن أسرار المخ البشري، التي أثرت علم النفس العصبي وعلم النفس الفيزيولوجي، وأكدت، في الوقت ذاته، دور البيئة في ظهور سلوك العنف عبر تفاعلها اليومي مع الطفل – في موضع المسؤولية المباشرة عن تزايد انتشار مظاهر العنف عبر تفاعಲها اليومي مع الطفل. وإذا كان هذا التفاعل الإنساني له ما له من تداعيات مهمة في مقاومة العنف أو التخفيف منه، فإن التفاعل البيئي (الإيكولوجي) وما يشمله من عناصر التلوث لا يقل خطورة في تأثيره.

إن الوعي بالعوامل المثيرة للعنف يفتح باب الأمل في إمكان التحكم فيه، شريطة وضع السياسة الحكيمة والتخطيط لها على أساس علمية. وعلى ضوء هذه الحقيقة العلمية، قد لا يكون من الصواب القول بأن هذا الأب عنيف مثل جده، أو أن هذه الأم عنيفة مثل جدتها، بل لعل بالإمكان القول إن هذا السلوك الذي يتسم بالعنف قابل للتتعديل، وإن بإمكان الآباء توفير فرصة أفضل لأنفسهم ولأبنائهم حتى يتمكنوا سويةً من مقاومة السلوك العنيف⁽¹⁾.

أبرز أنواع العنف البدني:

يمكن التمييز بين ثلاثة من أنواع العنف البدني بوجه عام:

1. العنف البسيط غير المقصود: كضرب الطفل على يده فجأة وتلقائياً

(1) المرجع نفسه، ص 4.

لكسره قدحاً من الماء. وذلك بغية تبيهه إلى الخطأ في هذا السلوك غير المرغوب فيه وضرورة عدم تكراره. إن مثل هذه المشكلة التربوية مألوفة وشائعة في عالم الطفولة، وهي بسيطة ومن السهل معالجتها وتنعيم الآباء وبكيفية الوقاية منها وبأساليب توجيهه للأبناء نحو السلوك السوي.

2. العنف العدوانى: وهو الذي يصدر عن شعور الآب أو الأم بالإحباط والعنف، وهو يعبر عن نفسه عبر مختلف أنواع العدوان للتفيس عن المشاعر المكبوتة في بعض البيئات الاجتماعية وتحت وطأة ظروف صعبة.

3. العنف المدمر والعنف الحميد: تناول بعض الدراسات قضية التمييز بين العنف الذي يهدف إلى إيذاء الطفل، وهو العنف المدمر الذي يسبب له القهر، والعنف الذي يهدف للدفاع عن حق مشروع للأبوين في تربية الطفل وتقويم سلوكه في سياق سعيه إلى تحقيق النمو والاستقلال. فقد يكون للطفل رغباته التي تتعارض أحياناً مع البيئة بعناصرها المادية والبشرية، وقد تصطدم رغباته في إثبات الذات مع رغبة الوالدين في حمايته وفي محاولة رده إلى السلوك القويم، ومن ثم فإنهما قد يلجآن إلى ضرورة في ذلك الإطار. إن معظم مظاهر العنف في مرحلة الطفولة المبكرة تدخل في إطار العنف الحميد، الذي يمكن توظيفه لصالح نمو الطفل، لكن هذا لا يحدث إلا بوعي الكبار وسعة ثقافتهم النفسية. أما العنف المدمر الذي تناوله بعض الدراسات المتعلقة بالنشاطات الحركي الزائد وقصور القدرة على الانتباه وكذلك

السلوك العدواني عند الطفل ومقابلة الآباء لذلك العدوان بدرجة كبيرة من العنف، فبعضها يرجع وجود بعض الإضرابات في بنية الشخصية، وينظر إلى ذلك العنف بوصفه عرضاً مرضياً يستوجب العلاج في عيادات الطب النفسي.

إن قدرة الآباء على معالجة عنفهم المدمر وكفه من العوامل الحاسمة في إبعاد أطفالهم عن المعاناة من حالة ال欺辱 وما يرتبط بها من سمات سلبية، تدخل في تكوين شخصياتهم وتحرمهم التوازن النفسي.

ثانياً: خلفيّة نظرية اجتماعية

هناك العديد من المدارس التي تناولت ظاهرة العنف الضار بصورة عامة، والموجه منه ضد الأسرة والطفل بصورة خاصة، ومن أبرز هذه المدارس:

1. المدرسة الكلاسيكية: وقد ظهرت قبل الميلاد بعده قرون، وهي تفسير العنف بعوامل شيطانية وأرواح شريرة تؤثر على الإنسان وتدفعه إلى السلوك العنيف.
2. المدرسة الواقعية: ظهرت منذ عام 1835 على يد العالم الإيطالي (لبروزو) (lombrozo)، الذي فسر العنف بأسباب تكوينية بدنية ولادية.
3. المدرسة الاقتصادية: ترى هذه المدرسة التي ظهرت عام (1876) أن العنف نتاج الظروف الاقتصادية المتردية للفرد والمجتمع.
4. المدرسة الاجتماعية الحديثة: وتفسر العنف بوصفه من تبعات الظروف البيئية غير الآمنة والأمراض المجتمعية.

5. المدرسة الواقعية: وترى أن السلوك العنيف ويرجع إلى عوامل عدّة منها:
المرض وبخاصة النفسي؛ ضعف السيطرة الاجتماعية؛ خلل النظام
الاقتصادي؛ التحضر؛ الحروب؛ التفكك الأسري؛ التحلل الاجتماعي؛
ضعف القانون الجنائي؛ سوء الإدارة الجنائية؛ الظلم وعدم تحقق
العدالة؛ وسائل الإعلام.
6. مدرسة الاحتواء الاجتماعي: وتعتقد بوجود نظامين للسيطرة على
السلوك: نظام داخلي وآخر خارجي. أما الأول، فيتمثل في ضبط
النفس وحسن التقدير الشخصي وحسن التصرف وقوة الإرادة والقدرة
على تحمل المكاره والصبر والشعور بالمسؤولية والقدرة على مقاومة
الرغبات الفطرية، بينما يرتهن النظام الخارجي بالوضع الاجتماعي
للفرد، وأهدافه والضوابط الاجتماعية السائدة.
7. مدرسة الدفاع الاجتماعي: نشأت في القرن العشرين، ومما تؤكد
ضرورة إعادة التأهيل الاجتماعي لمرتكبي العنف واتخاذ تدابير
اجتماعية وعلاجية بدلاً من الجزء الجنائي.
إن التحليل العلمي لما تؤكد هذه المدارس من أفكار علمية لتقسيم
أسباب العنف على اختلاف أشكاله يمكن من رسم ملامح لمواجهات
إستراتيجية لمنع العنف الأسري ضد الطفل. ويوضح الجدول رقم (1) بعض
المواجهات الاستراتيجية لمنع العنف الأسري ضد الأطفال من منظور بعض تلك
المدارس.

جدول رقم (1)

موجهات استراتيجية منع العنف الأسري ضد أطفال وفق آراء بعض المدارس النظرية

المدرسة الكلاسيكية	المدرسة الواقعية	مدرسة الدفاع الاجتماعي
الشعور بالذنب	عدم الاحتمال مخالفة الأخلاق	حرية الإرادة والمسؤولية الفردية
الحماية القانونية	حماية الحريات المدنية	حماية حقوق الطفل
التعريف القانوني الجنائي للعنف	إهمال القانون الجنائي	مراجعة القانون الجنائي وفق مفاهيم اجتماعية
القيم الأخلاقية	دراسات علمية	اعتماد العلم والأخلاق
العقاب والردع	حماية المجتمع وإصلاح الأسرة	معالجة الآباء الممارسين للنفف

أبرز استراتيجيات الوقاية من العنف الأسري ضد الطفل:

1. تقوية الأبواب وسد المنافذ المؤدية للعنف، وذلك عن طريق الاستراتيجيات التالية:

أ. استراتيجيات غير مباشرة: ومن أبرز آلياتها:

- تحسين المستوى المعيشي وتطوير الحياة الاجتماعية: تربية؛ عمل؛ إعاقة؛ ضمان اجتماعي.. الخ.
- توفير فرص التربية والتعليم والإرشاد والتوجيه.
- تحطيط برامج لقضاء أوقات الفراغ.


- توفير فرص العمل.
- توعية المجتمع بالأبعاد السلبية للممارسات العنفية.
- ب. استراتيجيات مباشرة: ومن أبرز آلياتها:
 - تقديم النصح والمشورة للأسرة وتوعيتها بحقوق الطفل وواجبات الآباء.
 - علاج الظواهر الأسرية السلبية كتعاطي المخدرات.
 - تفعيل أعمال الشرطة التقليدية والدوريات العادلة.
 - تشريف حملات توعية الأسرة بمشكلة العنف ضد الطفل.
 - إقامة ندوات إعلامية حول مكافحة العنف ضد الطفل.
- ج. استراتيجيات مساهمة المجتمع في ردع العنف ضد الطفل: ومن أبرز آلياتها:
 - تعبيئة الجمهور للإسهام في منع العنف عن طريق الجمعيات.
 - تفعيل دور المدرسة في وقاية الطفل من العنف الأسري.
- د. استراتيجيات أخرى لمنع العنف ضد الطفل: ومن أبرز آلياتها:
 - التخطيط للعدالة الجنائية وتقويمها باستمرار.
 - استبدال الإجراءات الجنائية الرسمية بأخرى خاصة لحل مشكلة العنف بطرق مناسبة.

2. الوقاية من العنف:

- تعد التشيئية القوية من الأساليب المهمة التي تكافف العنف، ومن أبرز قواعد تلك التشيئية التي ينبغي استيعابها من جانب الآباء:
- أ. تعلق الطفل بوالديه واحترامهما هم والأقارب والمعلمين كفيل بتجنيبه التعرض للتعنيف أو العقاب.
 - ب. التزام الطفل بنشاطات التعلم المدرسي والنجاح فيه وحصوله على سمعة طيبة في المدرسة من شأنه أن يجعله حريصاً على السلوك القوي.

ج. تحمل الطفل مسؤولية أداء بعض الأعمال المنزليه وممارسة بعض الهوايات المحببة والمفيدة يجعله لا يجد متسعًا من الوقت أو فرصة لإيذاء أحد.

د. إرسال قيم والمثل الأخلاقية الأساسية في شخصية الطفل ينفره من السلوك ويصرفه عنه. انظر الشكل التالي رقم (1).



دراسات سابقة تناولت العنف الأسري ضد الأطفال:

دراسة (بيرجسون / Bergson)⁽¹⁾

استهدفت الدراسة معرفة أثر استخدام الوالدين للعنف المستمر على سلوك الطفل. ومن النتائج التي توصلت إليها أن (14٪) من الأطفال الذين يتعرضون للعنف باستمرار من جانب الآباء والأمهات يلجأون هم أيضاً إلى العنف في معاملة إخوانهم وأقرانهم، وأن هؤلاء الأطفال هم الأطفال هم أكثر استحساناً من غيرهم العنف ووسيلة لضبطهم، وأنهم يعتقدون بأن العنف هو الاستجابة الطبيعية الفضلى في مواقف حل المشكلات مع الأقران.

دراسة (درايفر / Driver)⁽²⁾

استهدفت الدراسة معرفة ما تخلفه العقوبات اليومية التي ينزلها الآباء بالأطفال من صفات ملزمة تميز سلوكهم عن غيرهم من الأطفال الذين لا يتعرضون للعنف. وبينت نتائج الدراسة أن (22٪) من هؤلاء الأطفال يتسمون بالخضوع والقلق، وأن (34٪) منهم يشعرون بتبلد الإحساس واللامبالاة بالعقاب، وأن (29٪) منهم يميلون إلى التمرد والعصيان وكثرة المشاجرات مع الأقران. ليس هذا وحسب، بل إن حوالي (2٪) من أولئك الأطفال يهددون بين الحين والآخر بالانتحار. كما وبينت الدراسة أن هذه السمات تختلف باختلاف عمر الطفل وجنسه وبيئته.

انظر:

(1) Bergson. M.D, (The Effect of Parental Violence on Children Behavior), Developmental Psychology, 1997, Vol. 16, No.2.

انظر:

(2) Driver. E, (Punishment and Its Effect on Personality), Journal of Education Psychology, 1997, Vol. 100, No. 5.

دراسة (كيروج ومارنز / Kerurg & Mans⁽¹⁾)

سعت الدراسة إلى معرفة العلاقة بين العنف الأسري والكتابة عند الطفل. ومما يبنته النتائج أن اللوم والتقرير الشديدين والضرب القاسي يتسبب في شعور الطفل بالإحباط واليأس والخيبة، وبفروق دالة إحصائياً مقارنة بمن لا يستخدم معهم مثل هذا العنف من الأطفال.

دراسة (ميريل / Merril⁽²⁾)

حاولت الدراسة معرفة أثر العقاب الوالدي على التحصيل الدراسي للتلמיד، فخلصت نتائجها إلى القول إن هذا العقاب يساعد الطفل على تحضير الواجبات المدرسية البيتية ويمكنه من الاحتفاظ بمستوى تحصيل دراسي مقبول في حالة استمراره، إلا أن هذا المستوى يعود إلى انخفاض عند توقف العقاب. كما أن مثل هذا العقاب لا يؤدي إلى تثبيت الشعور بالمسؤولية عند الطفل تجاه واجباته المدرسية.

دراسة (ولسون / Wilson⁽³⁾)

وضعت الدراسة نصب عينيها معرفة أثر عنف الآباء في المجتمعات التي

(1) انظر:

Kerurg & Mans. A, (The relationship between Family Violence and Children depression), International Journal Of Psuchology, 1996, Vol. 211, No. 5.

(2) انظر:

Merril. O, (The Effect of Parental Punishment on Pupils School Achievement), The Journal of Childhood Education, 1995, Vol. 126, No.7.

(3) انظر:

Wilson. H. A, (The Effect of Parents Violence on Children Play), The Journal of Childhood Education Psychology, 1994, Vol. 211, No.9 .

تعاني من النزاعات العسكرية على لعب الأطفال. ومما أشارت إليه النتائج أن الطفل الذي يتعرض للضرب المكثف من والديه، يميل كثيراً إلى اختيار الألعاب المرتبطة بالعنف، كالأسلحة المزيفة مثلاً وذلك لاستخدامها في ضرب ما يحلو له، مع سرعة تهشيمه لتلك الألعاب، مقارنة مع غيره من الأطفال.

ويحسن التتويه إلى أن هذه الدراسات قد ساعدت الباحثة على التتحقق من وجود علاقة بين العنف الجسدي الذي يستخدمه الآباء والأمهات مع الأطفال، ويبين تثبيت بعض الصفات التي تبرز كسمات في شخصية الطفل المقهور.

الفصل الثالث: منهجية البحث وإجراءاته

- من أجل تحقيق أهداف بحثها؛ اتبعت الباحثة المنهج الميداني الوصفي التحليلي (Descriptive Analysis Method).

- استخدمت الاستبابة أدأة وُجهت إلى عينة عشوائية من المعلمات قوامها (200) معلمة من (20) مدرسة ابتدائية تتوزع مناصفة بين أحياء الكرخ والرصافة في مدينة بغداد.

- تضمنت الاستبابة الاستطلاعية الأسئلة التالية:

1. في رأيك، ما مدى استخدام العنف البدني تجاه الأطفال التلامذة من جانب الأمهات / الآباء في سياق الحياة اليومية البيتية، في إطار العنف السائد في المجتمع؟

أ. يستخدم بدرجة قوية جداً.

ب. يستخدم بدرجة قوية.

ج. يستخدم بدرجة قوية نوعاً ما.

د. يستخدم بدرجة ضئيلة.

هـ. غير موجود.

2. عددي أنواع العنف الجسدي الوالدي الذي تبدو آثاره على الطفل؟

3. عددي أسباب لجوء الآباء والأمهات لهذا العنف؟

4. بيّني بعض سمات شخصية الطفل المقهور؟

5. عددي انعكاسات عنف المجتمع على الحالة النفسية لبعض الأمهات والآباء؟

6. عددي انعكاسات الحالة النفسية للأمهات والآباء على معاملة الطفل؟

7. أذكرى الألعاب العنيفة التي يمارسها الطفل في البيت؟

- قامت الباحثة بتحليل البيانات التي جمعها من الاستبانة الاستطلاعية، وأعدت قائمة لكل إجابة عن أسئلة الدراسة. ثم عرضت القوائم على مجموعة من المحكمين تكون من (5) أفراد فأكملوا صدقها الظاهري.

- كما أعدت الباحثة قائمة أخرى بسمات شخصية الطفل المقهور نتيجة وقوع هذا العنف عليه، وأضافت إليها بعض السمات التي وردت في الأدب المتسارع، عرضت القائمتين على مجموعة من المحكمين تكون من (5) أفراد، فأكملوا الصدق الظاهر للقائمتين. ويحسن هنا الإشارة إلى إمكان الاعتماد على التحقيق من صدق الأداة للقبول بالنتائج المستخلصة بقدر معقول من الثقة.

الفصل الرابع: نتائج الدراسة

الهدف الأول: مدى وجود حالات قهر الطفل من وجهة نظر المعلمات

الجدول رقم (2)

مدى وجود حالات قهر للطفل

نسبة %	مدى الوجود	ت
11	موجود بدرجة قوية جداً	1
19	موجودة بدرجة قوية	2
35	موجودة بدرجة قوية نوعاً ما	3
25	موجودة بدرجة ضئيلة	4
10	غير موجودة	5

يبين الجدول أعلاه ضالة وجود حالات طفل مقهور في المدرسة الابتدائية؛ إذ أكد أغلبية أفراد العينة من المعلمات ذلك (70٪)، فمعظم الآباء والأمهات في رأيهن لا يستخدمون العنف البدني الضار في معاملة أطفالهم. واستخدام بعضهم مثل هذا العنف هو نتيجة إهمال غير مقصود، وليس نتيجة تعمد في معظم الأحوال. كما أشارت إحدى المعلمات أثناء مقابلة الباحثة معها أن والدة أحد التلاميذ قامت بضررية على فمه لتلفظه ألفاظاً نابية؛ ما أسفر عن كسر قواطعه الأمامية، دون أن تقصد ذلك بطبيعة الحال. كما أشارت المعلمة إلى أن هذه الأم قد دأبت على استخدام العقاب البدني بحق طفلها على فترات متقاربة منذ تسجيله في المدرسة؛ ما تسبب في انطوائه وميله إلى قلة الاختلاط بالأقران واللعب معهم في الاستراحة.

الهدف الثاني: أنواع العنف البدني الذي يستخدمه الآباء والأمهات بحق الأطفال

جدول رقم (3)

أنواع العنف البدني المستخدم من جانب الآباء والأمهات بحق الأطفال حسب الجنس

نوع العنف	ذكور	إناث	ت
شوي الأصابع على الطباخ	3	2	1
كى السيكان بالسيخ	2	-	2
وخز الأصابع بابرة فالتسيم فالموت	-	1	3
قص الشعر	-	2	4
كسر القواطع الأمامية	2	-	5
الجلد بالسوط	-	3	6
كدم العين بالحجارة	3	-	7
إدماء الأنف باللطم	2	-	8
رض الجسد بالحشر في صندوق القمامنة	-	2	9
رض الجسد بالدهس بالسيارة	6	-	10
رض الضلوع بالهيم (الشيش)	-	3	11
شج الرأس بالهراء	1	-	12
محاولة اغتصاب الأب زوج الأم للطفلة	29	22	13
فقأ العين	1	-	14
الضرب بقسوة باليد	54	36	15
المجموع			

إن ما ورد في الجدول أعلاه من حالات، وبمجموع (90) حالة، لا يشكل نسبة تذكر عند مقارنته بمجموع تلامذة المدارس وخلال سبعة شهور انقضت من العام الدراسي. وعلى الرغم من ضآلة هذا العدد إلا أنه يعبر عن ممارسات مرفوضة، فالبطش بجسم الطفل يذله ويمتهن كرامته ويحرقه في نظر نفسه، ويشير الشكوك في سلوكه في نظر من حوله، كما أنه يمكن أن يؤدي إلى إصابته بعاهة دائمة تتطلب علاجاً لفترة طويلة، وربما يفضي إلى موته.

الهدف الثالث: سمات شخصية الطفل المقهور من وجهة نظر العينة

جدول رقم (4)

سمات شخصية الطفل المقهور

السمة	ت	السمة	ت
اللامبالاة	7	العدوان	1
المشاكسنة	8	الانكسار	2
سرعة البكاء	9	تشتت الانتباه	3
التمرد	10	الكتابة	4
الحركة المفرطة	11	الخنوع	5
تلبد المشاعر	12	التردد	6

تشير السمات المذكورة في الجدول أعلاه إلى وجود سمات معينة تميز شخصية الطفل المقهور من غيره من الأطفال، وهذا يتفق مع ما أشار إليه بعض الدراسات التي سبقت الإشارة إليها. إن تمتع الطفل بصحة نفسية جيدة يتطلب ملاحظة سمات الظهر في شخصيته من جانب الآباء والمعلمات والمعلمين، والتعاون على علاج ما يمكن علاجه من أسباب.

الهدف الرابع: أسباب لجوء الآباء والأمهات إلى العنف الجسدي لقهر الطفل من وجهة نظر العينة

انظر جدول رقم (5).

جدول رقم (5)

أسباب لجوء الوالدين إلى العنف الجسدي بحق الأطفال

الأسباب	ن
أولاً: الظروف الأمنية للمجتمع	
فقدان التوازن العصبي والقدرة على التحكم بالأعصاب نتيجة الهلع من تردي أمن المجتمع	1
التهجير من المسكن	2
ثانياً: الظروف الاقتصادية	
البطالة	1
ضائمة الدخل	2
عدم القدرة على الانتظام في العمل لغلاء المواصلات إليه	3
قيام الأم بيعالة الأسرة وكثرة الضغوط عليها	4
غياب الردع القانوني والجهل بنظام العدالة الجنائية	5
عدم إبلاغ الشرطة عن الحالة العنف ضد الأطفال	6
ثالثاً: تفكك الأسرة	
غياب الأب وعجزه من تحمل المسؤولية	1
تعدد أدوار الأم وسخطها وكثرة الضغوط عليها	2
التخلل الأخلاقي لزوج الأم	3
كراهية زوجة الأب لأطفاله	4
تعذيب الأب للأم بيعشه وعدم تلبية احتياجات البيت	5

رابعاً: مستوى الثقافة النفسية والتربوية المتدنى للأبوين	
1	مقارنة أحد الأبوين لطفلهما بغيره
2	خيبة الأمل في سلوك الطفل
3	متالية الأم أو الأب وتعلمهما إلى مستوى سلوكي للطفل لا يمكن تحقيقه في الظروف الحالية
4	إيمان الوالدين بجدوى العنف الجسدي لتعديل سلوك الطفل
خامساً: أوضاع الطفل	
1	عنفه كرد أفعال للعنف المجتماعي السائد
2	شقاوته بحكم صغر سنها
3	تدنى مستوى تحصيله
4	مقاومة لعنف الوالدين معه

الهدف الخامس: انعكاسات العنف في المجتمع على الحالة النفسية لبعض الأمهات والأباء من وجهة نظر العينة

جدول رقم (6)

انعكاسات العنف السائد في المجتمع الدولي في المجتمع على الحالة النفسية للأبوين

نسبة %	الانعكاسات	ت	نسبة %	الانعكاسات	ت
38	إضطرابات النوم	5	96	القلق	1
37	العزلة	6	95	الخوف	2
35	فقدان الرغبة في النشاط الاجتماعي	7	72	الاكتئاب	3
30	التوتر	8	55	العدوان	4

الجدول رقم (6) ما ينجم عن العنف في المجتمع من تأثيرات سلبية على

الحالة النفسية للأمهات والأباء؛ إذ أن معظمهم يشعرون بالقلق حول الحاضر والمستقبل الذي ينتظر الأسرة والناس عموماً كما ترى العينة. ويعاني نصفهن تقريباً من الاكتئاب وإضطرابات النوم، كما وتقدر العينة أن ثلثهم تقريباً يفضلون العزلة وعدم المشاركة في النشاط الاجتماعي نتيجة التوتر العصبي، ومن شأن مثل هذه المؤشرات المساعدة على زيادة إمكانات استخدام العنف الجسدي مع الأطفال لقهرهم.

الهدف السادس: انعكاسات الحالة النفسية لبعض الآباء والأمهات على معاملة الأطفال

جدول رقم (7)

انعكاسات الحالة النفسية لبعض الآباء والأمهات على معاملة الأطفال

نوع الانعكاسات	النسبة %	الرتبة
حبس الطفل في البيت	86	1
حرمان الطفل من الذهاب للعب مع الأصدقاء	47	2
حرمان الطفل من الدوام المدرسي المنتظم	31	3
العدوان الجسدي على الطفل	21	4

يظهر الجدول رقم (7) وجود نسبة ملحوظة من العدوان الجسدي على الطفل نتيجة سوء الحالة النفسية للأباء والأمهات، والناجمة عن وجود عنف يومي في المجتمع. فالعنف يولد العنف، كما أن من شأن هذا العنف المجتمعي نفسه الانعكاس على ألعاب الأطفال في البيت، قد يفضي بعضها إلى زيادة تأزم الحالة النفسية السيئة لبعض الأمهات والأباء؛ ما قد يدفعهم لاستخدام

العنف بحق أطفالهم لوضع حد لهذه الألعاب العنيفة، ومن ثم قهر أولئك الأطفال.

الهدف السابع: رصد الألعاب العنيفة التي يمارسها الأطفال

جدول رقم (8)

أبرز الألعاب العنيفة التي يمارسها الأطفال حسب أراء العينة

نسبة %	طبيعة الألعاب العنيفة	ت
14	تقليد صوت صافرة الإنذار	1
91	صنع أسلحة متعددة (لعبة) واستخدامها في القتال مع الآخوة	2
35	قرع طبول الحرب وتوجيه الصواريخ للأعداء	3
82	تقليد أصوات سيارات الإسعاف	4
53	المصارعة مع الإرهابيين	5
53	الملاكمه مع العدو	6
50	الدهس بالدبابة	7
22	تزعم عصابة سطو مسلح	8
20	زرع العبوات الناسفة	9

الخاتمة والتوصيات:

تعرّض البحث لتشخيص عدد من حالات قهر الطفل الناجمة عن ممارسة العنف الجسدي من جانب الآباء والأمهات، مع بيان أنواع العنف السائد في

المجتمع، الذي يؤثر بدوره في الحالة النفسية للأهالي ويدفعهم إلى استخدام العنف الجسدي بحق الأطفال. كما توقفت عند انعكاسات العنف في المجتمع على معاملة الوالدين للطفل وقهره، وتناول الألعاب العنيفة التي يمارسها الأطفال في البيت امتداداً للعنف المهيمن في المجتمع. إلا أن ما رصده الدراسة من حالات العنف ومظاهره وأبعاد لا يعني حتماً وجوده في كل بيت أو عند كل تلميذ. كما أن حالات العنف الموجودة لا يمكن فصلها عن الواقع الأمني للمجتمع، وعن البيئة المنزلية للطفل، وعن إمكانات كل منها في مواجهة الواقع.

وإذا كان من المناسب استعراض أبرز ما خلصت إليه الدراسة من نتائج، فلعل بالإمكان اختزال تلك النتائج فيما يلي:

1. هناك نسبة ملحوظة من حالات القهر بين التلاميذ.
2. هناك أنواع مختلفة للعنف الجسدي الوالدي الذي يتعرض له الطفل المقهور، منها على سبيل المثال لا الحصر: شوي الأصابع على الطباخ؛ كي السيقان بالسيخ؛ وخز اليد بالإبرة؛ كسر القواطع؛ ورض الجسد بالدهس بالسيارة؛ ومحاولة الاغتصاب... الخ.
3. من سمات شخصية الطفل المقهور: العدوان؛ الانكسار؛ تشتيت الانتباه؛ الكآبة؛ الخنوع؛ اللامبالاة؛ سرعة البكاء؛ التمرد؛ تبلد الشعور.
4. تتعدد أسباب لجوء الآباء والأمهات لاستخدام العنف الجسدي بحق الأطفال، وتتبادر بين اقتصادية، واجتماعية؛ وثقافية؛ ونفسية، وأخرى تتعلق بأمن الطفل نفسه وغياب الردع القانوني، إضافة إلى الدور الكبير الذي يلعبه شيوخ العنف على النطاق المجتمعي.
5. انعكاسات في المجتمع على الآباء والأمهات تمثل في شعورهم بالقلق

والخوف والاكتئاب والإجهاد، ومع المعاناة من الأرق والتوتر المستمر والميل إلى العدوان.

6. من أبرز انعكاسات الحالة النفسية للأباء والأمهات الناجمة عن العنف في المجتمع على معاملة الأطفال وقيامهم بالمارسات التالية بحق أئلئك الأطفال: حبسهم في البيت كثيراً؛ حرمانهم من اللعب مع الأصدقاء بشكل ملحوظ؛ حرمانهم من الدوام المنتظم في المدرسة؛ العدوان عليهم بصورة ملموسة.

7. تمثل أبرز أنواع الألعاب القتالية العنيفة التي قد تزيد من استخدام الآباء والأمهات للعنف الجسدي مع الطفل فيما يلي: تقليد صفارات الإنذار؛ استخدام الأسلحة (اللعبة) في العراق مع الآخرين؛ قرع طبول الحرب؛ تقليد أصوات الطائرات؛ الملاكمه؛ المصارعة؛ السطوة المسلح؛ زرع العبوات الناسفة.

8. إن حالة القدرة وسماته في الشخصية غير موجودة عند كل طفل أو في كل مدرسة، نظراً لعدم إمكان فصلها عن واقعها المحيط بمختلف متغيراته.

توجيهات إستراتيجية ومقترنات وتوصيات:

1. أن تقوم الجهات الإعلامية بعقد ندوات للتعریف بحقوق الطفل وفي مقدمتها حقه في المعاملة الوالدية الحسنة التي تخلو من العنف البدني الذي يتسبب في ظهور حالة القدرة لديه، الذي قد يتتطور لاحقاً في بعض الأحيان ليصب في تيار العنف الاجتماعي المدني.


2. أن تقوم الجهات المعنية بشؤون الأسرة بالتوعية بمؤشرات العنف عند الآباء والأمهات لمساعدتهم على تجنبه.

3. العمل على رفع المستوى المعيشي للأسرة.

4. توعية الأسرة بأهمية جعل الحوار لغة شائعة بين أفرادها للتعبير عن أفكارهم وآرائهم وإخضاعها للمناقشة الهدافة فيما بينهم.
 5. تضمين مناهج التربية الأسرية بمفردات حول الطفولة السعيدة التي تخلو من القهر الذي يسحق شخصية الطفل ويضعف من قدرتها على الفوز والانتصار وتحقيق الذات بالطرق المشروعة.
 6. قيام مجلس الآباء والمعلمين بمناقشة الظواهر السلوكية السلبية عند الأطفال كحالة القهر الناجمة عن العنف الجسدي الأسري.
 7. تشجيع الآباء والأمهات الذين يمارسون العنف المدمر لقهر الأطفال على العلاج في عيادات الطب النفسي.
 8. توعية الأسرة بمضامين الردع القانوني مع من يستخدم العنف الضار ضد الأطفال.
 9. التوسيع في إجراء المزيد من الدراسات المماثلة حول قهر الطفل في محافظات أخرى وأقطار أخرى.
 10. دراسة أثر الحروب والمنازعات في توليد حالات قهر للأطفال.
 11. بناء برامج إرشادية للأباء والأمهات لكاف سلوك العنف الجسدي الضار الذي يستخدمونه لعقاب أطفالهم. انظر الشكل رقم (2).
- توجهات إستراتيجية مقترحة للحد من العنف الجسدي الأسري ضد الطفل

شكل رقم (٢)

توجهات استراتيجية مقترنة للحد من العنف الجسدي الأسري ضد الطفل



الدراسة الثانية :

ظاهرة عنف الأطفال في المدرسة الابتدائية (الأسباب والعلاج) :

التعريف بالبحث:

أهمية البحث:

تطلق أهمية البحث من الاعتبارات التالية :

- إن مرحلة الطفولة ترتكز عليها مراحل النمو الأخرى في المستقبل. وما يكتسبه الطفل من الصغر يصعب تغييره في الكبر.
- إن المدرسة هي المؤسسة التربوية التي يعتمد عليها المجتمع في تربية وتعليم الطفل تربية متفاعلة مع الأسرة وتعاونة معها بموجب أساليب قوية تشجع الطفل على عدم التسرب من المدرسة وتتيح له نوعية جيدة من التعليم الملائم الذي ينفع للحياة في مجتمع المعرفة، ويحترم حريته في التفكير والتعبير ويعزز روح التسامح والتلاحم الاجتماعي عنده ويشجع الطمأنينة والاستقرار والسلام في نفسه وينمي قيمه وإيمانه بالله تعالى.
- إن موضوع البحث يثير تساؤلات حول حقيقة ظاهرة العنف المدرسي وأسبابه وإثارة يشبع حاجاته كتلميذ في مدرسة.
- إن الطفل سيصبح شاباً في المستقبل والشباب هم أمل الوطن وطاقاته وعدته في التنمية المستدامة والتقديم ومن أجل استثمار هذه الطاقة على وجه سليم يفترض أن يحسن توجيهها ومعاملتها معاملة تخلو من العنف الجائر حتى لا تتحول إلى نكمة على الطفل والمجتمع إن هي

وظفت لأغراض غير سليمة، معاملة تحول دون روح العنف المدمر عند الطفل حتى تتوفر له صحة النفس التي تساعدته على النجاح وخصوصاً في حياته المدرسية.

مشكلة البحث:

لاحظت الباحثة أن الاهتمام بالطفل يترسخ يومياً بعد آخر في مجتمعنا نتيجة الوعي بأهمية العناية به نفسياً وتربيوياً وثقافياً واجتماعياً. فهذه العناية جوهر التنمية الشاملة وأولوية في جهودها وبرامجها. فهي التزام ديني ووطني وقومي وإنساني نابع من عقيدتنا وتعلمنا. وقد بينت الباحثة في دراسة لها حول حقوق الطفل في العراق إن أولها:

تأكيد وكفالة حقه من الرعاية والتنشئة الأسرية والمدرسية القائمة على الاستقرار ومشاعر العطف والدفء والتقبل وإحلال المكانة اللائقة به بما يمكنه من التفاعل الإيجابي في رحابها وبما يضمن إشباع حاجاته ويسير له بناء شخصية مستقلة وحرية في الفكر والرأي تتكافأ مع قدراته دون تمييز بين البنين والبنات.

إلا أنه بالرغم من هذا التأكيد على هذا الحق فهنالك قلة من المعلمين من لم ينسبة إليه أو يلتزم به فيليجاً إلى العنف الجائر أحياناً كعقوبة ليفرض على التلميذ وما يريده منه. مما يقهره وقد يقتل روح التحدي أو ينمی روح العنف والتمرد عنده. وإلى غير ذلك من الصفات التي يصعب استئصالها من سلوكه في المستقبل وربما أدت به إلى الانحراف والجنوح. إن المدرسة العراقية قاست من الحروب الطويلة والظروف الاقتصادية الصعبة مما أضر بيئتها. وهي اليوم تتواجد في وطن يعاني من دمار مؤسساته ومواردها ومن ضمنها الإنسان. وطن

يعاني من العنف بمختلف أشكاله، ومن عدم الاستقرار وفقدان الأمان. وهذا كله يؤثر في سلوك التلاميذ ملأه من انعكاسات في تصرفاتهم مما قد يدفعهم إلى العنف ويبعد طاقاتهم ويؤلمهم ويحول دون تحقيق المدرسة لأهدافها التي وضعت من أجلهم.

وقد أكدت بعض معلمات المدرسة الابتدائية للباحثة وجود بعض الأطفال الذين يتصرفون بممارسة العنف المؤذن في لعبهم أو تعاملهم مع أقرانهم أو معلمهم أو البيئة المادية المدرسة عموماً.

كما وأكدت بعض أولياء الأمور لها أن هناك قلة من المعلمين ممن يلجأ إلى استخدام العنف الجائر كعقاب للتلميذ على عنفه مما ينفره ويتسبب في عدم مواظبيته أو رغبته في الذهاب إلى المدرسة أو في تحضير الواجبات المدرسية مما يؤثر سلباً في شخصيته. وقد يؤدي إلى تسريحه من المدرسة. مما دفع الباحثة إلى محاولة تقصي بعض الحقائق المتعلقة بظاهرة العنف المدرسي.

أهداف البحث:

1. معرفة بعض مظاهر العنف وأسبابه، العنف لدى التلاميذ في المدرسة الابتدائية.
2. معرفة أنماط استجابة المعلم لعنف التلميذ.
3. معرفة أسباب العنف لدى المعلم.

تحديد المصطلحات:

1. الظاهرة (إجرائيًا) :Phenomena

السلوك الشائع والمنشر لدى شريحة معينة من الناس إلى الحد الذي يلفت

النظر ويثير التساؤلات لكونه يمثل قضية أو مشكلة تتطلب الوقاية والعلاج. وهو هنا ظاهرة العنف.

2. العنف : Violence

يعرفه القاموس العصري بأنه:

- القسوة.
- القوة الطاغية.
- الشدة، الصرامة المؤلمة، التهيج، الإكراه، الاعتداء الظالم والشديد والمكرر.

وتعرفه الباحثة بأنه:

- القوة والقسوة المعبر عنها بأساليب: بدنية أو لفظية أو غير لفظية وباستخدام أدوات مختلفة.
- والتي تتفاوت في درجة مشروعية أسبابها: ابتداء من الدفاع عن حق وانتهاء بإنزال ظلم وعدوان.
- والتي تختلف في غاياتها: ابتداء من التهذيب والتوصيب وانتهاء بالتخريب.
- والتي تتتنوع في آثارها: البدنية والنفسية والعقلية والاجتماعية والاقتصادية.

والعنف المدرسي هو العنف الذي يصدر عن التلميذ والمعلم في المدرسة الابتدائية وفي إطار المظاهر والأسباب التي سيكشف عنها البحث.

خلفية نظرية:

يلقي هذا الفصل مزيد من الضوء على فصول البحث الأخرى وبما يعززها. وهو يتناول الجوانب التالية:

- حقوق الطفل كالحق في عدم إساءة معاملته.
- فكرة عن حجم ظاهرة العنف المدرسي.
- نماذج لاستخدام العقاب العنيف في المدرسة العراقية القديمة.
- العقاب والعنف كأسلوب لتنمية التلميذ.
- أنواع العنف من حيث شدته.
- حاجات تلميذ الابتدائية وأهمية إشباعها.
- منظومة أدوار المعلم تجاه حاجات التلميذ.

أولاً: لحنة عن حقوق الطفل

بدأ اهتمام الدول الحديثة بالإنسان منذ عام 1923 ممثلاً بصدور أول إعلان لحقوق الطفل وتبلور عنه إعلان جنيف لحقوق الطفل في العام 1922 ثم اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1959 إعلاناً عامياً لحقوق الإنسان وثم إعلان عام 1979 سنة دولية للطفل. وفي عام 1989 صدرت اتفاقية حقوق الطفل التي تعهدت بحماية وتعزيز حقوق الطفل ودعم نحوه ومناهضه كافة أشكال ومستويات العنف الذي قد يوجه ضده. وتضمنت المادة (19) من الاتفاقية حماية الطفل من كافة أشكال العنف والإيذاء البدني والنفسي والاستغلال الجنسي وغيره ووجوب اتخاذ الدولة كافة الإجراءات الكفيلة بمنع ذلك بما فيها تدخل القضاء.

ولقيت ظاهرة استخدام العنف مع الطفل اهتماماً متزايداً في الأوساط التربوية العالمية منها القيمية الوطنية في العقود الثلاثة الماضية وخاصة بعد إقرار اتفاقية حقوق الطفل في وثائق دولية وتشريعات قانونية. ومما يوضح الاهتمام المتزايد بهذا النوع من سوء معاملة الطفل تخصيص الرابطة الأمريكية لعلم التربية في مؤتمرها السنوي الذي عقد في حزيران 2003 في نيويورك 20 جلسة عن العنف تضمنت دراسات وحلقات نقاشية ورش عمل للمهتمين بهذا المجال كالمدراء والمعلمين. إن اشتراك المعندين بالعملية التربوية المدرسية في مثل هذه المؤتمرات يوسع اطلاعهم على موضوع العنف المدرسي بوجه عام وعلى آثار العقاب العنيف في نمو التلميذ وفي سلوكه وبناء شخصته وتحصيله بوجه خاص وعلى مصادره المختلفة.

ثانياً: فكرة عن حجم ظاهرة العنف المدرسي

من الصعبية تحديد عدد الأطفال الذين مارسوا العنف أو تعرضوا للعقاب المدرسي العنيف في مجتمعات مختلفة. إلا أن بعض الدراسات تؤشر هذا الحجم من حيث الكبار أو الضالة عند تناولها تستخدم في دراسات الأوضاع السكانية. فهي تزداد في المدارس التي تقع ضمن المناطق السكنية المحرومة ثقافياً والتي يعمها الفقر والجهل والمرض وفي المدارس التي يفتقر فيه المعلم إلى الإعداد والتأهيل اللازم لمهنة التعليم وفي المدارس التي تخضع لظروف مجتمعية بالغة الصعوبة لغياب تطبيق القانون وانفلات الأمن وكثرة التزاعات المسلحة.

إن الباحثة لم تعثر على إحصائيات حول حجم الظاهرة. إلا أنها من خلال المقابلة الشخصية مع عينة من المديرات تقدر بـ(10) أفراد. ومن خلال حضورها لاجتماعات مجالس الآباء والمعلمين لسنين طويلة لاحظت شكوى البيت من

اتصاف التلاميذ بالمارسات العنيفة مع وجود بعض المعلمين الذين يستجيبون لها بالعقاب العنيف الجائر ويمارسون العنف كعقوبة مدرسية.

ثالثاً: نماذج لاستخدام العقاب العنيف الحميد لتقويم سلوك التلميذ في الدراسة العراقية القديمة

استخدام العقاب في المدرسة العراقية منذ بداياتها الأولى كأبرز وسيلة لتنمية وتعليم التلميذ. فالقوة وممارسة السلطة المدرسية هي الأسلوب الأمثل لتقويم سلوك الطالب وبناء شخصيته وتحسين مستوى تحصيله الدراسي. القوة من دون مناقشة أو تبرير. ولم يكن هناك تلميذ ينجو من الحساب والعقاب ولم توجد له حقوق مقابلة لتعب أسرته أو موقعها الاجتماعي فجميع التلاميذ سواسية من حيث معاملة المعلم أو المدير لهم. وقد استخدم العنف البدني العادل في مدارس الطوائف الدينية ابتداء بالإسرائيلية 1875 في مدرسة الأليزية وانتهاء بفرانك عيني ومناحيم صالح دانيال 1970. وكذلك في المدارس المسيحية كالراهبات والمدارس الإسلامية كالتفيض والمدرسة الجغرافية.

وكان أبرز أدوات العقاب البدني:

- شد وثائق التلميذ وتدوير فكه إلى الجهة المعاكسة.

- الفلقة وضرب التلميذ عدة زوبات.

- الخيزرانة المنقوعة بالماء الملتح لمدة 40 يوم.

- العوجية (العصا العوجة الرأس لسحب رقبة التلميذ).

- الحبس في سرداد المدرسة أو في الغرفة.

- أعمال السخرة كتنظيم مراافق أو ساحة المدرسة.

أما أبرز أدوات العنف المعنوي كعقوبة فهي:

- الإشهار أمام جميع تلامذة المدرسة.

- الفصل المؤقت أو الدائم.

رابعاً: الضبط واستخدام العقاب العنيف

هناك أساليب مختلفة يتم بموجبها الوفاء بالدور التربوي للمدرسة كاللإلاحظة والمشاركة مما يبرز أهمية القدوة حيث يعتبر المعلم الأنماذج الأصلح للتلميذ ومن بين الأساليب المهمة التي تشبعها المدرسة في تربية التلميذ أسلوب الثواب والعقاب حيث يميل التلميذ إلى إعادة السلوك الذي يثاب عليه وإلى تجنب السلوك الذي يعاقب عليه.

وهناك شروط من الضروري توافرها في الثواب والعقاب ليكون مؤثراً:

- عدم استخدام العنف المبالغ فيه والجائر في العقاب أو المكافأة المبالغ فيها في الثواب.

- إن يكون العقاب من جنس العمل وسريعاً.

- إن يشعر التلميذ بأهمية ذلك كلّه في تقويمه وحياته الحاضرة والمستقبلية.

خامساً: أنواع العقاب العنيف من حيث شدته

- البسيط غير المقصد كضرب التلميذ على يده تلقائياً لكسره زجاج النافذة.

- العنف الحميد الذي يهدف الدفاع عن حق مشروع وعلى التلميذ أن يتعرف عليه من خلال سعيه إلى النمو والاستقلال. كضرب المعلم

تلميذه بالعصا ضربة أو اثنين لدفعه زميله في ساقيه.

- العنف المدمر والعدواني الذي يصدر عن الشعور بالإحباط والرغبة في التفسيس عن الشاعر المكتوب.

أنواع العنف من حيث وجهته:

- الموجه نحو الذات كمحاولة الانتحار أو إيذاء النفس.

- الموجه نحو الآخرين.

- الموجه نحو الأشياء المادية في المدرسة.

سادساً: حاجات التلميذ في المدرسة الابتدائية وأهمية إشباعها

إن أبرز هذه الحاجات هي:

- الاعتماد على النفس.

- الصداقة والعلاقات الاجتماعية الناجحة.

- العمل

- التحدي وتجاوز السلطة أحياناً.

- التجارب الجديدة والرغبة في المغامرة.

- الحاجة إلى التعبير والخلق.

- الحاجة إلى الانتماء.

إن العنف واللاعنف عند التلميذ يتتطوران عبر مجال نمو شخصيته خلال


مرحلة الطفولة فالإشباع السليم لاحتياجات الطفل يؤدي إلى نمو إيجابي

للشخصية وصفاتها كاللاغدوانية والمسالمة واللاعنف، في حين أن عدم

الإشباع للحتياجات يؤدي إلى العكس وتلعب أساليب التربية العائلية والمدرسية

ومؤسسات المجتمع الثقافية دوراً مهماً في ذلك.

تطور محتوى العنف / الاطمئنان والسلام وعلاقة ذلك بمراحل نمو الشخصية




أدوار معلم الابتدائية تجاه حاجات التلميذ:

يوضح الشكل (3) هذه الأدوار كمنظومة تفاعلية ومتكاملة وشاملة إن هي طبقت فسيكون لها الأثر الفعال في الوقاية من العنف المدرسي وعلاجه.

أن تتم عملية تعلمها / وتعليمها بموجبها:

الشكل (3) منظومة أدوار المعلم



وفيما يلي وصف موجز لهذه الأدوار:

الدور العلمي: أن يعمل على تحسين وتطوير معلومات التلميذ: أن يتحقق من فائدة ما يقدمه للتلميذ من معرفة أن التلميذ الذي ينهمك في النشاط العلمي قلما يكون عنيفاً في حاضره ومستقبله.

الدور الفكري: أن ينمي الهوية الثقافية العراقية للتلميذ: أن ينمي اعتزاز التلميذ بلغته أولاً:

الدور الاجتماعي: أن ينمي اهتمام وارتباط التلميذ بالمجتمع والحرص على تقدمه وتماسكه.

الدور النفسي: أن يرسخ إيمان التلميذ بالله تعالى ليحفظ توازنه الإنساني وال النفسي ويساعد على بناء نفسية سوية، فانحراف التلميذ عن التوحيد يفسد فطرته. ويخل توازنه النفسي. والإيمان بالله يوفر التناسق بين حركة وحركة الكون والحياة وبالتالي يوفر السلام مع نفسه ومن حوله ويبعده عن العنف.

الدور التربوي: ومن بين ما يتضح فيه حسن استخدام المعلم للمهارات والأساليب اللازمة للاستجابة لسوء السلوك العنيف الذي يخرق النظام ويعيق التدريس بسلوكه العنيف. والذي يدفع بالمعلم نفسه إلى اللجوء للعنف المؤلم.

منهج البحث:

تم الاعتماد على المنهج النظري الوصفي التحليل الظاهرية من خلال استقراء بعض الأدبيات المتعلقة بالموضوع مما ساعد الباحثة على حصر الأساليب

وراء حدوث الظاهر وتوزيعها على عدد من المجالات. وعليه فقد استخلص الباحث النتائج من خلال الأجراء المذكور.

هذا بالإضافة إلى أن هذه المنهجية مكنت الباحثة أيضاً من إعداد خلفية نظرية ألقت الضوء على فصول البحث الأخرى ووضاحتها.

عرض النتائج:

تحقيق الهدف الأول للبحث: معرفة بعض مظاهر العنف لدى تلامذة المدرسة الابتدائية.

جدول (1): يبين الجدول (1) بعض مظاهر العنف على سبيل التمثيل لا الحصر:

- قطع ذيل قطة حارس المدرسة.
- إطلاق عدة زنابير في الصف والمشاركة في الصراع.
- إسقاط عش من شجرة في حديقة المدرسة وفصل رأس عصفور صغير عن جسده.
- تهشيم زجاج نوافذ المدرسة - الركض فوق سياج سطح المدرسة.
- إشعال حريق في زاوية بعيدة في حديقة المدرسة.
- تمزيق الحقيبة المدرسية وما فيها من الكتب ودفاتر.
- تمزيق أوراق الامتحان أمام المعلم.
- حبس زميل في حمام المدرسة.
- شد وثاق الزميل.
- وضع الأغلال البلاستيكية في يدي زميل.

- تهديد زميل بالطعن بعنق زجاجة أو سكين صفيرة.
- فج راس زميل بحجر.
- توجيه اللكمات (البوكسات) إلى وجه الزميل.
- ترويع الزملاء بمسدس مسروق من الأب.
- تزعم عصابة من التلاميذ.
- العراق والمصارعة.
- تفريغ عجلة سيارة المعلم والمدير من الهواء.

أما الجدول رقم (2) فيبين أسباب العنف لدى تلامذة المدرسة الابتدائية:

الجدول (2)

أسباب العنف لدى التلامذة

مجال الأسباب	ت
أولاً: الذاتية	
الشعور بالإحباط وفقدان الأمل	1
الشعور بضآلته المكانة	2
حب المغامرة	3
الرغبة في الزعامة	4
التفيس عن الطاقة المكتوبة	5
الميل إلى اللعب العنيف للاستحواذ على الانتباه	6
الغيرة	7

الرغبة في الانتقام	8
الشعور بالنقص والرغبة في التعويض	9
التمرد على السلطة الجائرة بالهياج والصياغ	10
الإعاقة وإطلاق النعوت على صاحبها	11
ثانياً: الأسرية	
التفكك الأسري	1
كثرة المشاكل الأسرية	2
عمل الأم خارج المنزل لساعات طويلة	3
بطالة الأب	4
غياب الأب	5
ضعف التفاعل الاجتماعي بين أفراد الأسرة	6
إهمال إرشاد الطفل	7
حرمان الطفل من شراء مستلزماته	8
الحرمان الغذائي للطفل	9
شيوخ العنف في الأسرة	10
خروج الطفل للعمل المبكر والاختلاط بأصدقاء السوء	11
ثالثاً: الثقافة والمجتمع	
أقران السوء	1
مشاهد العنف في التلفزيون وألعاب الكمبيوتر	2

3 مشاهد العنف في المجتمع وعلى أرض الواقع: في البيوت والأماكن العامة وفي كل مكان

رابعاً: الدراسية

1 الفشل الدراسي المتكرر

2 انخفاض في مستوى التحصيل

خامساً: المعلم / الإدارة

1 ضعف القدرة على تنظيم خبرات التعلم

2 الاستبداد

3 اللاعدالة في التقويم لأداء التلاميذ

4 التقرفة في المعاملة بين التلاميذ

5 فقدان الروح الديمocrاطية (كالتسامح)

6 عدم احترام حرية التلميذ في التعبير عن الرأي

7 شدة التساهل وعدم القدرة على ضبط الصيف

8 التسيب واللامبالاة بتطبيق النظام أو القانون

سادساً: البيئة المادية للمدرسة

1 انعدام الملاعب والساحات

2 انعدام النشاطات ألا صافية

3 ضيق البناء والصفوف

إن السلوك العنفي قد يحدث نتيجة أكثر من سبب واحد تكون الأسباب متداخلة ومتتشابكة فيما بينها.

ثانياً: تحقيق الهدف الثاني للبحث أنماط استجابة المعلم لعنف التلميذ:

من أجل ضبط المدرسة وإشاعة النظام فيها ضمان وحسن سلوك التلميذ ووقايتها من ترسيخ العنف في سلوكه وعلاجه عنوه يذكر (Konnin) في ضوء تلخيصه لنتائج لمجموعة من الدراسات بهذا الشأن. إن هناك عدد من الاستراتيجيات التي يلجأ إليها المعلمون لتحقيق ذلك، وتتراوح بين النمط الناعم (mild) والمتعذر (radical) والمتطرف الراديكالي (Soft):

- اللوم
- التأنيب والتقرير
- الاستهجان والتهكم والإهانة
- الضرب البسيط
- الحبس
- الجفاء
- الكف والإطفاء والتجاهل
- العقوبة الجماعية
- الإشهار
- الصياح الحاد
- القصاص البدني الشديد الضار
- القصاص القانوني في الأبعاد أو الفصل

ثالثاً: تحقيق الهدف الثالث للبحث

أسباب العنف لدى المعلم:

يؤكد كون أنها تعود إلى أسباب متعددة ومتشاركة:

- ضعف مهارته في تنظيم نشاطات التلميذ.

- ضعف مهارته في ضبط الصيف.

- ضعف شخصيته الأكاديمية وكونه من النمط التساهلي في التفاعل مع التلاميذ.

- ضعف تمكنه من المادة.

- تعدد أدواره وكثرة الضغوط عليه.

- ضعف قدرته على حل مشكلات التلامذة كإساءة السلوك والعنف.

- جهله في الأساليب الفعالة في مواجهة عنف التلميذ حيث يلجأ بعض المعلمين إلى مواجهة عنف التلميذ بالعنف.

ويضيف (النوري إلى ذلك) انعكاسات العنف الذي يسود المجتمع على سلوك المعلم.

التوصيات والمقترحات:

التوصيات:

1. توفير بيئة مدرسية آمنة ومناخ تعليمي إيجابي ليشعر فيه التلميذ بالدفء والقبول والاحترام ويشبع حاجته إلى المعرفة وإلى العمل والاضطلاع بالمسؤولية وأداء دور فعال وتفتح للإمكانات للوقاية من العنف.

2. زيادة الاهتمام بأعداد وتدريب المعلم بموجب الكفايات التدريسية اللازمة له كإدارة الصف وتخطيط وتنفيذ وتقدير الدرس لتحقيق ضبط فعال لتعلم وتعليم التلامذة.
3. ترسیخ الروتين الصفيي وقواعد السلوك المرغوبة منذ بداية العام الدراسي.
4. استخدام التعزيز الإيجابي العادل للسلوك والأداء الجيد للتمييز.
5. ترتيب مقاعد جلوس الأعداد الكبيرة من التلامذة بحكمه بما يفسح المجال لهم للحركة وحفظ أدواتهم.
6. تضمين برامج أعداد وتدريب المعلمين موضوع استراتيجيات الوقاية من السلوك العنف للتلامذة وكيفية التدخل لعلاجه وأيضاً برامج التدريب على الكفايات التدريسية.
7. تفعيل دور المعلم المرشد بتحسين مهاراته الإرشادية للتلامذة الذين يتصفون بالعنف.
8. تحسين الأوضاع المعيشية للمعلم للتخفيف من الضغوط التي تدفع به إلى استخدام العنف الجائر في عقاب التلامذة.
9. استخدام قنوات الأعلام وبخاصة التربوي فيها للتوعية بسبل للوقاية من السلوك العنف الضار بالطفل والمدرسة وسبل علاجه.
10. الرصد الدائم للظواهر السلوكية السيئة في المدرسة الابتدائية ومعالجتها بالتعاون مع ذوي العلاقة من أولياء أمور ومعلمين.
11. مساندة المدرسة للجهود المبذولة لتوفير الأمن في المجتمع.

مقتراحات لدراسات لاحقة:

1. مسح حجم ظاهرة العنف في المدرسة العراقية بمختلف مراحلها.
2. دراسة واقع أنماط المدرسي في العراق.
3. قيام نقابة بإصدار كتيب حول ثقافة حقوق الإنسان في إعداد المعلم و حول ظاهرة العنف المدرسي.
4. مسح أنماط استجابة المعلم والمدير للسلوك العنيف الذي يمارسه التلميذ في الصف وخارجه. ومعرفة أكثرها فعالية في علاج العنف والوقاية منه.

(مصادر الدراسة)

أولاً: المصادر العربية

- إحسان علي محمود، (1993) علاقة الاضطرابات السمايكوباتية بالتوافق المهني، مجلة دراسات سيكولوجية. كلية العلوم التربوية جامعة طنطا عدد (31).
- أنطوان إلياس، (1955). القاموس العصري، بيروت.
- بحري، منى يونس (1989) حقوق الطفل في العراق. الندوة العلمية الأولى للطفولة، نواكشوط.
- بحري، منى يونس (1994) واقع أساليب معاملة الطفل في المدرسة العراقية، وقائع الندوة العلمية العربية. العائلة العربية وتحديات القرن الحادى والعشرين. المؤسسة الدولية للعائلة، عمان.
- بحري، منى يونس، (1989) الانحرافات السلوكية عند تلامذة المدرسة الابتدائية مؤتمر المرأة في عالم متغير جامعة فاريونس بنغاري.
- رزق، أمينة، 1998 العقوبات المدرسية في اليمن، وقائع المؤتمر العلمي الأول، كلية التربية عمران جامعة صفاء.
- الحمداني، موفق، (1981) الحرمان الثقافي في الندوة العلمية الأولى لاتحاد الاجتماعيين العرب بغداد.
- حميد، علي منصور (1995)، معالم من سيكولوجية الطفولة. دار التيسير للطباعة والنشر، عمان.

- سلمان، إقبال لطفي، (1998) العنف عند الأطفال، دار النور، الرياض.
- لبابيدي، ليلى. (1999) الطفل والعنف مجلة خطوة. عدد 8 القاهرة.
- ناصر، ميس . (2000) العنف عند الأطفال. اليونيسيف بغداد.
- نعم، فوزي. (1996) الطفل والعقاب. دار الفكر العربي القاهرة.
- نوري، نعمان صالح.(1999) انخفاض المستوى التحصيل وعلاقته في المدرسة الابتدائية. مجلة التربية عدد. 51
- النوري، قيس. (1987) علاقة التغيير الاجتماعي بجنوح الأحداث. الندوة العلمية الثانية للمجلس الأعلى لرعاية الأحداث، بغداد.

الفصل السادس

علاج العنف الأسري الموجه للمرأة

الفصل السادس

علاج العنف الأسري الموجه للمرأة

- مقدمة
- الإرشاد / العلاج: أهدافه
- المهارات الالزمة للمرشد
- التحسين من قلق ما بعد الصدمة
- تحسين الذات
- إرشاد الأزواج
- تدريب النساء المعنفات تأكيد الذات
- إرشاد عملي للأزواج
- المرشد وأساليب الإرشاد

الإرشاد بالقيم علاج العنف الأسري الموجه للمرأة

علاج العنف ضد المرأة (الزوجة) :

مقدمة :

إن العنف الموجه ضد الزوجة من القضايا التي ازداد الاهتمام بها مؤخرًا من قبل الباحثين وبوجه خاص في مجال علم النفس، علم الاجتماع، وذلك لانتشارها ولما يتربّب عليها من آثار خطيرة على الزوجة والأسرة والمجتمع.

إن واقع كهذا يفرض التعامل مع هذه المشكلة بصورة جادة لمساعدة كافة الأطراف المتضررة من جراء هذا العنف الأسري: الزوج، الزوجة، الأطفال وبالتالي المجتمع. ولتحقيق الهدف بعيد المنشود من الزوج وهو النجاح في الزواج وفي تكوين أسرة سعيدة وذات أداء متميز وتبادل أفرادها المودة والرحمة وتتصف بالتماسك.

ويقوم الإرشاد النفسي بدور بالغ الأهمية في الحد من العنف الأسري والموجه منه نحو الزوجة.

الإرشاد / العلاج : Therapy/ Counciling

ذكر (سميث وباتريشيا سميث 2005) أن

هناك أهداف للإرشاد العلاجي للنساء المعنفات هي:

- زيادة شعور المرأة المعنفة:

- بالأمن النفسي والطمأنينة.
- بالقوة وتقدير الذات.
- بالقدرة على ضبط الذات.

- مساعدة المرأة العنفة على تجاوز الصدمة النفسية المترتبة على ممارسة العنف ضدها.

استراتيجية الارشاد:

مهارات الاتصال الالزمة للمرشد:

إن المهارات التي يفترض أن يكون المرشد متمكناً منها في تعامله مع الزوجة العنفة في الجلسة الإرشادية أهمها:

1. مهارة الاستماع:

إن حسن استماع المرشد لما تقوله المرأة ضروري لفهم حالتها جيداً وحسن استخدامه لحاسة بصره، بحيث يبتدئ اهتمامه بموضوعها في نظراته التي تدل على الانتباه.

2. مهارة الأسئلة:

- توجيه الأسئلة الواضحة للمرأة للتحقق من أقوالها.
- الاستفسار عما هو غير واضح عن حالتها.

3. مهارة إعادة الأفكار المطروحة:

إعادة عرض كل فكرة يقدمها المرأة المسترشدة مما يساعدها على التخلص من آلامه النفسية.

4. مهارة عكس المشاعر:

الانتباه لمشاعر المرأة العنفة وهي تصف حالتها ثم قيام المرشد بعكس هذه المشاعر بوصفها أمامها كتعاطف من قلبه معها.
إن هذا التعاطف يسهل على المرأة الاسترخاء في التعبير عما تشعر به وعلى التخفيف من الضغوط النفسية التي تعاني منها.

5. مهارة التلخيص:

قيام المرشد بإعادة عرض محتوى الحالة مع المشاعر التي تتخاللها بصورة موجزة. إن هذا يساعد الطرفين: المرشد والمسترشدة على استيعاب الصورة الكلية للحالة بما يتخللها من أفكار ومشاعر.

6. المشاركة الوجدانية:

تجاوب المرشد مع الحالة مع تشخيص المواقف الإيجابية والسلبية للمسترشدة فيها لتعزيز الأولى وتعديل الثانية.

إن توفر علاقة سليمة بين الطرفين المتقابلين في الجسد فتسهل على المسترشدة التعبير عن حالة العنف الذي تعرض له. والبوج بتفاصيله المؤلمة وملابساته وتأثيره عليها وعلى الأبناء.

توفير المرشد وقت مناسب للمسترشدة بحيث تشعر بأهميتها وأهمية حالتها وبأن هناك من يتقبلها ويسعى لفهمها وفهم مضامين العنف الذي تعرض له بأشكاله المختلفة: جسدي، صحي، لفظي، غير لفظي، نفسي، اجتماعي، اقتصادي.

إتاحة الفرصة للمعنفة عن المشاعر التي آلت لها: خوف، حزن، ألم غضب، وأيضاً للتعبير عن آراء المعنف عنها من حيث كونها ناقصة، غير جميلة، غير مديرة، غير صالحة للأمور أو الزوج، غير جديرة به، لا قيمة لها، لا خير فيها، مجنونة.

إن إطلاق المعنفة والأفكار التي كانت حبيسة داخل نفسها وتحملها والتحدث عنه بحرية أمام المرشد، يساعد على معرفة خصائص الزوج المعنف ويساعد المسترشدة على التخلص من توترها وضيقها وعلى تحديد الأسباب الفعلية الكامنة وراء العنف المستخدم ضدها.

ومن إمكانية قيام الزوج المعنف بالاعتذار عما بدر منه من عنف إن كان

وحده المسؤول عنه. مع قيامه بالاعتذار عن عنف لم تكن هي المسيبة له.
إرشاد الزوج العنف لزوجته إلى ضرورة معاملتها بالمعروف واحترامها
والتعاون معها للتمكن من العيش معاً.

التخفيف من قلق ما بعد الصدمة:

إن الحدث الصادم يمكن أن يتمثل في تعرض الزوجة العنفة للقتل،
إصابةها بكسور وجروح، أو تشوه أو عجز وما يترتب على ذلك من مشاعر
سلبية كالألم والقلق والخوف والتوتر واضطرابات النوم وحزن وكآبة.
وهناك إمكانية لاستخدام طريقة أو أكثر في معالجة آثار هذا الحدث
الصادم الزوجة العنفة:

1. تشيع الزوجة على إعادة ذكر تفاصيل الحدث الصادم وبكل ما
تتضمنه من أفكار ومشاعر ومعتقدات، الكوابيس.
إن استرجاع الموقف العنيف وتخيله كما حد تخفف من المعاناة النفسية
للزوجة.

2. حد الزوجة على تجنب المتغيرات التي تسببته في الإساءة إليها:
كمشادات الكلامية، والتغيير في أداء الواجبات المنزلية، والرد العنيف
على ما يقوله الزوج، وإساءة معاملة الزوج وأهله، الاختلاط بمن يسده الإيقاع
بها عند زوجها.

3. محاولة نسيان الأفكار والمشاعر والجدل المرتبط بالصدمة. مثل:
 - الزعل.
 - الانطواء.
 - الانعزal.

- إهمال العمل.

- إهمال المشاركة في النشاطات داخل البيت وخارجه.

- الغضب.

- الإحباط.

- فقدان المحبة.

- التشتاؤم بالمستقبل.

- الأرق.

- عدم الشهية.

- ضعف التركيز.

4. الاسترخاء: Relaxation

يقوم الاسترخاء العضلي على إحداث توتر واسترخاء في مجموعات عضلية محددة بصورة متتالية. وعندما يتمكن المسترشد في التمييز بين حالة التوتر وحالة الاسترخاء ويمكن بلوغ الاسترخاء العميق المنشود.

ويتم التدريب عليه من قبل المرشد بالطريقة التالية:

- الطلب من المسترشد الجلوس على كرسي مريح، وأن يستمع جيداً لتعليماته وأن يفهمها ليتبعها بنجاح.

- الطلب من المسترشد التنفس بعمق ثلاث مرات (ثم 5 ثوان صمت)، ثم إغلاق راحة اليدين اليسرى وملاحظة انقباض وتوتر عضلات اليد (ثم 5 ثوان صمت)، ثم فتح اليدين والاسترخاء (ثم 5 ثوان صمت).

- الطلب من المسترشد تكرار العملية بنفس الأسلوب ثانية بالنسبة لليد اليسرى.

- تكرار عملية الشد والاسترخاء مرتين أيضاً لليد اليمنى.

- تكرار عملية الشد والاسترخاء بالنسبة لليد اليسرى مرة ثالثة.
وكذلك الحال مع اليد اليمنى، مع الانتباه إلى ضرورة ملاحظة الفرق بين حالة الشد أو التوتر وحالة الاسترخاء في العضلات والتفكير في ذلك.

- بعد ذلك يتم الانتقال إلى الجبين والعينين:

- الطلب من المسترشد إغماض العينين بقوة.
- وملاحظة التوتر في مقدمة الرأس والعينين.
- ثم الاسترخاء (صمت 10 ثوان).

- بعد ذلك يتم الانتقال إلى الفكين:

- الطلب من المسترشد إطباق الفكين بقوة.
- مع رفع الذقن إلى الأعلى بقوة كي تتوتر عضلات الرقبة ثم اضغطه إلى الأسفل بقوة.
- إغلاق الشفتين بقوة (5 ثوان صمت)
- استرخاء (10 ثوان صمت).

- كرر نفس العملية ثانية بالنسبة للعينين والفكين والذقن والشفتين وذلك لإحداث التوتر في هذه العضلات، ثم الاسترخاء وللاستمتع بالشعور به (15 ثانية صمت).

- كرر العملية ثانية
- كرر جميع عمليات الشد والاسترخاء التي قمت بها لمختلف عضلاتك.
- ثم يتم الانتقال إلى القدمين:
- اضغط على الكعب الأيسر إلى الأسفل مع رفع الأصابع حتى

تشعر بتوتر القدم على استرخ (10 ثوان صمت)

- كسر ذلك بالنسبة للقدم اليمنى وأصابعها
- ثم كسرها بالنسبة للقدمين معاً
- ثم كسر كل ما فعلته في السابق من عمليات شد واسترخاء بدءاً بعملية التنفس وانتهاء بعملية إرخاء القدمين.

وتبين القائمة في أدناه المجموعات العضلية التي يفترض تدريبيها على الشد والاسترخاء. وتقوم المسترشدة بتقدير مدى استفادتها من التدريب وذلك بوضع إشارة (*) تحت البديل الذي تختاره من بين ثلاثة بدائل لدى الفائدة وإلى جانب مجموعة العضلات التي دربتها. ثم تجمع عدد إشاراتها للبديل الأول وتضرره في 3، ثم عدد إشاراتها للبديل الثاني وتضرره في 2، ثم عدد إشاراتها للبديل الثالث وتضرره في 1. ثم تجمع نتائج البدائل فإذا كانت 54 فإن الاسترخاء قد ينجح بدرجة كبيرة وإذا كان دون 30 فإن عليها إعادة التدريب وإعادة اختيار مدى تقدمها فيه بموجب إجاباتها على القائمة.

ن	مجموعة العضلات		
	بدرجة ضعفية	بدرجة متوسطة	بدرجة كبيرة
(1)	(2)	(3)	-
1			الكتفين والساعدين
2			العينين والجبين
3			الفم واللسان والرقبة
4			الرئتين
5			الجذع
6			المعدة
7			الفخذين
8			بطني الساقين
9			القدمين

إن التدريب على الاسترخاء يستغرق عادة من 30-45 دقيقة، ويتوقف تفعيل هذه الفترة على حسن تدريب المرشد وحسن استجابة المسترشدة.

تحصين الذات:

تعلم طريقة مواجهة مواقف متدرجة في مستويات التوتر أو الضغط فيها، ثم المقارنة بينها لمعرفة التغير والتراجع الذي طرأ على التوتر.

إن الفرد يتعلم كيفية التعامل مع التوتر بواسطة تغييره لمعتقداته حول سلوكياتهم وعباراتهم التي يرددونها مع أنفسهم حول أسلوبهم في التعامل مع الضغط و موقفه.

مراحل أسلوب التحصين ضد التوتر:

المرحلة الأولى:

الإعداد:

حيث يقوم الفرد بجمع معلومات حول طريقة تفكيره بالمشاكل التي يعاني منها وما هي انفعالاته تجاهها. فالضغط أو التوتر نتيجة حادثة ما ليس هو المشكلة. بل أفكار الفرد ومعتقداته بخصوصها.

المرحلة الثانية:

اكتساب المهارات وذلك لإعادة البناء المفيد للمسترشدة:

وذلك من خلال تدريب المسترشدة على اكتساب مهارات التفكير كالممناقشة والتحليل والتركيز والاستنتاجي والتقويمي. إن هذا التعليم يساعدها على:

- زيادة الوعي بالعوامل المسببة لسوء التكيف.
- زيادة الوعي أيضاً بالأفكار الهدامة للذات.
- تدريبه على كيفية التعامل مع الموقف فيما لو تعرض له من جديد.

المرحلة الثالثة:

بعد تعليم مهارات التكيف والتعامل مع الموقف تكون قادرة على التعامل مع الموقف الواقعية الضاغطة عند حدوثها.

إرشاد الأزواج: Couples Counseling

- يوفر الزواج علاقة شراكة أولية وثيقة وعميقة بين الزوجين، ويعتبر من أفضل وسائل إشباع حاجاتهم على اختلاف أنواعها وفي مقدمتها الجسمية والانفعالية كالمودة والرحمة والرضى.
- ويحدث أحياناً أن يقل هذا الرضى ولأسباب مختلفة يفضل الزوجين والاستمرار في الشراكة رغم المعاناة وعدم الشعور بالسعادة، هذا قد يدفع بعض الأزواج إلى ممارسة العنف مما يؤدي إلى إضراب العلاقة الزوجية وإلى آثار سلبية على نفسية المرأة وصحتها عموماً.
- ويمكن أن تكون في مقدمة هذه الأسباب عدم القدرة على الاتصال الفعال لإدارة الصراع وعدم القدرة على الاستماع للحوار والتفاهم لحل المشكلة.
- إن علاج الأزواج يبدأ بعد توقف العنف بينهما، ولفترة تستغرق نصف سنة.

ويفترض من المرشد:

- أن يهتم بالمعتقدات التي يحملها الأزواج لإعادة بناء غير السليم منها.

- أن يعالج التوقعات غير الواقعية للزوجين من بعضهما البعض.
- أن يعلم الأزواج مهارات الاتصال التي هم بحاجة لها.
- كحسن الاستماع، وال الحوار، مع تجنب السخرية والتهكم والشعور والأوصاف السلبية والتسرع في اتخاذ القرار.
- أن يعبر عن مشاعره كالحب والاحترام والتقدير والتسامح.

(Group counseling for women): الإرشاد الجماعي للنساء

يقوم هذا الإرشاد لمجموعة من النساء اللواتي عانين من عنف الأزواج، وذلك في جلسات إرشادية في الوقت والمكان المناسبين للمجموعة. وذلك للتعبير عن الخبرات التمرن بها في الأسرة في مواقف العنف.

وخلال الجلسة تقوم التغذية الراجعة المتعلقة بموقف من قبل كل مشاركة للأخرى. كما وتقوم المرشدة بتقديم معلومات حول كيفية مواجهة العنف.

وبتشجيع المشاركات على لعب الأدوار كأن تقوم إحداهن بلعب دور الزوج المعنف وتقوم أخرى بدور المرأة المعنفة من قبله مما يساعد المجموعة في التوصيل إلى سلوكيات بديلة لمثيرات العنف ووسائل تجنبها وإزالة ما يتربّب عليها من آثار.

إن الجلسات الإرشادية يمكن أن تساعد الزوجة في الحصول على الدعم الاجتماعي من قبل مشاركة أخرى أو المرشدة أو المجموعة ككل ممتنئ في التفهم والتعاطف والتقبل الاجتماعي.

كما أن الجلسات تساعد المرأة على اكتشاف مهارات الاتصال

1. كالاستماع الفعال

2. إعادة البناء المعرفي للمعتقدات والأفكار

3. التعبير عن المشاعر

4. توجيه الأسئلة

5. التعاطف.

6. التغذية الراجعة

7. حل المشكلات بخطواتها:

- إدراك المشكلة والاعتراف بها.
- اقتراح حلول لها.
- اختيار الحل المناسب
- تنفيذ الحل المناسب
- تقييم الحل.

تدريب النساء المعنفات على توكييد الذات:

يمكن تدريب المرأة المعنفة على الاستجابة بطريقة مؤكدة لذاتها

وبأسلوب غير مثير لحفيظة الزوج في موقف العنف.

يعرف تأكيد الذات: Aster triteness

هو قدرة الفرد على:

- التعبير الصادق عن أفكاره ومشاعره السارة وغير السارة.
- وعلى المطالبة بحقوقه الشخصية دون تجاوز على حقوق غيره.
- وعلى الاستجابة الناسبة في الوقت المناسب.
- وعلى السيطرة على النفس.
- وعلى اتخاذ القرار بحرية.

- وعلى الشعور بالراحة والرضا.

أما الفرد غير المؤكّد لذاته لا يمتلك القدرات المذكورة في أعلاه، وهو عادة يتصرف بالصفات الآتية:

. يلجأ إلى إخفاء مشاعره واضطرباته.

. يشعر بالقلق والتوتر في المواقف التفاعلية.

. يواجه صعوبات:

- في التواصل مع الآخرين.

- في طلب المساعدة.

- في خدمة الآخرين.

- قول لا.

- في البدء بالحديث مع الغير.

- في تقبل النقد.

إن عدم توكيّد الفرد لذاته من الأسباب الكامنة من وراء العنف الأسري. وعلى سبيل المثال إن اتصف الزوج بعدم القدرة على تقبّل النقد Criticism الذي قد يوجه إليه من زوجته يمكن أن يثير غضبه ويدفعه إلى العدوانية والعنف نحوها.

دور المرشد في التدريب على أساليب تقديم واستقبال النقد:

عند تقديم النقد البناء يؤكّد المرشد على المسترشد على:

. أن يعرض معاناته من العنف بهدوء.

. أن يركّز على السلوك العنيف في وصفه.

. أن يبدأ وينهي عرضه للموضوع بعبارات إيجابية.

عند استقبال النقد البناء:

يشتمل التدريب:

- على تسليم المسيطر بما ارتكبه من خطأ فكل إنسان ممكّن أن يخطئ.
- تعبير المسيطر عن شعوره بالذنب وعن انفعالاته بحرية وأدب.
- تأكيده على عدم تكرار الإساءة أو السلوك العنيف.
- يجعل حديثه مختصراً واضحاً.
- يحافظ على ضبط نفسه أثناء الحديث.
- يكون حديثه صادقاً.

تعريف المرشد للمترشد بأسباب ضعف توكييد الإنسان لذاته:

إن أبرز هذه الأسباب:

أساليب التنشئة الأسرية ومنها:

1. الحماية المفرطة: عدم تعليم الأطفال كيفية مواجهة المواقف الحياتية، عدم تتميم مهارة تحمل المسؤولية وإدارة الأدوار الفعالة. وعليه فعندما يكبر أحدهم ويتزوج. يتطلب من واقع الحياة الأسرية الاضطلاع بمسؤولياته فيها ومواجهتها مصاعبها ويعجز عن ذلك لكونه لم يتدرّب عليه في الصغر فإنه يلجأ إلى ممارسة العنف الأسري نتيجة عجزه وفشلـه.

2. الكمال الزايد: حيث يضع الآباء للأطفال مستويات عالية من الأداء، وفشلـهم في تحقيقها يجعلـهم يشعرون بعدم الكفاءة فيلجـاؤن إلى استخدام العنف الذي يعتادون على ممارسته ويلجـاؤن إلى استخدامـه في

حياتهم الأسرية المستقبلية.

3. المعتقدات: ما يعتقده الإنسان بخصوص ذاته. الصورة التي يرى بها نفسه والتي ستدخلها في ذهنه ممن حوله من أفراد الأسرة والناس المحيطين به عموماً.

وما يعتقد الإنسان اتصف الآخرين به من خير أو شر.

إن هذه المعتقدات في حالة كونها سلبية وخطأئية تجعل الإنسان غير مؤكد لذاته مما يمكن أن يشعره بالإحباط والخيبة والغضب فيلتجأ إلى استخدام العنف كتعبير عن هذه المشاعر المؤلمة.

تطبيق عملي:

(جلسة إرشادية علاجية لتدريب النساء المعنفات أسرياً على تأكيد الذات)

- موضوع الجلسة: الاستجابة المؤكدة للذات وغير المؤكدة لها.

ـ أهداف الجلسة:

ـ أ. أن تعرف المشاركات معنى توكييد الذات.

ـ ب. أن تعرف المشاركات الفرق بين الاستجابة المؤكدة للذات والاستجابة غير المؤكدة للذات، والاستجابة العدوانية.

ـ أسلوب التدريب:

1. تقديم التعليمات.

2. مناقشة جماعية.

3. إعطاء تمرين حول الموضوع.

4. تغذية راجعة.

5. التعزيز.

6. إعطاء واجب بيتي.

ـ محتوى الجلسة:

بعد الترحيب بالمشاركات تعرض المرشدة الموضوع:

أ. تعرف معنى أن تكون المرأة مؤكدة لذاتها:

- أن تعبر عن آرائها ومشاعرها.

- أن تطالب بحقها دون إيذاء أحد.

ب. تبين ضرورة توكييد الذات خلال التفاعلات الاجتماعية اليومية في البيت وخارجه، وضرورة عدم شرك الموقف التفاعلي يمر دون أن تعبّر عن رأيها أو شعورها حوله، وضرورة عدم إلقاء اللوم أو الإساءة لشخص آخر أو التعرف بعدوانية خلال الموقف.

ج. تعرف المرشد الفرق بين الاستجابات الثلاث:

- المؤكدة للذات

- وغير المؤكدة للذات

- والعدوانية

وذلك على الوجه التالي:

الاستجابة المؤكدة الاستجابة غير المؤكدة الاستجابة العدوانية

للذات

للذات

غير مناسبة

غير مناسبة

مناسبة

تشعر المرأة بعدم

تشعر المرأة بالضيق

تشعر المرأة بالراحة

الراحة

والعجز

والرضي

الاستجابة أسرع من اللازم	وقت الاستجابة متأخر	وقت الاستجابة مناسب
تكون المرأة مسيطرة على نفسها	فقد المرأة السيطرة على نفسها	لا تتمكن المرأة من عقليتها
علاقة المرأة بالمقابل متواترة	علاقة المرأة بالمقابل قائمة على مصلحتها الخاصة	علاقة المرأة بالمقابل جيدة
ترجم المقابل على أخذ رأيها.	لا تعبر المرأة عن رأيها ومشاعرها	تعبر المرأة عن رأيها ومشاعرها

تمرين:

(كيفية الاستجابة نحو سلوكيات مختلفة):

- الإجراءات:

1. توضيح المرشدة السلوكيات المختلفة التي تجعل من العسير على بعض الأشخاص الاستجابة بصورة مناسبة، كما وتوضح السلوكيات التي تجعل من العسير على بعضهم الآخر الاستجابة بصورة غير مناسبة أو بلا عدوانية.

2. توزيع المرشدة قائمة تتضمن السلوكيات الثلاثة على المشاركين:

السلوك	الاستجابة غير العدوانية	الاستجابة للذات	المؤكدة للذات	الاستجابة
-	-	-	-	تقديمك الثناء
-	-	-	-	تلقيك الثناء

-	-	-	طلبك المساعدة
-	-	-	تعبيرك عن المشاعر (الحب)
-	-	-	بدء الحديث
-	-	-	مطالباتك بحقك
-	-	-	قولك لا
-	-	-	تعبيرك عن رأيك
-	-	-	تعبيرك عن ازعاجك
-	-	-	تعبيرك عن غضبك

3. تطلب المرشدة من كل مشاركة اختيار الاستجابة التي تناسبها عن كل فقرة في القائمة.

4. تقوم المرشدة بتوزيع المشاركات على مجموعات بحيث تكون كل مجموعة من (5) أفراد. لمناقشة الاختيارات.

5. تقوم كل مجموعة باختيار من يدير المناقشة المتعلقة باستجابات كل مشاركة على القائمة، والتي يفضل أن تكون منبثقة عن مواقف واقعية، والتي يتوقع أن تكون مختلفة عن سواها نتيجة اختلاف ظروف كل مشاركة عن غيرها.

6. تقوم المرشدة أو من ينوب عنها بتسجيل مناقشة كل مجموعة.

7. تلخص المرشدة ما دار في كل مجموعة في نهاية الجلسة.

8. تطلب المرشدة من كل مشاركة إعداد تقرير عن موقف تفاعلي مع زوجها مبينة هل كانت فيه مؤكدة لذاتها أم غير مؤكدة أم عدوانية.

وتقوم لكل مشاركة صفحة عنوانها (توكيد الذات) توضح المطلوب منها في إعداد التقرير وبالشكل التالي:

الوقف	سلوك الزوجة	رد فعل الزوج	شعور الزوجة نحو سلوكيها

وذلك للتحقق من مدى اكتسابها لمهارة توكيد الذات كواجب بيته تقوم به.

في الجلسة اللاحقة أي الثانية:

- تقوم المرشدة بشكر المرشدات في نهاية الجلسة.
- تتم مناقشة كل تقرير في الجلسة الثانية.
- تطلب المرشدة من المشاركة وصف الموقف الذي كلفت بتحضيره كواجب بيته، ووصف مشاعرها تجاه طريقتها في التصرف، وردة فعل الزوج عنها.
- تقوم المشاركات بتقديم التغذية الراجعة لبعضهن.
- تقوم المرشدة بتوضيح الفروق بين الاستجابات المؤكدة للذات وتلك غير المؤكدة لها وتلك العدوانية.
- تطلب المرشدة من كل مشاركة أن تصف التغير الذي طرأ على مستوى توكيدها لذاتها وتصرفاتها مع زوجها في موقف العنف، وشعورهما تجاه سلوكيها بشكل مؤكد لذاتها.

الإرشاد الجماعي للرجال:

يقوم هذا الإرشاد للرجال الذين يسيئون معاملة زوجاتهم أو لديهم نفس المشكلة، أو يمارسون نفس السلوك العنيف.

وهدف البرنامج الإرشادي لمجموعة الرجال هو: الحد من العنف الجسدي والنفسي على المرأة. وتحمل مسؤولية القيام به.

ويتضمن البرنامج:

- حصر الميزات المسببة للإساءة أو العنف قبل وقوعه.
- تحديد المشاعر التي انتابت المسيطر أثناء عدوانه على الزوجة وبعده.

وسائل البرنامج:

- مناقشة الموقف المعروض من قبل مجموعة من الرجال بصورة منطقية: دواعيها وملابساتها، آثارها.

- تعبير الرجل المسيء عن أفكاره ومشاعره تجاه الزوجة أثناء استخدام العنف وهذا التعبير يجعل الزوجة أكثر وعيًا بها وبما يتربّط عليها من نتائج، وأكثر مقدرة على تقييمها مما يساعدّه على ظبط عنفه وتحسين معاملته للزوجة.

إرشاد جمعي للأزواج معاً:

هناك برامج عديدة لإرشاد الزوجين معاً. ومنها معالجة عدوان الأزواج الجسدي. Physical Aggression Couples treatment

والهدف من هذا البرنامج هو دراسة عنف الأزواج وتقويمه وهو يأخذ في الاعتبار:

- التأثير الخطير لهذا العنف في تعويض ذات الزوجة/ الزوج وفي تفكيك العلاقة الزوجية.

– دور الإرشاد العلاجي في التخفيف عن غضب الأزواج ومن مشاعرهم العدوانية ومعتقداتهم الخاطئة عن بعضهم البعض وفي زيادة كفاءة العلاقة الزوجية والأداء الأسري.

إن الجزء الأول: من هذا البرنامج مخصص لعلاج العنف الجسدي للأزواج: بأن يتحمل الزوج / الزوجة مسؤولية غضبه وعنفه، ويسعى لاكتساب مهارات التحكم في الغضب.

أما الجزء الثاني: من البرنامج فهو من إيجاد بدائل للعنف الزوجي كتحسين مهارات التواصل، وكف الشك والغيرة والقلق.

إن الجلسات في هذا البرنامج تقطي عادة الفقرات التالية:

محظى الجلسة	الجلسة
تعريف موضوع الجلسة	1
توضيح عدد حوادث العنف الزوجي وأنواعه	2
الغضب ومستوياته	3
عرض نماذج من حالات الغضب الزوجي	4
أساليب ضد الغضب	5
تحديد دوافع الإساءة: المعتقدات، اللامانطافية، التوتر، الضغوط	6
مراجعة ما تم تحقيقه في الجلسات السابقة وتقويمه	7
مهارات ومبادئ التواصل، عرض نماذج منها	8
الفرق بين الجنسين في التواصل: التعاطف، التعبير عن المشاعر	9
التأكيد مقابل العدوان، التساوي في الحقوق الإنسانية، اتخاذ القرار	10
مراجعة أسباب الصراعات وسبل علاجها	11

توسيع شبكة الدعم الاجتماعي للمحافظة على المكاسب التي حققها
البرنامج للأزواج

12

قائمة ضبط المرشد لأساليبه الإرشادية:

إن معرفة المرشد بالفرق بين الأساليب العلاجية والنفسية الزواجية والأسرية يمكن أن تساعد على استخدامها مع الأزواج بما يحدد من مارستهم للعنف

الجدول رقم (9)

ملخص الفروق بين الأساليب العلاجية النفسية الزواجية والأسرية

دور المعالج	دور الأسرة	الأضطراب	التدخل العلاجي
1. إعادة تنظيم وتعلم حل الصراعات الزوجية.	توفير الأمان — تشئة الطفل — تطوير الزوجين —	1. الصراعات الأسرية 2. فشل التممة.	1. استخدام فنون تحليلية نفسية 2. تقدير التاريخ الأسري. 3. رسوم الأدوار بوضوح.
2. إدخال التغيير خلال الخطة الشخصية.	تشئة المجتمع للأطفال		
3. يعمل كمشارك وملاحظ.			
1. الانضمام للأسرة. 2. هم الواقع الذي يعياني منه العملاء.	1. تحديد التفاعل بين الأسرة والعالم 2. تحديد الحدود و الفراغ بين المجموعات	1. نقص الالتزام ببناء الأسرة. 2. عبور وتجاوز الحدود الموجودة.	1. إعادة ترتيب وتنظيم الأسرة لإنتاج تغيير و في النهاية بلوغ ترتيب مناسب داخل الأسرة.

		<p>الفرعية الأسرية. 3. تقديم الراشددين كمــاذج للسلوكيات ال المناسبة من أجل أن يقتدي بها الأطفال.</p>	
1. تحديد الأفكار الأسرية. 2. استخدام جماعة العلاجية نفسية مساعدة. 3. توجه التدخل باستخدام المنطق والنصيحة.	1. استجابة غير فعالة أو عنيفة للنضفوط. 2. المعنف يظهر الأعراض.	<p>1. إقامة علاقات داخلية مؤثرة بين أعضاء الأسرة. 2. تطوير نسق وظيفي يكون المجموع فيه أعظم من الأجزاء الفردية.</p>	<p>1. تحديد معنى التغيير بالنسبة للأسرة. 2. ينظم معدل التغير. 3. يربط العرض بالسلوك المضطرب.</p>
1. إعطاء إرشاد لتغيير. 2. التأكيد على القوانين الأسرية. 3. إعادة بناء هيكلية أسرية	1. العــرض يحمي أعضاء الأسرة الآخرين. 2 هيــكلــيات غير مناسبة	<p>1. تطوير نسق فعال من الاتصال. 2 تطــوير هيــكلــيات وظيفية من</p>	<p>1. حل المشكلة التي يقدمها العميل. 2. زيادة احتمالات حل المشكلة للاقتراب من الأسرة. 3. المعالج لا يضع</p>

فرضيات عن اضطراب الأسرة.	القوة داخل الأسرة.	داخل الأسرة.	مناسبة.
1. يشكل ويراعي الاتصال الفعال. 2. تقويم إدراك الأسرة للتغيير. 3. تقييم التطابق مع الاتصال اللفظي وغير اللفظي.	1. تشكيل وسائل فعالة من الاتصال. 2. تزويد الأعضاء بالدعم الإيجابي. 3. تقدير الآخرين.	1. الاتصال السيئ. 2. نقص الإدراك الصحيح للذات والآخرين.	1. تشكيلاً جيداً. 2. إعادة تفسير السلبيات في صطلحات إيجابية.
1. يساعد الشركاء على التلفظ وبلوغ الأهداف. 2. يعمل عقود الزواج والتوقعات وتأتي واضحة ومكشوفة. 3. الإشارة إلى الفوائد الإيجابية للتغيير.	1. بناء العدالة والمساواة. 2. إدارة الوقت وتنظيم أداء الأسرة. 3. نقص بناء الدعم.	1. المنافسة بين الشركاء. 2. صراع القوى. 3. نقص بناء الدعم.	1. استخدام طرق تحليلية نفسية تتضمن من وجهة نظر تاريخية. 2. مناقشة العقود الزوجية. 3. تشكيل وصياغة الاتصال والتفاوض والاستماع المتفهم.

الإرشاد بالقيم:

مدخل نظري: دور المرشد في برامج الإرشاد وبالقيم:

إن المرشد / المرشدة الذي سيشرف على تنفيذ الأزواج للبرنامج يفترض أن يكون مستوعباً للجوانب النظرية التي يقوم عليها هذا الإرشاد العلاجي لعنف

الأزواج

وهذه الجوانب هي:

1. المعرفة بمدخل الأزمة النفسية.
2. المعرفة باتجاه سيكولوجية الأنماط.
3. المعرفة باتجاه الدور.
4. المعرفة بنموذج التركيز على المهام.
5. المعرفة بأسلوب الإرشاد بالقيم.


أولاً: المعرفة بمدخل الأزمة النفسية Emotional Crisis

ويمكن للمرشد أن يفيد الأئمة النفسية التي يمكن أن تكون وراء ممارسة العنف الأسري والتي يعرفها كمنجComing الأزمة النفسية بأنها: حالة تحول دون استجابة الفرد لصوت العقل والمنطق، ولكي يستطيع أن يقوم بأدواره مستنداً إلى أحکام العقل فمن الضروري أن تزول الضغوط الناجمة عن الأزمة (Ralph 2001: pp22).

ويرى أريكسون Erik Erikson بأن الإنسان يمر بتغيرات نفسية مصاحبة لكل مرحلة من مراحل حياته، وكذلك يمر بأزمة نفسية عند تعرضه لأحداث مفاجئة وقاسية في حياته الأسرية يمكن أن تدفعه إلى ممارسة العنف.

من الخصائص البارزة للأزمة النفسية حسب تصور (بحري) يمثلها

الشكل



الشكل

التدخل المهني في حالة الأزمة المسببة للعنف الأسري: يمكن أن يتخذ

شكل برنامج إعلامي مخطط علمياً بهدف:

- إزالة الضغوط عن الفرد.
- استشارة القلق بدرجة معقولة ثم كبحه.
- دعم ذات الفرد ونضاله مع الأزمة.
- إعادة التوازن إلى الفرد بما يمكنه من أداء أدواره الاجتماعية.

ثانياً: المعرفة اتجاه سايكولوجية (الأنما) الذات Self:

- يستخدم في تنظيم وضبط سلوك ممارس العنف في الأسرة وفي إرشاده.

- يرى وليم جيمس (William James: 1890) إن هذا الاتجاه يشمل:

1. المجموع الكلي لكل ما يدعى الفرد أنه له:

- كجسمه، وسماته، وأسرته، ومرسته، وعلاقاته، ووطنه

فهو له مضمون روحية، ومادية واجتماعية.


2. إن (الأنما) تتمثل في:

- فكرة الإنسان عن نفسه (اتجاهات attitudes).

- تفكيره وإدراكه ومشاعره وأدائه (عمليات Processes).

3. إن طريقة تدخل المرشد في التعامل مع الحالة تتطلب إثبات الخطوات

المبينة في الشكل الذي يمكن أن يكون كما يلي:



شكل خطوات طريقة التدخل لتحقيق الذات

ثالثاً المعرفة: اتجاه الدور :Role Throes

4. الأدوار :Roles

نمط منظم من المعايير فيما يختص سلوك فرد بوظيفة معينة في الجماعة، إنها الجانب الديناميكي لمركز الفرد أو مكانته في الجماعة.

- يستند هذا الاتجاه إلى مفهوم الوسائل – الغايات. فالفرد فاعلاً يدخل في عملية التفاعل الاجتماعي Social Interaction مع فاعلين

آخرين لتحقيق غايات آنية ومستقبلية.

إلا أن هذا التفاعل ومن خلال الوسط التفاعلي يكون محاكوماً
ببناء قيمي ونظام معياري فيبدأ في توزيع اهتماماته متخذناً ما يعرض من
وسائل لبلوغ غاياته. كما أن درجة تأثير المعايير في السلوك تختلف من
مجتمع إلى آخر ومن قاعل إلى آخر.

آراء بعض المنظرين حول الدور (Stanly 2000: p55) :

يرى أريكسون (نظريّة أزمة الهوية) : بأن الضغوط المستمرة المحيطة بالأفراد في العصر الحديث، تؤدي إلى شعور البعض بفقدان القدرة على تكوين وجهة نظر متماسكة نحو العالم، وأن قدرة الفرد على الاحتفاظ بأنماط السلوك المعتادة المؤدية إلى الإشباع لحاجاته هي التي تمده بالهوية وتجعله يشعر بالانتماء للأسرة، وللجماعة والوطن، ويشعر بالأمن مما يؤدي إلى أضعف ميوله نحو العنف وممارسة العنف ضد الأسرة والمجتمع.

وهذا يستدعي قيام المرشد تمكّن سيطرة الفرد على دوافعه فإذا ما استمر في

البحث عن الإشباع المباشر والفوري لحاجاته فستعرض دائمًا لواقف مؤدية إلى التوتر والقلق والتهميش في الأدوار.

ويرى (إيرك فروم) بأن الفرد يشعر بعدم الأهمية وبالضائقة ويميل نحو العنف أن هو أرغم على القيام بدور مرسوم يخفي مواهبه وأن التوظيف البناء للحرية يكون بإتاحة الفرصة للفرد ضمن الجماعة ليؤدي دوراً يشعره بقيمة وتأثيره ويرى أيضًا أنه عندما تقوم جماعة لفترة من الزمن بتعليم أفرادها وظائف متدرجة متكاملة، ويقوم كل فرد بدور معين فيها فإنها بذلك تمارس تحديد الأدوار في ضوء: طبيعة بنائها والموقف الاجتماعي المحيط بها وقيم المجتمع.

كما ويرى أن الأدوار مختلفة في ضوء المعايير الآتية:

- الجبر والاختيار: بعضها مفروض كدور المسن: طفل شاب.
- الشمول: فالفرد في جماعة قد يكون قائد أو تابع، مسيطراً أو خاضع.
- تحديد السلوك: كأن يصور الفرد أوامر صارمة في محيط عمله، ويكون مرناً في أوامر البيت.
- الاستمرار: وهناك أدوار مستمرة كدور الفرد بموجب جنسه.
- الصعوبة والسهولة: كدور المعلم الصعب، ودور المواطن البسيط السهل نسبياً. (Stanly 2000: p 55-66).

رابعاً: معرفة بنموذج برنامج التركيز على المهام

Task oriented Program:

1. أول من كتب عنه هو وليم رايد (William ride: 1972)
2. وهو نموذج لعلاج الحالة أو الظاهرة كالعنف وفق مقتضيات الموقف في الأسرة.

3. طبق في المجالات الطبية والأسرية والتربيوية.

4. أسس النظرية:

- أن التركيز على المهام هو لمساعدة الأفراد والتحرك لحل مشكلاتهم.

- كالصراعات الشخصية والخلافات الأسرية.

- والعلاقات الاجتماعية غير المرضية.

- وصعوبات أداء الدور.

- إن دور المرشد الاختصاصي في استراتيجية التدخل (بحري 2007)

يمكن أن يتخد الصورة التالية:



استنتاج:

إن الأضيمامات الفكرية النظرية السريعة التي تم عرضها يمكن أن

يستنتج منها ما يلي:

1. إن العنف لابد وأن له بداية في مواقف تشتبئ الطفل.

2. وأن صورته تزداد وضوحاً نتيجة عدم تحقيق الفرد لذاته كما ينبغي
أداء مهام وأدوار ذات قيمة بما تتضمنه من قيم في حياته اليومية، أو
لفقدانه بعض هذه المهام والأدوار بتأثير أزمة نفسية يتعرض لها.

3. إن هناك أساليب علاجية للعنف يمكن أن تفعل أدواراً الزوجين

وتدفعها لاستخدام القيم المضمنة فيها من خلال مهام وأنشطة محددة تتحقق الذات وتدمجها بالأسرة وتسعده معها.

خامساً: المعرفة بأسلوب الإرشاد وبالقيم:

ابتكرت (بحري 2007) استخدام مفهوم الإرشاد بالقيم، وذلك لعلاج ظاهرة تهميش الأيتام في المؤسسة التربوية الاجتماعية.

وهذا الأسلوب هو ممارسة مهنية يقوم بها المرشد الاجتماعي لعلاج بعض الظواهر السلوكية والاجتماعية كالعنف الزوجي من خلال مساعدة الأزواج على تعديل أدوارهم الأسرية باستخدام القيم المتضمنة فيها ومن خلال أداء مهام محددة في البرنامج الإرشادي ويحتاج المرشد لأداء دوره في هذا البرنامج على الوجه المنشود إلى خلفية من المعلومات النظرية حول القيم أولاً قبل أن يضع برنامج الإرشاد بها.

وفيما يلي عرض مبسط لهذه الخلفية النظرية :

القيم : Values


هي معايير للحكم على ما هو مقبول أو غير مقبول من السلوك في ثقافة مجتمع معين (زهران 1982 ، ص 119).

أهميتها :

شغلت القيم فكر الفلاسفة والباحثين، وأثير حول أهميتها جدلاً كبيراً منذ أقد العصور، ويتحدد الحديث عنها مع تسارع التطور التكنولوجي وطغيان الحياة المادية وتعدد وسائل التربية والتربية الاجتماعية، واتسام العصر بالتناقض القيمي.

وظائفها:

1. تعزيز السلوك الإيجابي ومقاومة السلوك السلبي، لكونه معيار للتمييز بين السلوك المقبول وغير المقبول.
2. مراقبة السلوك وضبطه على اختلاف صوره كالاجتماعي منه والفردي.
3. موازنة وتنظيم السلوك في قنوات معروفة ومقبولة وباستمرار.
4. تحفيز الإنسان على السلوك المقبول لحاجاته والتحقق لذاته والملبي لحاجات مجتمعه ووطنه من خلال أداء مهام أدواره.



إن المرشد في عملية إرشاد الأسرى يمكن أن يفيد من هذا معرفته بالقيم لإعادة بناء المنظومة القيمية للأشخاص الذين يمارسون العنف في الأسرة باعتبارها من أقوى موجهات سلوك كل منهم وسلوك الأسرة كجماعة.

خصائص الأداء الأسري السليم

إيدي أولسن 1989 إن الأسرة السليمة الأداء هي التي تظهر توازن بين تماسكها وتكليفها. ولا هي مفرطة في التماسك ولا هي مفرطة في التكيف الذي هو نتيجة التماسك. وأبرز خصائص هذا الأداء:

- الجاذبية العاطفية.
- التمايز والتتويع.

- الدعم والمساندة.
- الولاء والانتساب.
- الأمان النفسي.
- التقمص والتماهي الأسري.
- العناية بالصحة.
- التفاعل المفرح والسار.

مقارنة بين خصائص الأسرة السليمة والأسرة غير السليمة:

إن ما يحتاجه المرشد في إرشاده للأزواج هو معرفة خصائص كل من الأسرة السليمة وغير السليمة لمساعدة الأزواج على الوعي بخصائص أسرهم مما يمكن أن يدفعهم إلى تحسين أدائهم الأسري.

خصائص الأسرة غير السليمة	خصائص الأسرة السليمة
اختلال قمة الهرم الأسري	انسجام وتألف طبقات الهرم الأسري
عجز التواصل مع الآخرين	سهولة تعبير أفرادها عن أفكارهم ومشاعرهم للآخرين
توقع الأسوأ من أشكال الرعاية وضعف الثقة فيما بينهم	تبادل الرعاية والاهتمام والثقة بين أفرادها
برودة العلاقات الأسرية	دفء العلاقات الأسرية
فقدان الرعاية الكافية	تبادل الرعاية
نقصان المحبة والبحث عن السيطرة	تبادل المحبة والتعاون
السلط والتخويف	تبادل التشجيع وإشاعة الطمأنينة
العدوان والعنف	التسامح

الفوضوية	شرعية مصدر السلطة
غير منسجمين حول أساليب تنشئة الطفل	الانتظام في تنشئة الطفل
العشوانية واللاهدافـة وغياب التطلعات المستقبلية.	الهـدفـية والتـطـلـع نحو التـقدـم
سوء التـكـيـف الأـسـرـي هو السـائـد	التـكـيـف الأـسـرـي متـوفـر

الحياة الأسرية:

إن الأسرة النموذجية هي التي تكون سـكـن لـجـمـيع أـفـرـادـها حيث يـجـدون الـرـاحـةـ فيهاـ منـ مـتـاعـبـ الـحـيـاـةـ لـمـ تـوـفـرـهـ مـنـ مـوـدةـ وـتـعـاطـفـ وـحـسـنـ مـعـاـشـةـ وـمـعـاـمـلـةـ تـسـهـلـ لـهـمـ تـحـقـيقـ أـهـدـافـهـ السـامـيـةـ وـمـمارـسـةـ حـقـوقـهـ وـوـاجـبـاتـهـ وـعـيـشـ بـسـعـادـةـ. إن تـقـصـيرـ أحدـ الزـوـجـينـ فيـ وـاجـبـاتـهـ الأـسـرـيـةـ يـؤـديـ إـلـىـ الـخـلـافـاتـ الـزـوـجـيـةـ الـمـسـبـبـةـ لـإـسـاءـةـ الـمـعـاـلـةـ وـالـعـنـفـ وـتـصـدـعـ الـرـوـابـطـ الـأـسـرـيـةـ وـمـنـ ثـمـ الطـلاقـ بـعـاقـبـهـ الـوـخـيمـةـ عـلـىـ الـأـطـفـالـ.

أسباب الخلافات الزوجية:

- وجود شخصية مفككة في الموقف الأسري يتذرع عليها احتمال مضائقات لابد من حدوثها في الحياة اليومية في البيت.
- تصيد أحد الزوجين أو كلامهما لأخطاء بعضهما والاتهام بالتصدير في أداء الواجبات.
- الخشونة والميل إلى تغيفص حياة الآخر.
- الرغبة الجارحة في التسلط.
- اختلاف النظرة الفلسفية للحياة بين الزوجين.

- خيبة الأمل في الأدوار المتوقعة من أحد الزوجين.
- الخيانة الزوجية.
- الثراء المفاجئ أو الشهرة المفاجئة.
- الاضطراب العقلي أو العصبي عند أحد الزوجين.
- الاحتراق النفسي وانعدام العواطف الأسرية كالجاذبية العاطفية.
- تدخل الأقارب.
- عدم توفر المقومات الأساسية لعيشة الأسرة.
- كثرة عدد أفراد الأسرة.
- انعدام الانسجام الجنسي بين الزوجين.
- الزواج المبكر.
- تضارب المصالح الشخصية بين الزوجين.

ويمكن للمرشد أن يلجأ إلى استخدام قائمة مواصفات في أداء الأسرة للوقاية من العنف الزوجي قبل وبعد الجلسات الإرشادية كأسلوب من أساليب تقديم فاعلية برامج الإرشاد.

(مواصفات الأداء الأسري المساعد على الوقاية من العنف الزوجي)

نقطاط القوة أو السلسلة	
1	فترات مجدولة ومعتادة من الاسترخاء والترويح والراحة
2	ملاحظة التغذية الراجعة والتشجيع مراراً وتكراراً
3	الإشارة إلى الإمكانيات المتاحة في المحادثة اليومية بين الأعضاء
4	جدولة الأنشطة الأسرية مراراً وتكراراً، والأسرة تجد المتعة في ذلك
5	اتخاذ القرار يتم بطريقة ديموقراطية

الاتصال بين أعضاء الأسرة يكون صحيحاً ودقيقاً (بما في ذلك الحقائق والمشاعر)	6
المشكلات الأسرية يتم التعامل معها فور ظهورها	7
مسؤولية العمل الأسري مقسمة بطريقة عادلة	8
المشاركة في الخبرة اليومية تتم على أساس معتادة من التقدير والاحترام	9
وضع القوانين وسنها بالتعاون والمشاركة من الجميع	10
الأهداف الشخصية والأهداف الأسرية تلتقي وتتوافق بطريقة مقبولة لدى الجميع	11
حاجات الأسرة الجسمانية موفرة وممتاحة	12
حاجات الأسرة الروحانية مقدمة وممتاحة	13
حاجات الأسرة العاطفية مقدرة وممكنة	14
دعم أعضاء الأسرة وأمنها بتوفير الحب وحرية التعبير	15
النمو الذي ينتج عنه خبرات وعلاقات يبدأ ويبقى داخل وخارج الأسرة	16
تدخلات المجتمع البناءة والمسؤولة يتم الاحتفاظ بها	17
النمو يتضمن خلال الأطفال وعن طريقهم	18
الأسرة لديها القدرة على تقديم المساعدة الذاتية إضافة إلى قبول المساعدة الخارجية	19
تستخدم الأسرة الإصابات والأزمات كخبرات لتحقيق النمو	20
الوقت يتم قضاوه مع بعض وعلى إنفراد	21
الدائرة الجيدة للأصدقاء متوفرة	22

الدعاية الجيدة لها قيمة وتقدير	23
الشؤون المالية الأسرية مفهومة ومتافق عليها	24
الطعام الجيد والتغذية السليمة متوفرة	25
تقاليد الأسرة واحتفالاتها تطبق وتمارس	26
أعضاء الأسرة يشتريون في احترام الذات ولديهم حساسية نحو بعضهم	27
الأسرة لديها القدرة على التخطيط مسبقاً بدلاً من الاقتصار على ردود الفعل	28

القيم المضمنة في أداء الأسرة السليمة: في أدناه قائمة بهذه القيم. ويفترض في المرشد معرفتها لتوسيع الأزواج وبها واستخدامها في التخطيط ببرامج الإرشاد وبالقيم:

(قائمة القيم للأسرة السليمة بعناصره وقيمه)

القيم	العناصر
الإيمان بالله	Personality
التفتح	الشخصية
الدفء	
الطمأنينة	
الجمال	
التفاؤل	
الوعي	
تأكيد الذات الإيجابي	
الاستحمام	
الدعاية	
سعفة الأفق	Flexibility
	المرونة

المنطقية الواقعية في تفسير الأحداث	
الحب، الجاذبية العاطفية الإخلاص التضحية حسن المعاملة الاحترام التقدير الشكر التعاطف الطاعة اللاعدوان اللاصراع (السلام)	Relationships
الوضوح العمق التلقائية حسن الاستقبال والإرسال حرية التعبير	الاتصال Communication
الملائمة (مع مشروع، والعمر، والجنس) الحق الواجب المسؤولية العمل الإنتاجية الفاعلية الإتقان	الأدوار Roles

حسن القيادة بدوره إدارة شؤون الأسرة وضوح هرم السلطة التماسك اتخاذ القرار الانتماء للمجتمع	نفق الأسرة pattern
----------------------------------------------------------------------------------------------------------	--------------------

تصور مقترن لبرنامج إرشادي بالقيم : Guidance by Values

خلفية معلومات:

- الماهية الفكرية لأسلوب الإرشاد بالقيم :

ترى بحري أن هناك طاقات قيمية غير مستخدمة باعتبارها قوة إدماج تساعده على تحقيق التماسك والانسجام بين الزوجين وتقلل من إساءة المعاملة بينهما، وإن أسلوب الإرشاد بالقيم يساعد على استخدام هذه الطاقات، وتنتمي الفكرة الأساسية للإرشاد بالقيم في خطوتين:

1. الاستعداد للإيمان بمنظومة قيمة يتحقق عليها جميع المعنيين بالعملية الإرشادية في الأسرة، أي المرشد والأزواج.

2. السعي المتواصل والجاد لتطبيق هذه المنظومة.

- منهجية أسلوب الإرشاد بالقيم :

المرحلة الأولى: حصر القيم الالزامية للأداء الأسري الناجح.

المرحلة الثانية: اختيار قيمة من القيم التي يمكن أن تساعد على التحقيق من ممارسات العنف.

المرحلة الثالثة: ربط هذه القيم بمهام وأدوار وتناطق أفراد الأسرة / الزوج.

المرحلة الرابعة: إعداد برنامج نظمي يرشد الأزواج إلى ماهية هذه القيم وأهداف تميّتها، ومحاتها، ومهام الدور المحققة لها، والأنشطة، وأسلوب تقويم النتاج.

المرحلة الخامسة: تنفيذ البرنامج.

المرحلة السادسة: تقويم أثر استخدام البرنامج في تفعيل أدوار الأزواج ويراجع العنف في سلوكهم باستخدامهم القيم المضمنة في مهما.

- دور المرشد الاجتماعي:

1. وضع خطط للإرشاد بالقيم بموجب المنهجية المكورة في أعلاه.
2. تطبيق الخطط وتقويمها بالاشتراك مع الأسرة / الأزواج.

- أهمية تطبيق برنامج الإرشاد بالقيم:

- مساعدة المرشد على تغيير سلوكه أولاً ليكون قدوة قيمة.
- الاحتفال بقصص النجاح، وأكثر ما يمiser الأزواج مكافأتهم معنوياً على انجازاتهم المتميزة في اكتساب القيم وتعزيز السلوك المرتبط بها والذي يحد من العنف الأسري.
- مشاركة جميع أفراد الأسرة في تحديد منظومة قيمتها كالفرعية المتعلقة بقيم مثل حب الأسرة، حب الطفل، تقدير المرأة، الأمن، العمل، الانتماء، الإخلاص، التعاون، التضحية، المسؤولية.
- تمية الذكاء القيمي عند الأسرة / الأزواج بزيادة وعيهم بالقيم وبأهمية الممارسة لها والالتزام الجماعي بها.

نموذج تطبيقي لأسلوب الإرشاد بالقيم:

برنامج إرشادي بقيمة المسؤولية:

- تم اختيار قيمة (تحمّل المسؤولية) في الحفاظ على البيئة المنزلية ل تكون محوراً للإرشاد في البرنامج المقترن.

- حيث أن عرض نموذج لهذا النوع من الإرشاد يسهل على المرشد عملية التخطيط لبرامج مماثلة.

- إن التزام أفراد الأسرة كالزوجة بما يصدر عنه قوله أو عملاً، وقيامه بمهام دوره نحو بيئته، بيته، على خير وجه، سلوك يساعده على النجاح في حياته الشخصية والاجتماعية والعملية، وعلى تحقيق ذاته كزوج صالح وناشط للارتقاء ببيئته ومجتمعه.

- عرض لتصور مقترن لبرنامج عملٍ للإرشاد بقيمة تحمل مسؤولية الحفاظ على البيئة المنزلية:

- تصوّر مقترن لمخطط برنامج الإرشاد بقيمة تحمل المسؤولية.
- (تحل مسؤولية الحفاظ على البيئة المادية الأسرية).

أولاً: جمع بيانات عن الزوجة / الزوج

- خصائصه.

- خبراته.

- أهدافه

ثانياً: دراسة الإمكانيات المتاحة للمرشد:

- الوسائل.

- المواد والأجهزة.

- المحتوى.

- أساليب الإرشاد.

ثالثاً: الأهداف المعرفية: سيكون الزوج قادرًا على:

- أن يصف معنى تحمل المسؤولية الأسرية.
- أن يوضح معنى الحفاظ على البيئة الأسرية.
- أن يعرض نماذج تطبيقية لدوره.
- أن يحلل أسباب الحفاظ على البيئة الأسرية وأن يركبها بصورة جامدة.
- أن يصدر أحكام على دوره وسبل تحسينه وتطويره.

الوتجدانية:

- أن يصبح متفهماً للمثيرات البيئية كالضوضاء والملوثات.
- أن يستجيب إيجابياً للحد منها.
- أن يعطي دوره في الحفاظ قيمة كبيرة.
- أن يبين اعتزازه بهذا الدور كونه جزء من نظامه القيمي.

النفسحركية:

- أن يشارك بدور فعال في الحفاظ على بيئته الأسرية بل وأرضه، هويته، وطنه، بإخلاص وهمه ونشاط.

رابعاً: المحتوى المعرفي لقيمة تحمل المسؤولية في الحفاظ على البيئة الأسرية:

الإلام بأهمية عناصر البيئة المادية الأسرية:

- الأرض، التربة وما عليها من أبنية كالبيوت والمدارس ودور الرعاية والجوانع.
- الإنسان.
- الماء.

. الهواء.

. النباتات.

. الحيوانات.

. التربية.

. المعادن.

خامساً: مهام الدور:

نحو عناصر البيئة المنزلية:

. الوقاية.

. الصيانة.

. الحماية وحسن الاستثمار.

. التطوير.

سادساً: الأنشطة:

أ. العملية:

- عرض صور التلوث المنزلي.

- حوار حول ممارسات الإساءة للبيئة البيئية.

- تلخيص موضوع حول الحفاظ من صحيفه.

- تقديم أحد الأقارب محاضرة عن البيئة كالصوت.

ب. الثقافية:

- رسم لوحة جماعية لبيئة نظيفة محاطة بالبيت.


- إعداد قصيدة.

- مسابقة ثقافية (أصوات تسبب العنف الزوجي)

- عرض صور
- خط لوحات إرشادية تقلل الإساءة لبيئة المنزل.
- ج. الصحية: تنظيم حملة نظافة أسرية البيت.

سابعاً: تقويم مدى تحقق أهداف البرنامج

- تقويم دور الأزواج والمتوقع منهم لاحقاً
 - توزيع شهادات رمزية تقديرية.
- وبين الشكل التالي تصور شامل للبرنامج المذكور



الفصل السابع

**دور التوعية الأسرية في علاج العنف
والتفكير الأسري**

الفصل السابع

دور التوعية الأسرية في علاج العنف والتفكير الأسري

- ماهية العلاج الأسري

- بعض طرق التوعية المساعدة في علاج العنف الأسري

دور التوعية الأسرية في علاج العنف والتفكير الأسري

إن جميع برامج وخدمات الرعاية الأسرية الوقائية والتشخيصية والعلاجية، تهدف إلى مساعدة الأفراد للتمتع بحياة نفسية واجتماعية راضية، وإعانتهم للاشتراك في حياة الجماعة ومساهمتهم في المجتمع المساهمة الفعالة. كما تعمل هذه البرامج والخدمات على زيادة قدراتهم الشخصية والأسرية في عمليات التكيف المطلوبة والتي يمكن أن تحول دون حدوث العنف والتفكير الأسري بشكل ملحوظ:

ماهية العلاج الأسري:

نقصد بالعمليات العلاجية بصفة عامة العمليات التي تقوم بإحداث تغيير في نظام الأسرة حتى يمكنها أن تؤدي وظائفها المختلفة وتحقيق حاجاتها كوحدة متكاملة، ولا بد أن يدخل في هذا التغيير وتشابك معه تغيرات من جانب أفراد الأسرة، مثل تغيرات في الاتجاهات والمشاعر والسلوك والأدوار وغيرها.

فالفرد يحتاج إلى أن يشعر بأن الأسرة لها ذات مستقلة، كما أنه تحتاج إلى مساندة أفرادها لوحدها، وأنها تعتمد على أنشطتهم وتعاملهم.. وفي هذا الإطار يجب أن يحدد المعالج أهداف العلاج بكل عناء، ويختبره من وقت إلى آخر، فقد تحتاج الأسرة إلى أمور غير تلك التي يعتقد المتخصص أنها في حاجة إليها، أو غير تلك التي يريد لها، ويأتي ذلك عن طريق المحادثة الصريحة بينه وبين الأسرة.

ولا بد أن يلاحظ المعالج أن العلاج الفعال هو الذي يبدأ مباشرةً في تناول الصراعات والعنف والصعوبات الفردية التي لها صفة التكرار، لأن كثيراً من مثل هذه الأسر لا تجد العلاج المبكر وتكون نتيجة ذلك أن تواجه مشكلات متراكمة في حياتها المستقبلية.

والمعالج الأسري يحاول إتاحة الفرصة أمام أفراد الأسرة للتفاعل، سواء كان ذلك عن طريق الاتصالات اللغوية أو غير اللغوية، حتى يمكنه أن يفهم المشكلات والصعوبات، ليتمكن من ثم من تعديل اتجاهات هؤلاء الأفراد واستغلال وإطلاق القدرات المعطلة.

بعض طرق التوعية المساعدة في علاج العنف الأسري:
وفيمما يلي بعض الطرق التي تساعده في علاج العنف الأسري وفي الوقاية من التفكك الأسري.

1. الاهتمام بوضع سياسة للتوعية الأسرية، تشمل الإجراءات التالية:

- تغيير مفاهيم الآباء والأمهات والأسرة بشكل عام حول أسس الاختيار للزوجين، والاتجاه نحو تدعيم فكرة الزواج المتكافئ.
- تغيير المفاهيم المرتبطة بالعلاقات الزوجية، لكي تتوافق مع التغيير الحادث في نمط العلاقة الزوجية التقليدية، والتي يمكن أن تتم من خلال ما يلي:
 - ❖ توعية الذكور والإإناث بأدوارهم الأسرية المستقبلية، ويمكن أن يبدأ ذلك من مراحل التعليم الأولى.
 - ❖ عقد دورات تدريبية وندوات وحلقات نقاش حول الأدوار الأسرية وتبنيها بين الزوجين، ومتطلبات تأسيس علاقة زوجية ناجحة.

2. دور الزوجين في حل مشكلاتهم:

وهو من أهم الطرق لتفادي حدوث العنف:

قد يبدو للبعض أن الزواج الفاشل ينشأ عن وجود مشكلات حادة تعيش الزوجين في بداية حياتهما الزوجية مما يعتذر معه الاستمرار فيها،

فتنتهي بانفصالهما عن بعضهما بواقعة الطلاق.

ولكن الحقيقة أن تعذر الاستمرارية في الحياة الزوجية قد لا يكون بسبب وجود هذه المشكلات الحادة، ولكن بسبب تجمد الزوجين عندها، وتحجر فكر كل منهما بسببيها.

ومن هنا يأتي دور الزوجين في حل مشكلاتهما بموجب أسس أهمها:

- المرونة في التفكير واستخدام المنطق في الحوار، فهما يسهمان في حل أية مشكلات تعرّض الحياة الزوجية مهما كانت درجة حدتها أو خطورتها. ومن المهم أن يتاح كل منهما للآخر الفرصة للتعبير عن رأيه بصرامة وموضوعية بلا هجوم ولا تجريح، بحيث تستهدف المناقشة معرفة أسباب الخلاف والتغلب عليه بعيداً عن العناد والتكبر الذي يدفع بعضهما للتمسك والتشبث برأيه حتى ولو كان مخطئاً فيه.
- ضبط النفس وكظم الغيظ والتحكم في الانفعالات بحيث لا يصطدمان مع بعضهما بعضاً في طريق بلا عودة.
- تحمل المسؤولية الكاملة من جانب أي من الطرفين فيما يتعلق بسلوكياته الخاطئة تجاه الطرف الآخر، بحيث لا يتمادي أي منهما في صب غضبه ولومه على غيره، واتهامه بأنه السبب في المشكلات، وتنزيله نفسيه منها.

- الترويج عن النفس، فعندما يشعر أحد الزوجين أو ملائكته بأن الحياة الزوجية بينهما تمر في مرحلة حرجة وخطيرة، بصرف النظر عن من تسبب فيها، يجب أن يبادر كل منهما بتجميد هذه المشكلات على ما هي عليه لفترة مرحلية دون الخوض فيها، ومن ثم يحاول أي منهما أو

كلاهما خلال فترة الانتقال هذه أن يبحثا عن وسيلة فعالة ومؤثرة للترويج عن نفسيهما بطريقة جيدة.

3. العلاج الديني ودور جمعيات الإصلاح الديني:

قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة، قالوا: بلى، قال: إصلاح ذات البين.. وفساد ذات البين هي الحالة).

هناك اتجاهات حديثة بين علماء النفس تبادي بأهمية الدين في علاج الأمراض النفسية، وترى أن في الإيمان بالله قوة تمد الإنسان بطاقة روحية، تعينه على تحمل مشاق الحياة، وتجنبه القلق الذي يتعرض له كثير من الناس في العصر الحالي.

- ومن هنا تأتي أهمية الدور الذي يمكن أن تضطلع به جمعيات الإصلاح الديني، فهي تهدف إلى تشجيع أعمال البر والخير وبث الأخلاق الحميدة والتعريف بالإسلام ونشر فضائله وأدابه. وتقوم كذلك بتقديم المساعدات النقدية والعينية للمسلمين، وتوزيع الصدقات والزكاة ورعاية الأيتام والفقراء داخل البلد وخارجها، كما تقوم ببناء المساجد والمدارس والعيادات.. وكثير من هذه الجمعيات تصدر المجالات والكتب والنشرات الدينية التي تنشر الكلمة الصادقة وتشرر الفكر الوعي وتبصر المسلمين بأمور دينهم ودنياهم.

- وتضطلع هذه الجمعيات أيضاً بمساعدة أفراد الأسرة على مواجهة العنف والأزمات والمشكلات في الأسرة المختلفة، وذلك بإقامة الندوات والمحاضرات التي يدعى لها المتخصصون في مجال الأسرة.

بالإضافة لذلك، فإن الإسلام قد وضع مراحل متدرجة لعلاج العنف الذي يمكن أن يؤدي إلى التفكك الأسري، هي:

- الوعظ:

ومعنى النصيحة أو العتاب أو التوجيه سواء من الزوج للزوجة، أو من الزوجة للزوج، أو من لهم تأثير قوي على الزوج أو الزوجة كالآب أو الأم أو الإخوة، ويجب أن يتضمن الوعظ الكلمات الطيبة وضرب الأمثلة من الأثر الصالح والسنة النبوية الشريفة، و اختيار الأسلوب الملائم لذلك.

- الهجر:

ونعني به فراش الزوجة، وهذا الدرجة هدفها إشعار الطرف الآخر برفض المعاشرة كوسيلة للضغط من أجل التغيير وقد حد الشرع ألا تزيد مدة الهجر عن شهر إلى أربعة أشهر، والهجر لا يعني ترك المنزل وإنما هو وسيلة لمحاولة الإصلاح داخل المنزل وداخل الأسرة وبدون تدخل الآخرين.

- الضرب غير المبرح للتهديد أو التحذير:

إن لم ترتدع المرأة بالنصيحة والوعظ ولم يضطرط إليها هجر الفراش لتغير من سلوكها السيئ، أباح الشرع الحكيم وسيلة الضرب كعقاب مادي هدفه الإيذاء المعنوي وليس الإيذاء البدني، وعلى أساس كونه عقاب ظريفي أي لا يمكن فصله عن الظروف المحيطة بالموقف.

- التحكيم:

وهنا يتم اختيار حكم من أهل الزوجة وحكم من أهل الزوج، ومن رأى الإمام القرطبي أن الحكمين لا يكونان إلا من أهل الزوج والزوجة، إذ هما أعرف بأحوال الزوجين، ويشرط أن يكونا من أهل العدالة وحسن النظر، فإن لم يوجد من يصلح لذلك فمن غيرهما، وذلك إذا أشكل أمرهما ولم يدر من جاءت الإساءة، فاما إذا عرف الظالم فإنه يؤخذ منه الحق ويجبر على

إزالة الضرر.

4. دور وسائل الإعلام في التوعية بآثار العنف الأسري:

تقوم وسائل الاتصال المختلفة، سواء المباشرة أو غير المباشرة، من خلال رسائلها الإعلامية، بدور حيوي في توعية الأسرة التوعية السليمة التي تضمن استقرارها، وتعمل من خلال شبكة العناصر والمؤثرات الوسيطة، على إحداث التأثير المطلوب بين أفرادها لانتهاج السلوك المقبول حيال أي عنف أو أية مشكلات أو نزاعات قد تواجهها، ذلك أنها تضطلع بوظائف مهمة تجاه الجماهير كالتعليم والتثقيف، والتوعية، والإرشاد، والترفيه.

وقد خلص الباحثون في مجال الإعلام إلى عدة نتائج حول أثر الإعلام وقوته في الإقاع، من أهمها: أن وسائل الإعلام تعزز القيم الاجتماعية وتدعيمها، وتصبح في كثير من الأحيان المصدر الرئيس للمعرفة، كما أن المعلومات الواردة من وسائل الإعلام عادة ما تلعب دوراً أساسياً في صنع قرارات الجماهير حيال القضايا المختلفة.

أما فيما يخص الأسرة كجمهور نوعي من جماهير وسائل الإعلام المختلفة، فقد اتفق الباحثون على أن المواقف التي يعتقدها أفراد الأسرة وأصدقاؤهم تحدد بمقدار كبير قبول المعلومات الواردة عبر وسائل الإعلام أو رفضها.. كما يتجلى تأثير وسائل الإعلام بصورة واضحة في تكوين الآراء لديهم حول المواضيع التي لا يعرفون عنها إلا القليل، وبهذا فإن وسائل الإعلام تقل فعاليتها في تغيير الآراء الموجودة فعلاً عند الأفراد.

لقد استنتج عالم الاتصال المشهور (لاسويل) (laswell) أن وسائل الاتصال تقوم بنقل الموروث الاجتماعي ونشره من جيل إلى جيل، والتعرف به، وهو ما عبر عنه بالوظيفة التعليمية لوسائل الاتصال، التي تعني تأهيل الفرد وتشيئته

تشتئنة مشتقة مع أهداف المجتمع ومثله وقيمته. ولما كانت التنشئة الاجتماعية تعلم الالتزام بأساليب الجماعة، فهي عملية مستمرة مدى الحياة، يكتسب المرء من خلالها المعايير والقيم والسلوكيات المقبولة اجتماعياً، ويمارسها بدوره. وفي المجتمع الحديث تقوم وسائل الإعلام بعملية التنشئة الاجتماعية بصورة موازية ومكملة لما تقوم به المؤسسات الأخرى (التعليمية والعائلية والثقافية) إن لم تتفوق عليها، خاصة في عالم متغير كعلمانا تكثر فيه الأحداث وتتسارع بطريقة غير مسبوقة.

ومما يزيد من فعالية وسائل الإعلام في التنشئة الاجتماعية الوقت المتزايد الذي يكرسه المرء لها، فالذهاب إلى المدرسة مثلاً قد يتوقف بعد سنين عديدة، ولكن التعرض لوسائل الإعلام يكون مدى الحياة. لذلك فإن وسائل الإعلام من خلال التزامها بقضايا المجتمع والإنسان توفر رصيداً مشتركاً من المعرفة الاجتماعية يتأثر به كل أفراد المجتمع. ومن البديهي القول: إن ذلك الرصيد المشترك يمكن الأفراد من القيام بأدوارهم بفاعلية، ويتاح لهم المشاركة الإيجابية في الحياة العامة وشؤونها.

ويؤكد هذا الاستعراض لبعض خصائص وسائل الاتصال الإعلام، الحاجة لاستخدام هذه الوسائل الاستخدام الأمثل في الإرشاد الأسري، وذلك يتطلب إعداداً مدروساً للرسائل الإعلامية التي تبث للجمهور، من حيث شكلها ومضمونها.. كما يتطلب اختيار وسيلة الاتصال المناسبة التي يمكن بها إحداث التأثير المطلوب في الجمهور المستهدف، واختيار الأوقات المفضلة للجمهور، بوصف ذلك عملاً مهماً في التعرض الاختياري للرسائل الإعلامية.. كذلك التنويع والتوضيح في الرسائل الإعلامية فيما يخص تمية معارف الجمهور، وعرض القضايا الجدلية، ومحاولة مساعدة الجمهور في صنع القرار والاستنتاج، وتقديم الحجج الخاصة بالمواضيع المختلفة للإرشاد، وتوضيح

خطورة عدم التقييد بما تحمله الرسائل الإعلامية من تعليمات ومعلومات، فضلاً عن المصداقية والدقة اللتين هما أساس ثقة المتلقي بوسيلة الاتصال.

5. دور المؤسسات الحكومية والأهلية في التوعية بآثار العنف على الأسرة:
فيما يلي بعض النماذج لمؤسسات حكومية أو أهلية تقدم وتشارك في حل المشكلات الأسرية، ويختلف حجم هذه المؤسسات وأهدافها طبقاً لإمكاناتها واحتياج المجتمع لمثل هذا التخصص:

أ. مراكز التنمية الاجتماعية:

تقوم المراكز التنموية بتقدم الخدمات الإرشادية للأسر، ورفع مستوى التربية الاجتماعية، العمل على استقرار الحياة الأسرية، وإرساء دعائم الأسرة على أسس وقيم دينية وأخلاقية ووطنية، باعتبار تلك القيم من العلامات المهمة في هذا الاستقرار.

ومن برامج مراكز التنمية الاجتماعية ووسائلها في تحقيق أهدافها ما يلي:

- المحاضرات والندوات، التي تتولى التوعية الاجتماعية والثقافة والصحية للمرأة والرجل على السواء.

- تنظيم دورات تدريبية للنساء، ككيفية التعامل مع المشاكل الأسرية، وعن كيفية تربية الأبناء.

بالإضافة إلى الاستعانة بالجمعيات الأهلية والتطوعية في إقامة المحاضرات والندوات والدورات التدريبية للعلاقات الأسرية. ويمكن تأسيس تخصصات في الجامعات تقوم بتدريب أخصائيين في مجال العلاقات الأسرية، يكونون هم القائمين فيما بعد على إدارة وحل مشكلة الزواج.

بـ. مكاتب التوجيه والاستشارات الأسرية:

تتلخص أهداف هذه المكاتب في: علاج المشاكل التي تتعرض لها الأسرة، وتقضي أسبابها، وتهيئة الجو العائلي السليم الذي يكفل للأسرة نشأة اجتماعية سليمة صالحة، وتوجيهه الأسرة نحو مصادر الخدمات الاجتماعية المختلفة في المجتمع المحلي للانتفاع بها، ومساعدة قضاة الأحوال الشخصية في بحث العوامل المسيبة للمنازعات الزوجية والعائلية، بالإضافة إلى القيام بالبحوث والدراسات المتصلة بالأسرة والتي تساعد على تحديد الإطار العام للخدمات اللازمة لها. وتعمل هذه المكاتب على تحقيق أهدافها بأسلوبين:

الأول: الأسلوب العلاجي

وذلك بدراسة الحالات التي تتعرض عليها وبحث أسبابها، وتشخيصها تشخيصاً دقيقاً، والعمل على علاجها، واتخاذ الحلول اللازمة لتقديم الخدمات اللازمة التي تساعد على زوال أسباب المشكلة أو العنف.

الثاني: الأسلوب الوقائي

وذلك بالتوعية الاجتماعية والأسرية، والاستعانة بوسائل الإعلام المختلفة، وإجراء البحوث والدراسات، وعقد الندوات والمؤتمرات يهدف زيادة الوعي الأسري في المجتمع وتفادي العنف والمشاكل والمنازعات قبل وقوعها.

وهناك عدة طرق تقدمها المراكز كوسائل للعلاج من بينها:

1. الجلسات الأسرية: وفيها إما أن تكون:

- الاستشارة جماعية (في جو هادئ وخصوصي)،

- أو استشارة جماعية (جماعة الدعم الاجتماعي)،

2. البرامج والدورات التدريبية (الثقة بالنفس، مهارات الاتصال، تطبيقات أسرية، السعادة الزوجية التربية الإيجابية للأولاد، إدارة الضغوط).

3. الإصدارات المرئية والسمعية، الخاصة بالمستشارين المحليين والعالميين. وهناك أساليب علاجية حديثة تطبق الآن من أجل حل المشكلات الزوجية قبل أن تتفاقم، منها العلاج الزوج المرتبط بالمواقف، والعلاج الزوج السلوكي، والعلاج الزوج الذي يرتكز على العواطف، وهو أحدث أساليب العلاج حالياً. كلها أساليب تطبق تحت إشراف أخصائي المشكلات الزوجية الذي يجب أن توفر لديه الخبرة العلمية المرتبطة بالإرشاد الاجتماعي النفسي والسلوكي.

- ويقوم العلاج الزوج المرتبط بالموقف، على إعادة تمثيل الموقف محل الخلاف بين الزوجين، الذي يعتبر مجالاً للتفيس عن المشاعر السلبية بين الزوجين، حتى يعود الهدوء لحياتهم من جديد.

- أما المنهج السلوكي فيقوم على خلق مواقف التفاعل بين الزوجين، ويستهدف إيجاد التواصل الجيد بينهما، أولاً، وتحفيز أساليبهم أو سلوكياتهم في مواجهة المواقف، ثانياً، وذلك من خلال تدريبهم على التعبير عن مشاعرهم، واقتراض القدرة على الاستماع أو الإنصات للطرف الآخر.

- أما الأسلوب الذي يعالج المشكلات الزوجية بالتركيز على العواطف، فيقوم على مساعدة الزوجين على إدراك مشكلاتهم ومشاعرهم الخفية التي يزيد كبتها من حدة الصراع بينهما أو يؤدي إلى التفاعل السلبي بينهما، وبالتالي فإن المنهج يرتكز على تدعيم:

- العلاقة الإيجابية.
- تقادم مناطق الاختلاف.
- إظهار المشاعر الخفية في موقف تفاعلي هادئ.
- تدعيم الثقة بين الزوجين.

الوعية في مجال التربية الزوجية والأسرية:

(أ). بالنسبة للأباء:

- تقديم نموذج طيب لأساليب المعاملة الزوجية يرغب الأبناء في الزواج، وفي إتباع هذه الأساليب السوية في قابل حياتهم الزوجية. فالبنت التي ترى أنها تحترم أباها لا شك أنها ستتحترم زوجها في المستقبل والعكس صحيح. وهذا بالنسبة للابن تماماً، فالابن الذي يجد أبوه يحترم أمه ويقدس الحياة الزوجية، لا شك أنه سوف يقدسها ويكون لديه اتجاه موجب نحوها.
- إتباع أساليب معاملة والديه سوية مع الأبناء، فلا شك أن إتباع مثل هذه الأساليب سوف يساعد على تكوين شخصيات ناضجة عاطفياً ووجدانياً، لديها مفهوم موجب عن ذاتها، مما ينعكس على إتباعها لهذه الأساليب السوية في تعاملها الزوج. وعلى العكس فإن إتباع أساليب معاملة غير سوية مع الأبناء سوف يكون شخصيات قلقة مضطربة تفتقر للنضج العاطفي والانفعالي، لديها مفهوم وسالب عن ذاتها، مما ينعكس على أساليب معاملتها الزوجية مستقبلاً.
- تقديم المعارف والمعلومات الصحيحة والمبسطة عن الحياة الجنسية والزوجية للأبناء بشكل مبسط ومقبول.
- عدم إرغام الأبناء على اختيار شريكة حياة لا يرغبون في الزواج منه، والاكتفاء بالنصائح المشورة.
- عدم المبالغة في المهر عن زواج البنات، ومراعاة الكفاءة والتكافؤ ومستقبل شريك أو شريكة الحياة.

- البعد عن التدخل السفر في حياة الأبناء بعد زواجهم، وتركهم يعيشون هذه الحياة كما يرغبون، مع التدخل بالنصائح والإرشاد والصلاح عندما تفرض الظروف ذلك وبرغبة الأبناء.

(ب). بالنسبة للمؤسسات التعليمية والتربوية:

- الاهتمام بالتربية الزوجية ووضعها ضمن مقررات الصفوف النهائية بالنسبة لطلاب المدارس الثانوية الفنية، ولطلاب النهائية بالجامعة.

- التركيز في التربية الدينية في المرحلة الثانوية على النكاح وأحكامه وما يتعلق به من خطبة وصدق، وعقد، ونفقة.. الخ.

- التركيز في علم الاجتماع على الأسرة، وتكوينها، وأهميتها، والأسباب التي تساعده على تكوين أسرة ناجحة.

(ج). بالنسبة للعاملين بمرافق الأئمة والطفولة ووزارة الصحة:

- الاهتمام بمكاتب فحص الراغبين في الزواج لتقديم خدماتها الطبية والإرشادية للراغبين في الزواج من حيث الأمراض الوراثية والتسلية والعقم وخلافه تجنباً لمشكلات تهدد مستقبل الحياة الزوجية مستقبلاً.

- توسيع نطاق هذه الخدمات بإنشاء مكاتب للعلاقات الزوجية والإرشاد الزوجي، وحل المشكلات بعيداً عن المحاكم.

(د). بالنسبة لعلماء الدين وعلماء الاجتماع ورجال القانون:

- تقديم الإرشادات والتوجيهات والأحكام والفتاوي الدينية السليمة المتعلقة بجميع أمور الزوج.

- تطبيق الشريعة الإسلامية تطبيقاً تماماً يتمشى وروح العصر، فالإسلام صالح لكل زمان ومكان.
- توضيح الغموض حلو زواج المتعة، والزواج العربي، والمساعدة على إصدار التشريعات الالزامية في هذا الخصوص.
- توضيح الأساليب الاجتماعية الرشيدة لقيام حياة زوجية سعيدة.

2. خدمات إرشادية للراغبين في الزواج:

- تقديم الخدمات الإرشادية المتعلقة بسيكولوجية المرأة والرجل.
- المساعدة في اختيار شريك / شريكة الحياة من حيث:

النضج العاطفي والجنسى والجسمى والعقلى:

- التدقير في الاختيار، وعدم التسرع جرياً وراء نزوة طارئة أو إعجاب عارض مؤقت.
 - التكافؤ نسبياً من حيث: المستوى التعليمي والعقلاني، الوسط الاجتماعي، المهنة، الدخل، المستوري الديني والأخلي.
 - اعتبار الدين المقوم الأساس لاختيار الزوج.
 - البعد عن زواج المصلحة.
- تقديم خدمات إرشادية تتعلق بأساليب المعاملة الزوجية وإدارة الأسرة، وتربيّة الأبناء.

3. خدمات إرشادية للمتزوجين فعلاً:

- تقديم المعلومات المتعلقة بمقومات الزواج الناجح.
- تقديم المعلومات المتعلقة بالتوافق الزوجي وأساليبه.

- تقديم الخدمات الإرشادية المتعلقة بكيفية حل المشكلات الزوجية بأيسر الطرق.

- تقدم الخدمات المتعلقة بطرق التفاعل الاجتماعي مع الزوجة والأبناء.

- تقديم الخدمات المتعلقة بطرق تربية الأبناء ورعاية نموهم.

إن الزواج السعيد ينمو في جو عامر بالثقة والحرية والاحترام المتبادل، فليس أخطر على السعادة الزوجية من أن يعيش الزوجان في قاتم من الشكوك المستمرة، والريبة الدائمة، أو في محيط خانق من الضغط المتواتي والقسر والعنف المتواصل، وإذا كانت الثقة لا تولد إلا الثقة، فإن الريبة أيضاً لا يمكن أن تولد إلا الريبة والشك.

ولما كانت السعادة الزوجية ليست منحة أو هبة بل هي كسب، فإنه لا بد لضمان هذا الكسب من تعاون كل من الزوج والزوجة في سعي حثيث من أجل العمل على تحقيق أسباب التكيف، وتجنب دواعي الخلاف والنزاع والتشاحن، والعنف وزيادة عوامل وأسباب التوافق والانسجام الشاملة. واهتمام الدولة بتوفير جميع سبل الرفاهية والتقدم للمجتمع، كما أرى أن التخطيط للمستقبل أمر حتمي تفرضه مسيرة التغير المستمر.

الفصل الثامن

المعايير الدولية لحماية المرأة والطفل من العنف

المعايير الدولية لحماية

المرأة والطفل من العنف

- العنف ضد المرأة والطفل عبر العصور
- المعايير الدولية لحقوق الإنسان
- الحقوق العامة.
- الاتفاقيات الدولية التي حظيت بالضمان.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال العنف والتمييز ضد المرأة
1979.
- حقوق الطفل 1989
- الآليات الدولية لحماية حقوق المرأة والطفل
- آليات الحماية الوطنية.

المعايير الدولية لحماية المرأة والطفل من العنف

العنف ضد المرأة والطفل عبر العصور:

عانت المرأة والطفل عبر العصور المختلفة من الحرمان من ممارسة

الحقوق الإنسانية:

في اليونان القديمة: كانت المرأة تحرم من ممارسة الثقافة، وكانت محقرةً ينظر إليها كما لو كانت رجساً من عمل الشيطان، ولم يكن لها شخصية قانونية معترف بها.

في العهد الروماني: كانت سلطة رب الأسرة على الأبناء والزوجية تمتد حتى وفاته، وكانت تلك السلطة مطلقة تتضمن حقه في البيع والنفي والتعذيب والقتل، لم يكن للمرأة أهلية أو شخصية قانونية؛ إذ إن الأنوثة كانت سبباً لأنعدام الأهلية.

عند اليهود: كانت بعض الطوائف اليهودية تجعل البنت في مرتبة الخادمة، وللأب حق بيعها، ولا يحق لها أن ترث إذا كان لها إخوة من البنين. وينظر اليهود إلى المرأة على أنها لعنة، لأنها في رأيهم هي التي قامت بإغواء (آدم) والتسبب بالخطيئة الأولى للبشر.

عند المسيحيين: في نظرهم فإن النساء باب للجحيم، وهن الخطيئة مجسمة، وكان يقال للنساء إنه حري بهن أن يخجلن من أنوثتهن، وأن يعيشن في نوم نتصل جزاء ما جلبن على الأرض من لعنة.

عند العرب في الجاهلية: لم يكن حال المرأة عند العرب قبل الإسلام بأفضل من ذلك، فقد كانوا يتشاركون من مولدها ويتطهرون منها، وكان الفم والحزن يعتري من تولد له أنثى، محدثاً نفسه أبيقيها على مضض أم يتخلص من عبيتها وعارضها فيقتلها أو يدفنه حية في التراب، وكانوا يتوارثون المال والماتع.

في العهد الإسلامي: بسطوع نور الإسلام؛ بزغ فجر الحرية والحق للإنسان بشقيقه: الذكر والأنثى، وبخاصة الأنثى، فقد قرر إنسانيتها وأنها خلقت والرجل من نفس واحدة، وقد حرم الإسلام وأد البنات الذي عرف الجاهلية فقال عز من قائل: ﴿ وَإِذَا بَشَّرَ أَهْدُمْ بِالْأُنْثَى طَلَّ وَجْهُهُ مُسَوَّدًا وَهُوَ كَظِيمٌ يَنْوَرِي مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءٍ مَا بَشَّرَ بِهِ أَيْمَكُمْ، عَلَى هُونِ أَتَرْ يَدْسُهُ فِي التَّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ النحل (58:59). كما رفع الإسلام عن المرأة ولأول مرة لعنة الخطيئة الأبدية بزعم أنها أغوت (آدم) للأكل من الشجرة المحرمة، فجعل من الرجل شريكًا لها في الاستجابة لوسوسة الشيطان، قال تعالى: واحدٌ فَازَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِنَ كَانَ فِيهِ . البقرة (35).

وأعطى الإسلام المرأة الحق في اختيار الزوج، وفي الذمة المالية المنفردة باعتبارها كاملة الأهلية في التصرفات القانونية. وقد أمر الله الرجل بخدمة المرأة ورعايتها سواءً أكانت زوجة أو اختاً أو ابنة، كما أعطاها الإسلام الحق في الطلاق إذا لم تكن سعيدة في حياتها الزوجية؛ إذ أقر لها الرسول الأكرم عليه الصلاة والسلام الحق في طلب الخلع في حال عدم قبولها النفسي للزوج. غير أن بعض الأعراف والعادات والتقاليد جعلت هذه الحقوق تتراجع في بعض المجتمعات المسلمة. ونتيجة للإضرار والظلم والعنف الذي حاصل بالمجتمعات الإنسانية نتيجة الابتعاد عن التعاليم الدينية السمحنة وإهمال مقتضيات الحق والعدل؛ ويرزت الدعوات إلى ضرورة مجابهة صور الاختلال في تلك المجتمعات، ومن هذا المطلق جاءت القوانين والاتفاقيات الدولية لوضع لحماية حقوق الإنسان، وبخاصة حقوق المرأة والطفل.

إن هذه الحقوق يعرفها للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بأنها (جملة القواعد والمبادئ القانونية الدولية التي قبلت بموجبها الدول الالتزام القانوني والأخلاقي بالعمل على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب وحرياتها

الأساسية). فهناك إذن التزام قانوني، وآخر أخلاقي، بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

ويعرفها الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة 1933 (حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية هي: مجموعة الاحتياجات أو المطالب التي يلزم توافرها بالنسبة إلى عموم الأشخاص، دون تمييز بينهم – في هذا الخصوص - سواء لاعتبارات الجنس، أو النوع، أو اللون، أو العقيدة السياسية، أو الأصل الوطني، أو لأي اعتبار آخر).

المعايير الدولية لحقوق الإنسان:

أولاً: الحقوق العامة

1. الحق في الحياة والحرية والأمان الشخصي.
2. الحرية من العبودية والرق.
3. عدم الخضوع للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
4. الحق في مجال إقامة العدل.
5. الحماية من التعرض للاعتقال والاحتجاز التعسفي.
6. حق التملك.
7. حرية التعبير عن الرأي والدين والمعتقد والفكير.
8. الحقوق النقابية النيابية.
9. حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة للبلاد.
10. عدم التمييز والقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
11. الحق في العمل وتحسين الحياة الاجتماعية.
12. الحق في الصحة.

13. الحق في التعليم والثقافة.

14. الحق في بيئة نظيفة.

15. الحق في غذاء كافٍ وصحي.

ثانياً: الاتفاقيات الدولية التي حظيت بالأهمية والضمان

لم يقتصر التشريع الدولي على استصدار الاتفاقيات ذات القواعد العامة، بل سعى جاهداً إلى تأطيرها بما يضمن لها الحماية وضمان التطبيق، ومن هذه الاتفاقيات:

1. اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها / .

2. اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبات القاسية أو الإنسانية، أو المهنية/1984.

3. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري/ 1965

4. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة/ 1979

5. اتفاقية حقوق الطفل/ .

6. إعلان الأمم المتحدة حول الحق في التنمية/ 1986

وانطلاقاً من موضوع الورقة؛ فإن ما يهمنا هو البحث في الحقوق الخاصة بالمرأة والطفل، والمعاهدات التي وضعت ضماناً لتنفيذ تلك الحقوق. ونركز فيما يلي على واحدة من أهم الاتفاقيات الدولية التي وضعت لضمان حقوق المرأة.

- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة :

إن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لسنة 1979 جاءت لتنقاضي على التمييز، وما يقصد بالتمييز هنا هو عدم المساواة بين المرأة بالرجل في الحقوق. وانطلاقاً من ذلك؛ فقد أكدت الاتفاقية الحقوق التالية

للمرأة:

1. حق التمتع بسائر حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية في مختلف الميادين، وممارستها لها على أساس المساواة بينها وبين الرجل.
2. حق إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الدساتير الوطنية والتشريعات، وكذلك إلغاء سائر التشريعات التمييزية ضد المرأة.
3. حق كفالة تطوير المرأة وتقديمها الكاملين لضمان ممارستها لسائر حقوقها.
4. حق إلغاء وتغيير سائر الصور النمطية الاجتماعية والثقافة لسلوك الرجل والمرأة بهدف تحقيق القضاء على أوجه التمييز والعادات العرفية، وكل الممارسات القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أفضل من الآخر.
- . حق مكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلالها في البغاء.
6. الحق في المشاركة في الانتخابات بأنماطها ومستوياتها كافة، والمشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذها، وكذلك المشاركة في الجمعيات ومنظمات المجتمع الأهلي.
7. الحق في تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية.
8. الحق المتساوي مع الرجل في اكتساب الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بها.
9. الحق في التوجيه الوظيفي والتطوير المهني والالتحاق بالدراسات والحصول على الدرجات العلمية.
10. الحق في العمل والتمتع بنفس الفرص والامتيازات المهنية التي يحظى بها الرجل.
11. حق التمتع بالخدمات المتعلقة بتتنظيم الأسرة.

12. حق الاشتراك في الأنشطة والألعاب الرياضية وجميع جوانب الحياة الثقافية.
13. حق كفالة الدول الأطراف للإجراءات والتدابير المناسبة لتطبيق أحكام هذه الاتفاقية على المرأة في أكثر أماكن تواجدها، وبخاصة في المناطق الريفية.
14. حق التمتع بأهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل.
15. الحق في إبرام عقد الزواج برضاهما الحر الكامل والتمتع بنفس الحقوق المترتبة عن الزواج.
- ولضمان تمتع المرأة بهذه الحقوق، فقد نصت الاتفاقية على تكوين لجنة للقضاء على التمييز ضد المرأة.
- حقوق الطفل محمية وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل / 1989 :**
- إن الاهتمام بحماية حقوق بصورة شاملة لم يبرز إلا حديثاً؛ إذ كان الأمر يقتصر قبل إعلان عام 1959 - على حماية حقوق الطفل في سياق محاربة الرق والاتجار بالقاصرات واستغلالهم في الدعارة، بينما لما جاء في إعلان جنيف عام 1924. ومع تسامي الوعي الدولي بضرورة تكاثف الجهود العالمية من أجل حماية الطفل وحقوقه؛ برزت الحاجة إلى صياغة اتفاقية خاصة تحمي حقوق الطفل وتسلح بقوّة قانونية إلزامية؛ الأمر الذي دفع بالجمعية العامة للأمم المتحدة إلى مطالبة لجنة حقوق الإنسان بصياغة اتفاقية خاصة بحقوق الطفل، وكان ذلك في سياق التحضير للسنة الدولية للطفل لسنة 1979، التي صادفت الذكرى السنوية العشرين لإصدار إعلان حقوق الطفل. وقد صيفت الاتفاقية من جانب لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الفترة الممتدة من عام 1979 إلى 1989، وذهبت في أحكامها إلى أبعد مما ذهب إليه الإعلان؛ بحيث جعلت الدول التي تقبل التوقيع والمصادقة عليها مسؤولة قانونياً عن أعمالها المتعلقة بالأطفال، وقد دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ عام 1990.

الحقوق التي كفلتها اتفاقية حقوق الطفل:

1. الحق في الحياة والنمو السليم.
2. الحق في الاسم والجنسية منذ الولادة.
3. تكفل الدول لكل طفل التمتع بحقوق كاملة دون تمييز أو تفضيل.
4. ينبغي على الدول أن تسهلّ لمّ شمل الأسرة بالسماح لأفرادها بدخول أراضيها ومجادرتها.
5. تقع مسؤولية تربية الطفل بالدرجة الأولى على عاتق والديه، ولكن على الدول أن تقدم لهم المساعدة الملائمة وأن تؤمن إقامة المؤسسات التي تسهر على رعاية الأطفال.
6. تحمي الدول الأطفال من الإهمال ومن كل أشكال العنف البدنية أو العقلية، بما في ذلك العنف والاستغلال الجنسي.
7. توفر الدول للطفل المحرم من الوالدين رعاية بديلة مناسبة، وتنظيم عملية التبني تطليقاً دقيقاً، وتسعى إلى إبرام اتفاقية دولية لتوفير الضمانات والتأكد من سلامة الإجراءات القانونية في حال اعتزام الوالدين نقله خارج البلد الذي ولد فيه.
8. للطفل ذي الحاجات الخاصة الحق في التمتع بمعاملة وتربيه ورعاية خاصة.
9. للطفل ذي الحاجات الخاصة الحق في التمتع بأحسن مستوى صحي ممكن، وعلى الدولة أن تكفل لجميع الأطفال الاستفادة من الرعاية الصحية، مع التركيز على التدابير الوقائية والتعليم الصحي وخفض نسبة وفيات الأطفال.
10. يكون التعليم الابتدائي مجانياً وإلزامياً، ينبغي لإجراءات الحفاظ على الانضباط المدرسي أن تاحترم كرامة الطفل، وأن يكون هدف

- التربيـة إعداد الطفـل للحـياة في جـو يـسود لـتقاـهم والـسلم والـتسـامـح.
11. يـنـبـغـي أـنـ يـمـتـعـ الأـطـفـالـ بـوقـتـ لـلـرـاحـةـ وـلـلـلـعـبـ، وـأـنـ تـاحـ لـهـمـ الفـرـصـ المـتسـاوـيـةـ لـمـارـسـةـ الـأـنـشـطـةـ الـقـاتـفـيـةـ وـالـفـنـيـةـ.
12. تـتـولـىـ الدـوـلـةـ حـمـاـيـةـ الطـفـلـ مـنـ الـاستـغـلـالـ الـاـقـتـصـادـيـ، وـمـنـ كـلـ عـملـ قدـ يـعـوقـ تـرـبـيـتـهـ وـيـضـرـ صـحتـهـ أوـ رـفـاهـةـ.
13. تـتـولـىـ الدـوـلـةـ حـمـاـيـةـ الأـطـفـالـ مـنـ اـسـتـعـمـالـاتـ الـمـخـدـراتـ وـمـنـ الـاشـتـراكـ فيـ إـنـتـاجـهـ وـالـاتـجـارـ بـهـاـ.
14. تـبـذـلـ الدـوـلـةـ كـلـ جـهـدـ مـمـكـنـ لـمـنـعـ اـخـتـطـافـ الأـطـفـالـ أوـ الـاتـجـارـ بـهـمـ.
15. لاـ يـجـوزـ فـرـضـ عـقوـبـةـ الـإـعدـامـ أوـ السـجـنـ مـدـىـ الـحـيـاةـ فيـ حـالـةـ الـجـرـائـمـ الـتـيـ يـرـتكـبـهاـ الـأـشـخـاصـ دـوـنـ سـنـ الـثـامـنـةـ عـشـرـ.
16. يـفـصـلـ الـأـطـفـالـ رـهـنـ الـاعـتـقـالـ عـنـ الـبـالـغـينـ، وـلـاـ يـنـبـغـيـ تـعـرـيـضـهـمـ لـلـعـذـيبـ أوـ الـعـاـمـلـةـ الـقـاسـيـةـ الـمـهـيـنةـ.
17. لـاـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـشـتـرـكـ فيـ الـحـرـبـ أـيـ طـفـلـ دـوـنـ سـنـ الـخـامـسـةـ عـشـرـ، وـيـنـبـغـيـ أـنـ تـتـولـىـ حـمـاـيـةـ خـاصـةـ لـلـأـطـفـالـ الـمـعـرـضـينـ لـلـنـزـاعـاتـ الـمـسـلـحةـ.
18. لـلـطـفـلـ الـمـنـتـمـيـ إـلـىـ فـئـاتـ الـأـقـلـيـاتـ أوـ السـكـانـ الـأـصـلـيـينـ الـحـقـ فيـ أـنـ يـتـمـتـعـ بـشـفـاقـتـهـ وـأـنـ يـمـارـسـ دـيـانـتـهـ وـأـنـ يـتـعـلـمـ لـغـتـهـ بـكـلـ حـرـيةـ.
19. يـنـبـغـيـ لـلـطـفـلـ الـذـيـ تـعـرـضـ لـلـإـسـاءـةـ فيـ الـعـاـمـلـةـ أوـ الـإـهـمـالـ أوـ الـاحـتجـازـ أـنـ يـحظـىـ بـالـعـاـمـلـةـ وـالـتـكـوـينـ الـمـلـائـمـينـ بـهـدـفـ عـلاـجـهـ وـتـأـهـيلـهـ.
20. لـلـأـطـفـالـ الـمـتـورـطـينـ فيـ اـنـتـهـاكـ قـانـونـ الـعـقـوبـاتـ الـحـقـ فيـ التـمـتـعـ بـعـاـمـلـةـ تـسـاـهـمـ فيـ تـطـوـيرـ إـحـسـاسـهـ بـالـكـرـامـةـ وـبـالـقـيـمـةـ الـشـخـصـيـةـ لـكـلـ مـنـهـمـ وـتـسـتـهـدـفـ تـسـهـيلـ اـنـدـماـجـهـ الـاجـتمـاعـيـ.
- إنـ مـعيـارـ الـحـمـاـيـةـ فيـ هـذـهـ الـاـتـفـاقـيـةـ يـنـحـصـرـ فيـ تـقـدـيمـ تـقـرـيرـ سنـويـ حـسـبـ

المادة (44) من الاتفاقية إلى لجنة حقوق الطفل وعن طريق الأمين العام للأمم المتحدة، وذلك من أجل إبراز التقدم المحرز على صعيد ضمان التمتع بتلك الحقوق، وينبغي أن توضح هذه التقارير بالخصوص العوامل والصعاب التي تؤثر على درجة الوفاء بالالتزامات المتعهد بها بموجب هذه الاتفاقية.

الآليات الدولية لحماية حقوق المرأة والطفل:

أولاً: الوسائل المستخدمة لمعرفة مدى تطبيق المعايير الدولية في الدول المنظمة للاتفاقيات

1. إلزام الدولة بتقديم تقارير سنوية عن حالة المرأة والطفل، وتقدم إلى الجمعية العامة للجان حقوق الإنسان.

2. جمع المعلومات عن طريق مصادر موثوقة، مثل المنظمات غير الحكومية.

3. التتحقق في البلاغات التي تدعي وقوع انتهاكات لحقوق المرأة والطفل.

ثانياً: الأجهزة التي تشرف على تطبيق المعايير الدولية والوكالات المتخصصة

يخول ميثاق الأمم المتحدة عدداً من الأجهزة والوكالات المتخصصة مسؤولة

المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان؛ إذ تنص المادة (13) منه على أن للجمعيات العامة أن (تشئ دراسات وتقدم توصيات بقصد إنماء التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية، والمساعدة على إعمال حقوق الإنسان والحربيات الأساسية للناس كافة بلا تمييز بينهم بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفرق بين الرجال والنساء).

هذا، وقد اضطلعت الأجهزة الرئيسية الستة في الأمم المتحدة بدور مهم في تعزيز حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في جميع أنحاء العالم، وهذه الأجهزة هي: مجلس الأمن؛ والجمعية العامة؛ والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ ومجلس الوصاية؛ ومحكمة العدل الدولية؛ والأمانة العامة. وقد تولت وكالات متخصصة للأمم المتحدة (منظمة العمل الدولية؛ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة؛ ومنظمة الصحة العالمية؛ ومنظمة الأغذية والزراعة) القيام بأنشطة واسعة في هذا المجال. كما تم إنشاء ست هيئات للمراقبة هي: لجنة القضاء على التمييز العنصري، وللجنة المعنية بحقوق الإنسان؛ وللجنة القضاء على التمييز ضد المرأة؛ وللجنة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية؛ وللجنة مناهضة التعذيب؛ والفريق التابع للجنة حقوق الإنسان.

ويقضي البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بأن للأفراد الذين يزعمون تعرضهم أي من حقوقهم المذكورة في العهد لانتهاك أن يقدموا، بعد أن يكونوا قد استفادوا جميع طرق التظلم المحلية، رسالة مكتوبة إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المنشأة عام 1977 لتنظر فيها، ولا يجوز للجنة استلام أية رسالة تتعلق بأية طرف في العهد لا تكون طرفاً في البروتوكول.

آليات الحماية الوطنية

المعايير الوطنية لحماية حقوق المرأة والطفل:
إن انضمام الدول إلى الاتفاقيات الدولية يرتب عليها التزامات قانونية،

ومن ثم فإن تففيف هذه الاتفاقيات يستوجب الاهتمام بالأبعاد التالية، وفق ما يأتي:

1. مواءمة التشريعات الوطنية إلى الاتفاقيات الدولية وحماية الحقوق الواردة فيها بوضع عقوبات في القوانين الوطنية ضد كل من تسول له نفسه مخالفة أحكامه.
2. هيئة العدالة الجنائية.
3. الأجهزة الحكومية.
4. السماح بانتشار المراكز المدنية للدفاع عن هذه الحقوق.
إن العديد من الأقطار العربية قامت بتنفيذ معظم هذه الأمور من نشر مواءمة وحماية وخلق جمعيات ولجان وطنية وأهلية.

الفصل التاسع

دور البحث العلمي في تناول ظاهرة

العنف الأسري ضد المرأة والطفل

- أمنوذج عراقي -

الفصل التاسع

دور البحث العلمي في تناول ظاهرة العنف الأسري نحو المرأة والطفل⁽¹⁾

أهمية الدراسة :

يمثل العنف ضد المرأة مظهر من مظاهر انتهاك حقوق الإنسان والذي ينتشر في مختلف المجتمعات، وهو من الأخطار التي تهدد حياة أغلبية النساء، وخصوصاً من قبل أقرب المقربين إليها في الأسرة.

إن إحصائيات الأمم المتحدة في تقاريرها السنوية عن أوضاع المرأة في العالم لعامي 2006 و 2007 فتبين عن العنف الأسري ضد المرأة ما يأتي:

- تقتل في ألمانيا ثلاثة نساء كل أسبوع.
- تقتل الفكرة امرأة كل ثلاثة أيام.
- وتقتل في فرنسا امرأة كل خمس أيام.

ويؤكد تقرير منظمة العفو الدولية 2004 إلى أن من أهم قضايا العالم المعاصر وضع حد للعنف ضد المرأة حيث إن مجموع ضحايا العنف العائلي في أوروبا هي ستة مئة امرأة يقىضن نحبهن سنوياً من جراء هذه الآفة أي بمعدل امرأتين في اليوم. وللمفتق للانتباه أن العنف الأسري لا يميز فئة أو طبقة دون أخرى إذ أن المعتمدي حسب الدراسات الفرنسية مثلاً غالباً ما يكون ذكرأ ذو مستوى تعليمي جامعي ويتمتع بمكانة اجتماعية محترمة ومرموقة. فمن خلال البحث في هذه القضايا تبين أن 76% من المعتمدين هم من الإطارات وأن 25%

(1) منى بحري

منهم يعملون في مجال الصحة والبقاء في سلك الأمن. أما في بلدان العالم الثالث فقد أبرزت الدراسات الميدانية أن 33٪ من نساء تونس 34٪ من المصريات و 54٪ من الفلسطينيات يتعرضن إلى العنف الأسري (3). كما أبلفت لجنة حقوق الإنسان في باكستان أن أكثر من ألف امرأة ذهبن ضحايا (جرائم الشرف) في البلاد في عام 1999. وفي بنغلادش تصل نسبة النساء اللواتي يقتلن على أيدي أزواجهن إلى 50٪ من مجموع حوادث القتل.

أشكال العنف ضد المرأة:

ويتخذ العنف ضد المرأة أشكالاً متنوعة من :

(1) الضرب المبرح إلى (2) التشويه الأعضاء فإلى (3) القتل. وتبعاً للأرقام الواردة في تقرير جمعية تنظيم الأسرة التابعة للأمم المتحدة للعام 1997 والمعنون بـ (الوضع السكاني في العالم) قد تم تشويه الأعضاء التاسلية لنحو 120 مليون فتاة في مختلف أنحاء العالم. أما بالنسبة للعنف الجنسي، فإن ظاهرة الاغتصاب تتشرّر إبان الحروب والنزاعات والكوارث الإنسانية. وغالباً ما تكون المرأة الهدف الرئيسي لسادية الأطراف المتاحرة الباحثة عن كبش فداء تحمله جريمة التوترات والفوضى الاجتماعية. ففي رواندا مثلاً تعرضت نحو 500 ألف امرأة للاغتصاب إبان عمليات الإبادة الجماعية في عام 1994.

وقد تصاعد اهتمام الدول بقضايا المرأة بعد منتصف المرأة بعد منتصف القرن العشرين. وتجلّى ذلك الاهتمام باعتماد الأمم المتحدة سنة 1970 سنة دولية للمرأة وأخذت تعتمد لقضاياها المؤتمرات الدولية في كل عقد من العقود التي تلت السنة المذكورة التي تعتبر بداية تحول جديدة في مختلف مجالات

حياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعائلية؛ وعليه حظيت قضية العنف الأسري ضدها باهتمام دولي وإقليمي ووطني كبير لما ينجم عنه من تأثيرات بالغة الخطورة عليها وعلى المجتمع.

إن المرأة في الأسرة وبخاصة الزوجة تتعرض لأشكال متعددة من العنف وفي مقدمتها العنف الجسدي كالضرب والصفع والركل، وما يقترن به من عنف لفظي كالإهانة والشتم، وعنف نفسي يؤثر سلباً على ثقتها بنفسها، وعنف اجتماعي ينتقص من مكانتها في الأسرة، وعنف صحي يمكن أن يعيق حركتها ويسبب في إضرابات في نومها وتغذيتها.

وتتحمل الدولة عادة مسؤولية جسمية تجاه هذه الظاهرة الخطيرة لحماية المرأة منها خصوصاً وأن هناك العديد من المجتمعات اليوم وثقافتها أبوية وتحيط سلطة الرجل لما له من التمجيل وتقاوم المرأة الخارجة عنها بوسائل مختلفة وفي مقدمتها العنف المسلط على المرأة والذي قد يكون أحياناً متمثلاً بمشاعر الحب الذي هو رغبة في تلك الشخص الآخر الذي غالباً ما يكون المرأة.

إن المواطن اليوم رجلاً أكان أو امرأة فقد الكثير من سلطته وعلى حياته الاجتماعية.

فالمشاكل غدت واسعة جداً ومعقدة تعالجها مؤسسات بعيدة ومجردة: مؤسسات اقتصادية أو سياسية بل وأحياناً منظمات دولية فالم المنتج كان في السابق يقرر بنفسه ما الذي سينتجه. أما اليوم فاتفاقيات التجارة العالمية هي تلك التي تحدد له ذلك. وفي نهاية المطاف فالمجال الوحيد الذي يشعر فيه الفرد أنه مازال حراً في تصرفاته وحياته الخاصة أي علاقاته العائلية لأنه يعتقد وهمما أن هذه العلاقات لا علاقة لها بالمجتمع وبالآخرين.

وفي هذه الظروف تكتسي العلاقات الحميمية قيمة متزايدة أكثر، لأنها تجسد تلك الحرية التي يشعر الإنسان بأنه حرم منها في مجالات أخرى

وبالتالي فهو يسقط عليه كل تطلعاته بتعويض كل الخيبات التي عانى منها. وهذا ما يجعلها محبطة في أغلب الحالات ويمثل هذا العامل أحد الأسباب المؤدية إلى العنف الأسري.

إن الرجال عندما يبالغون في إظهار رجولتهم إنما يحاولون التعويض عن عملية تضررهم اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً هذا وهناك من يقول أن أغلبية النساء المضروبات راضيات عن ضرب أزواجهن لأن كون **الهيكلية الأبوية** التي تعطي الأب سلطة مطلقة على الأسرة ولأي رجل فيها سلطة مطلقة على المرأة تشربها الوعي الجمعي كظاهرة فطرية طبيعية عكسها هو العجب.

العنف الزوجي هو ظاهرة تكاد تكون كونية بيد أن المعايير التي تمكنا من رؤيتها مقارنة ونقدية هي مدى وعي المجتمعات والأنظمة بهذه الظاهرة ومدى فتكها لجدار الصمت حولها. وبالنسبة للثقافة العربية الإسلامية لعب العامل الديني دوراً حاسماً في تبرير هذه الظاهرة وفي تحويل التفاوت بين الرجل والمرأة من واقعة ثقافية تاريخية إلى ظاهرة طبيعية لا تحتمل المسائلة والتشكيك.

إن إباحة ضرب المرأة في بعض المجتمعات هو حكم ظريفي أي أنه لا يصلح لكل زمان ومكان.

- يمارس في كل الفضاءات الخاصة من قبل أفراد العائلة مثل الأزواج والأباء والإخوة والأقارب وفي المجال المهني من قبل الزملاء والمديرين وفي الفضاء العام من طرف ممثلي الدولة أو أي مواطن في الشارع.

- يمكن أن يكون جسدي أو جنسياً أو معنوياً ويأخذ أشكالاً متعددة.

- يمكن أن يمارس بفعل القانون السائد أو العادات والتقاليد.

- يحد من تحقيق المساواة بين الجنسين ومن الأمن والحرية أو السلامة والكرامة.
 - ينتهك حق النساء.
 - يحرمنها من حقها في المساواة والتحرر من جميع أشكال التمييز.
- .Amenesty 2004

ورغم اعتراف جميع المهنيين بوجود مسائل مثيرة للجدل الذي تعاني منه المرأة العراقية إلا أن هناك اتفاق على أنه يشكل مشكلة صحية، اجتماعية، وقانونية، منتشرة في العراق وهي ليست مرتبطة بالدين أو العرق أو المستوى الثقافي، أو الاقتصادي، وإن الأعم والأغلب من الحالات لا تصل مطلقاً لعنابة واهتمام المسؤولين.

وقد توصلت دراسات عديدة أجريت في مجتمعات مختلفة:

إن الزوجات يتعرضن للعنف في مختلف أرجاء العالم بنسبة مرتفعة، وعنف جسدي من قبل الأزواج 24- مليون امرأة في الولايات المتحدة الأمريكية وأن 76٪ فهن يتعرضن للعنف في العلاقة الزوجية.

وفي كندا من 2530-٪ من الزوجات يتعرضن لمثل هذا العنف وفي أوروبا توجد نسبة مقاربة لها. أما في آسيا وإفريقيا فهي أعلى من ذلك (41٪) (52٪) على التوالي. والنسبة في المدن المكسيكية 75٪، أما في القرى المكسيكية فهي 44٪ أما في كولومبيا فهناك واحدة من كل خمسة نساء يتعرضن لمثل هذا العنف.

أما في الأردن فقد أحصت إدارة وحدة حماية الأسرة في تقريرها السنوي قضايا العنف حيث قدرت في عام 1998 ب 295 قضية وفي عام 2002 ب 606 قضية.

إن نقطة التحول في دراسات وبحوث العنف ضد المرأة كانت في مؤتمر بكين 1995 الذي أقر منهاج عمل تضمن من بين ما تضمنه دراسة ظاهرة العنف ضد المرأة يمثل مشكلة صحية، اجتماعية، قانونية شائعة في المجتمع العربي وإن أغلب حالاته لا تصل إلى عنایة المسؤولين. إلا أن الباحثة من خلال اطلاعها على العديد من الدراسات والبحوث العلمية في العراق لاحظت اهتمام الباحثين وبدرجة ملحوظة بدراسة العنف الموجه ضد المرأة في الأسرة.

كما أن ملاحظتها للإحصائيات المتعلقة بالعنف الأسري نحو المرأة في تلك الدراسات والبحوث ومنحت لها كونه مشكلة متعددة الأشكال ومتزايدة الحدة وجديرة بالمزيد من الدراسة لأنه يحول دون تمنع الزوجة بحقوقها الإنسانية.

ولا يخفى ما للبحث العلمي من دور بالغ الأهمية في رفد المعرفة الإنسانية بالجديد من النظرية والتطبيق وذلك بموجب المنهج السليم المتوازن والموضوعي والمنطقي في التوصل للنتائج ومناقشتها، هذه النتائج الممكنة التوظيف في خدمة المجتمع.

إن مشكلة الدراسة الحالية تتصدى لمعرفة دور البحث العلمي هذا في تناول ظاهرة العنف الأسري نحو المرأة وبما يساعد في معرفة الصعوبات التي تواجه البحث العلمي في هذا المجال الذي يمس عمود من أعمدة الأسرة التي هي أصغر خلية في بناء المجتمع.

مصطلحات الدراسة:

1. العنف: تعريف العنف:

العنف لغة: هو الحزم بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق. عنف به عليه، يعنف عنفاً وعنفة وأعنفه وعنفه تعنيفاً وهو عنيف، إذا لم يكن رفيفاً في أمره، واعتُرف بالامر: أخذه بعنف.

والعنف: ضد الرفق واعنته أنا وعنفته تعنيفاً.

والعنف بالضم: ضد الرفق، نقول منه، عنف عليه بالضم عنفاً، وعنف به أيضاً والتعنيف: التعبير واللوم وعنفوان الشيء أوله.

تعريف العنف اصطلاحاً:

العنف: هو الاستخدام أو التهديد باستخدامها لإلحاق الأذى والضرر بالآخرين.

أو هو عبارة عن نمط من أنماط السلوك ينتج عن حالة إحباط، ويكون مصحوباً بعلاقات التوتر، ويحتوي على نية سيئة لإلحاق ضرر ما أو معنوي بكائن حي أو بديل عن كائن حي.

2. العنف الأسري: العنف الأسري إجرائياً هو استخدام أحد أفراد الأسرة (الزوج / الزوجة) لهذا العنف نحو بعضهم البعض.

3. العنف ضد المرأة:

يعرفه العواوده (1998):

هو كافة أشكال السلوك الفردي والجماعي الذي ينال من المرأة ويحط

من قدرها. ويكرس تبعيتها، ويحرمها من ممارسة حقوقها المقررة لها في القانون. ويفصلها من المشاركة. ومن ممارسة أدواتها بشكل طبيعي و حقيقي. تضمنت المادة الأولى من الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، الصادر في شهر ديسمبر عام 1993^(١)، ما يلي:

(يعني تعبر العنف ضد المرأة أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يتربت عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة). وتؤكد المادة الثانية من الإعلان ذاته بأن العنف ضد المرأة يشمل على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: (العنف البدني والجنساني النفسي الذي يحدث في إطار الأسرة، بما في ذلك الضرب والتعدى الجنسي على أطفال الأسرة الإناث، والعنف المتصل بالمهن، واغتصاب الزوجة، وختان الإناث وغيره من الممارسات الضارة للمرأة، والعنف المرتبط بالاستغلال).

هدف الدراسة وأسئلتها:

تستهدف الدراسة معرفة دور البحث العلمي في دراسة العنف الأسري الموجه نحو الزوجة في العراق. وذلك من خلال الإجابة على الأسئلة التالية:

(1) صدر الإعلان رسمياً بقرار الجمعية العامة رقم (48104).

1. ما القضايا الرئيسية التي تناولتها البحوث العلمية المتعلقة بالعنف الأسري الموجه نحو الزوجة في العراق؟
2. ما نسبة مراعاة الدراسات العلمية (العينة) لتوفير مداخل علمية واضحة لموضوعاتها؟
3. ما مدى مراعاة الدراسات (العينة) التوفير إطار نظري ودراسات سابقة فيها؟
4. ما المنهجية العلمية التي استخدمت في دراسات العينة؟
5. ما المتغيرات التي تناولتها الدراسات (العينة)؟
6. ما أشكال العنف الأسري الموجه ضد الزوجة؟
7. ما الآثار المترتبة على العنف الأسري الموجه نحو الزوجة؟

الإجابة على السؤال الأول للدراسة:

القضايا التي تناولتها الدراسات العينة:

الجدول رقم (1)

(توزيع الدراسات المتعلقة بالعنف ضد المرأة بموجب القضايا التي تناولتها)

%	العدد	القضايا
18	15	أشكال العنف ضد المرأة/ الزوجة
17	14	أسباب العنف ضد المرأة
15	11	الآثار المترتبة على العنف ضد المرأة
14	10	الاتجاهات الاجتماعية نحو العنف
14	10	المفاهيم المتعلقة بالعنف

12	9	خصائص المرأة المعرضة للعنف
11	8	خصائص المسيء
3	2	برامج الإرشاد الأسري
.51	1	القوانين المتعلقة بالعنف ضد الزوجة
7	5	عوامل العنف الأسري
	65	المجموع

إن أكثر الدراسات تناولت مجالات:

أشكال العنف ضد المرأة (18%) وأسباب العنف (17%)، الآثار المترتبة على العنف (15%). ووجدت نسبة ملحوظة من الدراسات (14%) تناولت خصائص شخصية المرأة المعرضة للعنف، فخصائص المسيء (11%) وعوامل العنف الأسري (7%). أما برامج الإرشاد فحصلت على (3%). في حين حصلت المفاهيم والاتجاهات والقوانين على نسب متماثلة (14%).

الإجابة على السؤال الثاني:

المقدمة:

الجدول رقم (2)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر المقدمة

%	العدد	مدى التوفير
92	23	متوفرة
8	2	غير متوفرة
100	25	المجموع

تتوفر المقدمة في الدراسات العينة بوجه عام وذلك لإعطاء فكرة عامة عن الموضوع.

الأهمية وال الحاجة:

الجدول رقم (3)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر عرض لأهميتها وال الحاجة إليها

%	العدد	مدى التوفير
84	21	متوفرة
16	4	غير متوفرة
100	25	المجموع

تعرض معظم الدراسات أهمية الموضوع و دواعي الحاجة ل دراسته

المشكلة:

الجدول رقم (4)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر مشكلة في كل منها

%	العدد	مدى التوفير
68	17	متوفرة
32	8	غير متوفرة
100	25	المجموع

توجد نسبة ملحوظة من الدراسات العينة (8%) تخلو من وجود مشكلة

مستقلة

أهداف الدراسات:

الجدول رقم (5)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر أهداف محددة فيها

مدى التوفير	العدد	%
متوفرة	14	56
متداخلة مع المشكلة	7	28
غير متوفرة	4	16
المجموع	25	100

نصف الدراسات تقريباً لا توفر أهداف مستقلة حيث أنها تتدخل مع المشكلة وهناك نسبة من الدراسات (16%) لا توفر الأهداف منها.

الأسئلة / الفرضيات.

الجدول رقم (6)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر أسئلة أو فرضيات

مدى التوفير	العدد	%
متوفرة	18	72
غير متوفرة	7	28
المجموع	25	100

توجد نسبة من الدراسات (28%) لا توفر فيها أسئلة حول ما يريد الباحث تحقيقه وبما يمكن من حصر نتائجه.

الحدود:

الجدول رقم (7)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر حدود فيها

مدى التوفير	العدد	%
متوفرة	20	80
غير متوفرة	5	20
المجموع	25	100

هناك نسبة من الدراسات (20%) لا توفر الحدود فيها

تحديد المصطلحات:

الجدول رقم (8)

توزيع الدراسات بموجب مدى تحديد المصطلحات فيها

مدى التوفير	العدد	%
لجميع المصطلحات	17	68
لبعضها	6	24
غير متوفرة	2	8
المجموع	25	

توجد نسبة (68%) من الدراسات توفر ذكر بعض المصطلحات المهمة المطلوبة في الدراسات مع إهمال بعضها الآخر. كما أن هناك نسبة ضئيلة من الدراسات (8%) لم تعرض المصطلحات الالزامية فيها.

الإجابة على السؤال الثالث للدراسة: ما مدى توفر إطار نظري ودراسات

سابقة في الدراسات العينة؟

الإطار النظري:

الجدول رقم (9)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر إطار نظري فيها

مدى التوفير	العدد	%
متوفرة	15	63
غير متوفرة	9	36
المجموع	24	

توجد نسبة (36%) من الدراسات لم تستند إلى إطار نظري

الدراسات السابقة:

الجدول رقم (10)

توزيع الدراسات بموجب مدى توفر دراسات سابقة فيها

مدى التوفير	العدد	%
متوفرة	21	84
غير متوفرة	4	16
المجموع	25	100

توجد نسبة (%) من الدراسات لم تعرض دراسات سابقة أجريت في مجال موضوعاتها.

الإجابة على السؤال الرابع: ما المنهجية التي استخدمت في الدراسات

العينة؟

الجدول رقم (11)

توزيع دراسات العنف ضد المرأة على وقف منهجية البحث:

المنهجية	العدد	%
الوصفيّة	15	60
الإرتباطيّة	7	28
التجريبيّة	2	8
النوعيّة	1	4
المجموع	25	

اختفت الدراسات الوصفيّة الترتيب الأول، وجاءت بعدها الدراسات الإرتباطيّة. أم التجريبيّة فجاءت في الترتيب الثالث، وكانت هناك دراسة نوعيّة واحدة.

حجم عينات الدراسات: مجتمعات الدراسات:**الجدول رقم (12)**

توزيع حجم عينات الدراسات التي تناولت العنف ضد المرأة في الأسرة

حجم العينة	العدد
200 أسرة	1
150 أسرة	2
100 أسرة	8
95 أسرة	7
50 أسرة	4

تراوحت عينات الدراسات بين 200 أسرة للدراسة الواحدة كحد أدنى

و150 كحد أعلى. ويبدو أن هذا قد خضع لوقت المتأخر للطالب المعلم لإنجاز مشروع بحثه العلمي.

أدوات الدراسات:

الجدول رقم (13)

توزيع الدراسات العينة بموجب الأدوات المستخدمة فيها لدراسة العنف ضد المرأة

الأداة	العدد	%
الأشباهة	16	71
المقابلة	4	16
دراسة الحالة	3	4
تحليل المحتوى	2	5
المجموع	25	

استخدمت الأشباهة كأداة أولى لجمع البيانات في الدراسات كما استخدمت المقابلة المنتظمة في أربعة دراسات.

أما تحليل المحتوى فقد استخدم في دراسة واحدة فقط.

تحكيم الاستبانة:

- خضعت الاستبيانات بصيغتها النهائية للتحكيم من قبل لجنة من المحكمين المتخصصين لم تقل عن ثلاثة أفراد.

- التحقق من صدق وثبات الاستبانة:

- ثم التحقق من ذلك في 18 دراسة من مجموع 24.

أساليب اختيار العينة:

الجدول رقم (14)

توزيع الدراسات بموجب أسلوب اختيار عيناتها

%	العدد	الأسلوب
16	4	قصيدة
8	20	عشوائية
	24	المجموع

إن (16%) من أساليب اختيار العينة جاءت قصدية و (8%) منها جاءت عشوائية ويمكن أن يكون السبب هو أن الطلبة المعلمين لم يتوفروا لهم الوقت الكافي لإجراء دراسات معمقة و شاملة فجاءت عيناتهم سهلة الأختيار وعلى مقربة منهم وقد تكون كافية لفرض تدريبيهم على البدء إعداد البحوث العلمية.

المكان:

الجدول رقم (15)

توزيع الدراسات العينة بموجب أماكن إعدادها

%	العدد	المكان
79	19	بغداد
12	3	الموصل
8	2	البصرة
		ديالى
	24	المجموع

أجريت معظم الدراسات في بغداد:

حسب العينة:

الجدول رقم (16)

توزيع الدراسات بموجب جنس عيناتها

الجنس	العدد	%
إناث	10	40
ذكور	8	32
الجنسيين	7	28
المجموع	25	

عينات الإناث هي الأكثر نسبة (40%)، يليها في ذلك عينات الذكور (32%)، ثم عينات من الجنسيين (28%). ويمكن أن يكون السبب وراء ذلك هو جنس القائم بها.

توزيع الدراسات الخاصة بالعنف الأسري بموجب التحليل الإحصائي

المستخدم:

المتغير	العدد	%
النسبة المئوية والتكرارات	12	38
وسط مرجع	6	19
أوزان مئوية	5	16
تحليل تباين ثلاثي	1	3
مربعات	2	6
الاختبار الثنائي	1	3
تحليل المحتوى	4	12
مجموع	31	

الإجابة على السؤال الخامس للدراسة: ما أبرز المتغيرات التي تناولتها
الدراسات العينية؟
حجم الأسرة:

الجدول رقم (17)

توزيع الدراسات بموجب حجم الأسرة المشمولة بالبحث

%	العدد	حجم الأسرة مجموع أفرادها
8	2	2
16	4	3
16	4	4
16	4	5
2	5	6
20	5	7
24		المجموع

يتراوحت حجم الأسر عينات الدراسات بين فردتين وثمانية أفراد في الأسرة الواحدة إن العنف ضد المرأة يمارس في الأسرة بغض النظر عن حجمها مع وجود احتمال قليل في ازدياد في الأسرة الأكبر حجماً.

العمر:

الجدول رقم (18)

توزيع عينات الدراسة بموجب أعمار عيناتها

%	العدد	العمر
16	4	-16
20	5	-712
28	7	-1321
20	5	-2229
12	3	-3045
4	1	فما فوق 46
25		المجموع

تحت ممارسة العنف ضد المرأة على اختلاف فئات أعمارها وبنسب متقاربة: طفولة، شابة، احتمال أن تكون متزوجة، مسنة.

مستوى التعليم:

الجدول رقم (19)

توزيع عينات الدراسات بموجب مستوى تعليمها

%	العدد	المستوى
N 21	5	تقراً وتكتب
25	6	ابتدائية
N 21	5	ثانوية
N 21	5	جامعة
8	2	دراسات عليا
	24	المجموع

تنفاوت مستويات تعليم عينات الدراسة بين نسبة أدنى (%) ونسبة أعلى

(%)

الجدول رقم (20)

توزيع الدراسات بموجب مهن عيناتها

%	العدد	المهنة
.537	9	תלמידة
N 38		
29	7	ربة منزل
33	8	كاسبة
	24	المجموع

توجد نسبة متقاربة للحالة المهنية للمرأة التي تعرضت للعنف في عينات الدراسات. وتشير هذه النسبة إلى أن العنف يمارس ضد المرأة سواء أكانت تدرس أم تعمل أم تدير شؤون بيتها.

الجدول رقم (21)

توزيع عينات الدراسات بموجب مستوى دخل الأسرة

مستوى الدخل	العدد	%
واطن	12	50
متوسط	7	29
عالي	5	N 21
المجموع	24	

إن الأسر التي شملتها الدراسات أكثرها ذات مستوى دخل متدني (%) ونصلها تقربياً يجمع بين مستويات دخل متوسطة وعالية بنسبة متقاربة (٪)، (٪)، (٪) على التوالي.

مما يؤشر احتمال ممارسة العنف ضد المرأة في الأسرة مهما كان مستوى دخلها مع ترجيح ازدياد في الأسرة الفقيرة.

- الرضا الزواجي في 10 دراسات.

في 14 دراسات

- حل المشكلات الأسرية

في 7 دراسات

- الاضطرابات الجنسية

في 11 دراسة

- تقدير الذات

في 5 دراسات

- مهارات الاتصال الأسري

الإجابة على السؤال السادس لدراسة:

أشكال العنف ضد المرأة كما تبينها الدراسات:

في 11 دراسة

العنف ضد الزوجة

في 5 دراسات

العنف ضد الزوج

في 14 دراسة

التمييز بين الجنسين (الجندري)

العنف النفسي	في 11 دراسة
العنف الصحي	في 6 دراسة
العنف الجنسي	في 9 دراسة
العنف الجسدي	في 12 دراسة
العنف اللفظي	في 12 دراسة
العنف غير اللفظي	في 11 دراسة
العنف المادي	في 2 دراسة
الإهمال	في 4 دراسة
مصادرة الحرية	في 8 دراسة

المتغيرات الشخصية والأسرية:

%		
4	1	التكيف
8	2	حل المشكلات
4	1	تقدير الذات
8	2	الاضطرابات السلوكية و النفسية
4	1	التوافق الزواجي
8	2	مهارات الاتصال
17	4	خصائص المسيء
25	6	خصائص الضحية
17	4	سمات الشخصية
	1	حل الصراع
	24	مجموع

أكيدت الدراسات على خصائص المرأة الضحية بنسبة واضحة (25%)

وكذلك على خصائص المسيطر (17%) وعلى سمات الشخصية (17%) وكان هناك تأكيد أقل نسبة على الاضطرابات السلوكية والنفسية وعلى مهارات الاتصال (8%) وعلى حل المشكلات (8%) وكان التأكيد الأقل نسبة على التكيف والتواافق الزواجي وتقدير الذات.

الإجابة على السؤال السابع للدراسة: ما الآثار المترتبة على العنف الأسري

الموجه نحو الزوجة؟

الآثار المترتبة على العنف ضد المرأة في الأسرة

%		
11	5	الإصابة بأمراض جسدية
11	5	الإصابة بضغوط نفسية وقلق وتوتر
5	3	الشعور بالدونية
4	2	إضرابات في سلوك الأبناء
5	3	إضرابات في صحة الأبناء
4	2	التأثير على العلاقة بالأبناء
16	7	التأثير على سمات الشخصية
11	5	عدم الرضا عن الزواج
5	3	التأثير على مكانة المرأة في الأسرة
5	3	التأثير على مكانة المرأة في الجيرة
5	3	سوء التكيف الزواجي
4	2	إساءة معاملة الأبناء
4	2	انتهاك حقوق المرأة القانونية
45	1	الإصابة باختلال عقلي

تفسير وتحليل:

الصعوبات التي تواجه دراسات العنف ضد المرأة:

عرض ما أنسج من دراسات تتعلق بالعنف الأسري ضد المرأة / الزوجة بموجب متغيرات مختلفة، سيتم فيما يلي عرض الصعوبات التي تواجهها والتي يمكن تقسيمها إلى:

1. صعوبات تتعلق بعوامل الخطورة في مشكلة العنف ضد المرأة في الأسرة.
 2. صعوبات تتعلق بالبحث العلمي في مشكلة العنف ضد المرأة في الأسرة.
- بالنسبة لعوامل الخطورة في المشكلة فإنه يكفي استخلاص ما يلي:
 - ممارسة العنف: وجود اتجاهات تقليدية في المجتمع تتسم بعدم الاتزان في القوة والسلطة بين الجنسين، إذ غالباً ما يكون التفوق في ذلك للرجل، فالقمع بيده.
 - نظرة المجتمع للعنف: النظرة التقليدية في المجتمع من حيث اعتبار العنف ضد المرأة عادة حق وسلوك مشروع يمكن للرجل ممارسته ضد المرأة، ليتخلص من شعوره بالإخفاق وخيبة الأمل أو الغضب وكان في ذلك حل لمشاكله الشخصية، وهو في سلوكه هذا مساند من قبل المجتمع، بل ومن المرأة نفسها فبعض النساء يجدن راحة نفسية في عنف الرجل معهن بل وهداية إلى الطريق القوي. وعندهن أن الرجل لا يتصرف بالرجلولة إذا لم يكن قوي الشكيمة معهن.

- إن هناك تداخل بين الأسباب والعوامل لمارسة العنف ضد المرأة وأثاره مما يجعل الموضوع شائك وضيق متغيرات دراسته أمراً صعباً.
- إن المتغيرات المتعلقة بالقوانين والتشريعات بخصوص العنف ضد المرأة ليس من السهل تناولها بشكل عميق ودقيق.

أما بالنسبة للصعوبات المتعلقة بالبحث العلمي لموضوع العنف ضد المرأة في الأسرة فهي:

- إن الدراسات التي تناولت هذه المشكلة نفسها حداثة وتناولت جوانب ومتغيرات محددة منه مما يجعل من الصعب على الباحث المستجد بلورة نظره عميقية وشاملة حوله.
- إن الدراسات التي أجرتها أفراد عينة الدراسة الحالية لم تستند إلى خطة محددة أو شاملة بل إلى اجتهادات شخصية بدءاً من اختيار عناوينها.
- إن المنهجية التي اتبعت في إعداد الدراسات مبسطة من حيث اختيار مشكلة الموضوع وعينة العشوائية وحجمها ومدى انتشارها من حيث الأدوات المستخدمة التي اعتمدت على الأستبانة والمقابلة ودراسة الحالة وتحليل المحتوى، إن عينة الطلبة الباحثين كانت بحاجة إلى مزيد من الوقت والتدريب لبلوغ مستوى من التمكّن الأفضل في إعداد الدراسات.
- إن الإعداد المبكر لعينة الطلبة التي أجرت الدراسة الميدانية هذه أمر ضروري نحوه. أولى لتدريبهم وتأهيلهم للبحث في هذا الموضوع.
- إن هذه الدراسات الوصفية لم تشمل مجتمعاتها الأصلية بل جزء محدد منها ومع ذلك فهي يمكن أن تعطي بعض المؤشرات المهمة لواقع العنف الأسري ضد المرأة. وعلى أمل التوسيع في ذلك لاحقاً لتشمل الدراسات مجتمعاتها الأصلية.
- إن بعض هذه الدراسات لم تخضع للتحكّم من قبل لجان علمية متخصصة.
- اعتمدت الدراسات على تحليل إحصائي وضعيف ساعد على إعطاءه تصور أولي حول الموضوع، مما يوجد حاجة لنتائج إحصائية أكثر دقة

وشمولية.

- تناولت الدراسات العلمية العينة: أشكال العنف ضد المرأة / الزوجة، وأسبابه، والاتجاهات نحوه، وخصائص مرتكب العنف والضحية وذلك بصورة موسعة أكثر من برامج الإرشاد الأسري للحد من العنف الموجه نحو المرأة. والقوانين المتعلقة بالعنف الموجه نحوها.
- وفرت معظم الدراسات (العينة): مقدمة، وأهمية
- وفرت نسبة مقبولة من الدراسات (العينة) مشكلة واضحة
- وفرت نصف الدراسات أهداف واضحة مستقلة عن المشكلة.
- وفرت نسبة جيدة من الدراسات أسئلة محددة وحدود ومصطلحات.
- وفرت نسبة جيدة من الدراسات إطار نظري ودراسات سابقة.
- اعتمدت معظم الدراسات على المنهجية الوصفية.
- تراوحت عينات الدراسة الميدانية بين 200 أسرة ومعظمها اختيارياً عشوائياً
- تناولت الدراسات متغيرات: الجنس، العمر، حجم الأسرة، المستوى التعليمي.
- اعتمدت الدراسات على الإستبانة بالدرجة الأولى والقليل منها استخدم دراسة الحالة وتحليل المحتوى.
- معظم الدراسات أجريت في العاصمة بغداد.
- استخدمت النسبة المئوية بالدرجة الأولى للمعالجة الإحصائية.

- تناولت الدراسات العينة:

التوصيات:

(أ) توعية الأسرة بـ:

1. قيمة الإنسان والقيم السامية عموماً.

2. أهمية أدوار كل من المرأة والرجل في منظور تكاملٍ.

3. مهارات الاتصال الاجتماعية.

4. أهمية الذكاء الانفعالي وسبل تتميّته واستخدامه.

5. أساليب التنشئة الأسرية السليمة.

6. أساليب التفكير السليم.

7. الأساليب التي تساعِد على تحقيق الفرد لنفسه وصحة نفسه.

(ب). زيادة اهتمام المؤسسات التعليمية الجامعية بتدريس مناهج البحث العلمي وبخاصة في الدراسات العليا.

(ج). تشجيع طلبة الدراسات العليا على إعداد الرسائل العلمية المتعلقة بالعنف الأسري والموجه ضد المرأة بوجه خاص.

د. قيام وسائل الإعلام بدور أكثر فاعلية في مجال التوعية بظاهرة العنف الأسري ضد المرأة وبدور البحث العلمي في الحد منه وبأهمية الإرشاد الأسري في علاجه.

هـ). التأكيد على أهمية مواد (الأسرة) (تربيَّة الطفل) في برامج إعداد المعلمين.

(و). التأكيد على تدريس موضوع التربية القيمية في المدرسة الابتدائية.

(عناوين الدراسات العلمية عينة البحث المالي):

- عبد الله حسن إبراهيم (2004)، تقويم تجربة الإرشاد الأسري من وجهة نظر عينة من الأسر في مدينة بغداد الندوة العلمية (الأسرة) والمجتمع العراقي الجديد. وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بغداد.
- عبد الحليم. هدى موسى (2005) دراسة مقارنة لأسباب الطلاق في العرق قبل الاحتلال وبعد رحالة الدكتوراه غير منشورة كلية الآداب. قسم الاجتماع، جامعة البصرة.
- إبراهيم. مصطفى فرحان (2005) صورة الذات لدى الزوج وعلاقتها بالعنف الأسري كلية العلوم الاجتماعية. كلية الآداب. جامعة بغداد عدد 4014.- بغداد
- السعدون. آمال محمود (2006) التوافق الزواجي وعلاقته بالعنف نحو الأطفال. مجلة العلوم التربوية والنفسية كلية الآداب. جامعة بغداد.
- الرماحي. ماجدة يحيى (2005) العنف ضد المرأة في محافظة نينوى. الأسباب. العلاج، مجلة الآداب. عدد 54. بغداد.
- الحلبي. حقي اسماعيل (2007) اتجاهات طلبة الجامعات العراقية نحو العنف الموجه ضد المرأة مجلة كلية التربية. جامعة الموصل.
- أشرف. سلطان عبد الحميد (2006) العنف ضد المرأة وعلاقته ببعض المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية في بغداد. الندوة العلمية الأسرة والمجتمع العراقي الجديد. وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. بغداد.
- الجبوري. حنان زياد (2008) أنواع العنف في الأسرة العراقية. دراسة وصفية تحليلية، الندوة العلمية وحقوق الإنسان في العراق الجديد (23-

- ث.1) وزارة حقوق الإنسان بغداد.
- عصمت سيف أحمد (2007) خصائص مرتكبي العنف ضد المرأة، مجلة الجمعية العراقية للعلوم التربوية و النفسية عدد 63 كلية الآداب، جامعة بغداد.
- طاهر عبد المجيد إبراهيم (2005) العنف نحو الطفل في العراق في إطار الأمن الاجتماعي مجلة مركز الدراسات الجنائية عدد 31 وزارة الداخلية، بغداد.
- الموسوي. سميرة عبد الله. العنف ضد المرأة في القوانين الدولية. دار الرواد للطباعة والنشر، بغداد.
- حمدي. موسى (2008) أساليب مقترحة ل الوقاية من العنف الأسري. مجلة المعلم الجديد. العدد 69.
- كمال. محمد علي عبود (2007) الطفل والإرهاب. دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع صنعاء.
- سالم. خلف عبد الرحيم. (2006) دراسة تحليلية لأسباب العنف الأسري في ظروف الاحتلال الندوة العلمية الثانية. آذار. مجلة حماية الأسرة. بغداد
- هادي. نعمان عبد الرحمن (2005) سمات شخصية مرتكبي العنف ضد الطفل. مجلة المعلم الجديد. عدد 52 ص 3147 .
- عبد الرزاق. نهلة محمد (2006) العنف الصحي ضد المرأة وحدة الأمومة والطفولة. وزارة الصحة. الندوة العلمية الثانية. 2232- آذار. بغداد.
- حامد مصطفى أحمد (2005) العنف الأسري وانعكاساته على صحة الطفل في العراق. مجلة التربية. عدد (47). جامعة الموصل.

- توفيق، محمد علي دنون (2006). العنف ضد الزوجة في العراق. مركز البحوث وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. بغداد.
- نعيم شاهين جميلة (2005) العنف العائلي أشكاله. وأسبابه. وعلاجه الاتحاد النسائي العراقي المستقبل. مجلة نون . عدد (5). بغداد
- فيصل جهينة لطفي (2006) المخاطر الناجمة عن العنف الزوجي. وحدة الأمومة والطفولة وزارة الصحة. الندوة العلمية الثانية 2223- آذار. بغداد
- نادر، أحمد عبد الحق (2005) أثر العنف الأسري في ارتقاء نسبة الطلاق في بغداد جمعية حماية الأسرة. الندوة العلمية الثانية ، 7 آذار. بغداد.
- شهاب، بهيجة أحمد (2005) إساءة معاملة الزوجة وعلاقتها بالتفكك الأسري العدد. 3940 - مجلة العلوم الاجتماعية. كلية الآداب. جامعة بغداد.
- عبد الكريم ناهدة محمد (0062) الخلافات الزوجية أسبابها وسبل علاجها. الندوة العلمية الثانية 7 آذار جمعية حماية الأسرة. بغداد.
- مراد. سعيد تامر (2006) أثر المشاكل الاجتماعية في العنف الأسري. وحدة البحوث كلية التربية، الجامعة المستنصرية. بغداد.

مصادر الكتاب

أولاً: المصادر العربية

- ابن منظور جمال الدين (1993) لسان العرب. ط. 2. دار الكتب العالمية. ص. 231.
- أمين. عبد الرزاق أحمد خالق (2006). أشكال العنف الأسري. بغداد. دار الرواد.
- بحري. مني يونس، وعادل البكري (2000)، التربية الأسرية. بغداد. مطبعة وزارة التربية.
- بحري. مني يونس. ورجاء الخوجة (2001) شؤون الأسرة. بغداد. مطبعة وزارة التربية .
- بحري. مني يونس. وناذك قطبيشات (2007). عمان. دار صفاء للطباعة والنشر.
- بحري. مني يونس (2007) الأيتام المهمشون المؤسسة الخيرية الملكية للأيتام المؤتمر العلمي الثاني للأيتام المجلد 1. المنامة.
- بلات. توماس (1992) مفهوم العنف. وصفه وتفسيره. ترجمة سعاد الطويل. المجلة العلمية للعلوم الاجتماعية. اليونيسكو. المجلد 23. العدد 3.
- الثير. مصطفى (2006) الأسرة العربية والعنف. الجمعية الأردنية لتنظيم الأسرة. عمان. دار الفكر العربي.
- حماد. هالة. (2003) الدليل التدريسي حول قضايا الإساءة. عمان. وزارة التربية.

- حلمي. ساري (2000) الآثار النفسية والاجتماعية والأخلاقية للعنف الأسري. القاهرة. دار النهضة.
- حلمي. إجلال. (1990) العنف الأسري والظاهرة. دار صفاء للطباعة والنشر.
- الحمداني. موفق شوقي (1981) الحرمان الثقافي. الندوة العلمية الثانية لاتحاد الاجتماعيين العرب. المجلد. 2 بغداد.
- دومنيك. أكونيش (2001) جرائم قتل النساء. باريس معهد الطب الشرعي.
- الخطيب. جمال (2001) تعديل السلوك الإنساني. دليل المعلمين في المجالات التربوية والنفسية والاجتماعية. ط 4. الإمارات العربية المتحدة. مكتبة الفلاح.
- خليل. فارس خوري (1999) الأسرة و التربية الطفل. عمان.
- زهران. حامد عبد السلام (1982) مقدمة في الإرشاد النفسي. القاهرة. دار الكتب.
- الزيود. نادر مهني (1998) نظريات الإرشاد والعلاج النفسي. عمان. دار الفكر
- القيصر. مليحة عوني (1985) علم اجتماع العائلة. كلية الآداب. مطبعة جامعة بغداد.
- القضاة. محمد. وصفية سلوم (2006) العنف الأسري وأثره على صحة الأسرة. مجلد 23. مجلة علوم التربية و القانون.
- فوزي. نعيم (2006) الطفل والعقاب. القاهرة. دار الفكر العربي.

- سمث. روبرت وباتريشيا سمث (2005) الإرشاد / العلاج النفسي والأسري، ترجمة فهد بن عبد الله الدائم. النشر العلمي والمطابع. جامعة الملك سعود الرياض
- الصاوي. محمد عبد الباقى (2002) العنف ضد المرأة وأثره على الأطفال: بغداد. مطبعة السعدون.
- الشادى. محمد محروس. وعبد الرحمن محمد السيد (1998) العلاج السلوكي أنسع وتطبيقاته. القاهرة. دار قباء.
- الشناوى. محمد وآخرون (2001) التشتئة الاجتماعية للطفل.
- العامري. أروى (2005) العنف العائلى في الأردن. حجمه ومسبباته. عمان مؤسسة شومان.
- طه. فرج عبد القادر (2003) موسوعة علم النفس التحليلي. 20. دار غريب للطباعة والنشر. القاهرة
- عبد الجواد. هانى حمدان. ومحمد الطراونة (2004) خصائص ضحايا مرتكبى العنف الأسرى في الأردن. الأمن العام. عمان.
- عبد اللطيف . نعمة أحمد (2005) العنف وأسس النظرية. دار الحرية. بغداد.
- عزام. إدريس (2003) العنف الأسري وانعكاساته على صحة المرأة في المجتمع العربي. مجلة الثقافة. عدد 29. ص 231253.-
- المجلس الوطني لشؤون الأسرة. ومنظمة الصحة العالمية (2008) العنف الأسري في الأردن. المعرفة والاتجاهات والواقع. عمان
- المجلس الوطني لشؤون الأسرة (2008) واقع العنف ضد المرأة في الأردن. عمان.

- المرود. عبد السلام محمد (2008) العنف الأسري. دوافعه. وآثاره. وعلاجه في منظور إسلامي. عمان. دار الفاروق.
- مرسى. كمال (1985) سيكولوجية العدوان. مجلة العلوم الاجتماعية. جامعة طنطا. عدد 12. ص 4569. مصر.
- محمود سهيلة (2006) العنف ضد المرأة. أسبابه وآثاره وعلاجه.. دار مجلة للطباعة والنشر والتوزيع. عمان
- مصطفى. عبد الرزاق جميل (2006) العنف ضد الطفل. دار الجيل للطباعة والنشر. صنعاء
- نديم. محمد علي أحمد (2002) العنف الأسري. دار الكتب. . الموصل. العراق
- نعمان. بلقيس (2000) العنف الأسري وانعكاساته على صحة المرأة في المجتمع العربي المجلة الثقافية. عدد (29). عمان.
- التوحي. عبد العزيز. (1984) نظريات حقوق الفرد. نظرية الدور في خدمة الفرد. النظرية الوظيفية. القاهرة دار الفكر.
- النوري. خالد عدنان (2006) العنف في الأسرة والمدرسة.. دار المنار. دولة الإمارات العربية المتحدة.
- هاشم. ناصر حمدان (2001) الإرشاد النفسي الزواجي البصرة. دار الفلاح للطباعة والنشر. بيروت.
- هاني. عبد الرحمن توفيق (2000) العنف ضد المرأة علاقته ببعض المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية مجلة الدراسات. عدد 72 كلية الآداب. جامعة صنعاء. اليمن.

ثانياً: المراجع الأجنبية

- Allman J.S. and Gump (1991), The comparayive influence of punitive and non punitive teachers upon children concepts of misconduct, Journal of Educational psychology, 52. 99-99.
- Berkowitz, I, (1993). Aggression: Its Causes Consequences and Control, New York: Mc- Graw- Hill, Inc.
- Chaulet. Claudian, (Une violence a part), Revue Algerienne d_ anthropologie et de sciences sociales, 2000, Vol. IV, No. 10, p.7.
- Colloway Dictionary of education, Glasgow: William Collins Sons & Co Ltd, 1988, 2nd ed.
- Ferino, Paulo. Biscaia, Andre. Craveriro, Isabel and Flores, Is abed, (2003). Patterns of Perception of Workplace Violence in the Porruiges Heath Care Sector, Humman Resources for Health.
- Follingested, D,R, Bernan, A,F, Hauses, E,S Poke, D,S & Rultedge, I, (1991). Factors Moderating Physical and Psychological Symptom of Battered Women, Journal of Family Violence, 6,81-95.
- Liogal, Susan, (1997). The Effects Of Violence on Women's Employment, JcPR. Research Paper.
- Martino, Vittorio, (2002). Workplace Violence in the Health Sector, Country Case Studies. WHO.
- Mackinnon, Catharine A, (1979). Sexual Harassment of Working Women (A Case of sex Discrimination), Foreword by Thomas I,

Emerson, by Yale University.

-Osman, E. and Lee, C.T, (1973). Sociological Theories of Aggression in Kutash, Ih, Kutash, S.B. and Schlesinger, Violence: Perspective on Murder and Aggression, London: Jossey- Bass Publish.

-Reinhart, Ariane, (1990). Sexual Harassment in the Workplace, Geneva: International Labor Office (ILO).

-Sheehan, Michael, (1999). Workplace Bullying: European Journal of Marketing, vol. 20. Issue 1/2, Issu 9309-0566. Australia.

-Tomev, Liuben, Daskalova, Nadejda, Ivanova Violeta, (2003). Workplace Violence in the Health Sector (Case Studt Bulgarioa). Geneva: International Labor Office.

العنف الأسري



9 789957 246266



دار صيفاء للطبع والتوزيع

المملكة الأردنية الهاشمية - عمان - شارع الملك حسين

+962 6 4611169
مجمع الفحيص التجاري - هاتف : 962 6 4612190 + صب 922762 عمان 11192

E-mail: safaf@darsafa.net www.darsafa.net

